

فَتْحُ الْكَرِيمِ الْحَمِيدِ

شَرْحُ كِتَابِ التَّوْحِيدِ

شَرْحُهُ

أَبُو الْعَبَّاسِ

يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ الْخَطِيبِ

تَقْدِيمُ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ

يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ الْحَجَوْرِيِّ

حَفَظَهُ اللَّهُ وَرَعَاهُ



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

باب (٢٣) ما جاء في السحر

وأدخل باب السحر في كتاب التوحيد:

لأنَّ كثيراً من أقسامه لا يتأتى إلا بالشرك المنافي للتوحيد.

ودخل السحر في الشرك من جهتين:

❖ من جهة ما فيه من استخدام الشياطين ومن التعلق بهم.

❖ ومن جهة ما فيه من ادعاء علم الغيب الذي استأثر الله بعلمه.

والسحر لغة: عبارة عن كل شيء خفي سببه ولطف ودق ومنه قول العرب في الشيء

الخفي الشديد أخفى من السحر

اصطلاحاً: قال العلامة الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ: اعلم أن السحر في الاصطلاح لا يمكن حده

بحد جامع مانع لكثرة الأنواع المختلفة الداخلة تحته ولا يتحقق قدر مشترك بينهما يكون جامعاً

لها مانعاً لغيرها ومن هنا اختلفت عبارات العلماء في حده اختلافًا متبايناً اهـ ^(١)

لكن قد يعرف السحر الذي عن طريق الشياطين ما قاله في الإقناع ^(٢)

هو عقد ورقى وكلام يتكلم به أو يكتبه أو يعمل شيئاً يؤثر في بدن المسحور أو قلبه أو عقله

من غير مباشرة له اهـ وأما تعريف السحر بصورة عامة فيتعين فيه ما قاله العلامة

(١) أضواء البيان (١/٣٩١).

(٢) (٣/٢٦٦).

الشقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ.

السحر عند أهل السنة نوعان الأول: له حقيقة وتأثير واضح ويضر في المسحور بإذن

الله ويؤثر في المسحور وليس معنى أن له تأثيراً أنه يقبل الحقائق والأشياء وستأتي المسألة

والأدلة عليه: منها قوله تعالى ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَّاثَاتِ﴾ وهن الساحرات اللاتي

يعقدن في سحرهن وينفنن عليه وإذا لم يكن له حقيقة لما أمر الله سبحانه بالاستعاذة منهن بكونه لا حقيقة له .

﴿وَمِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى﴾ يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ ﴿وَالَّذِي لَا حَقِيقَةَ لَهُ لَا يَعْلَمُ

﴿وَمِنْهَا: قَوْلُهُ تَعَالَى﴾ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ وَمَا هُمْ

بِضَارِرِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ﴿

﴿وَمِنْهَا: حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٥٧٦٦) وَمُسْلِمٌ (٢١٨٩) وَفِيهِ:

يُخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا فَعَلَهُ وَفِيهِ قَوْلُ الْمَلِكِينَ قَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ وَمَا وَجَعَ الرَّجُلُ قَالَ:

مَطْبُوبٌ أَيُّ مَرِيضٍ مِنَ السِّحْرِ وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ يُوْثِرُ وَلَهُ حَقِيقَةٌ قَالَ الْقُرَافِيُّ فِي "الْفُرُوقِ"

(١٤٩/٤): كَانَ السِّحْرُ وَخَبْرُهُ مَعْلُومًا لِلصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَكَانُوا مُجْمِعِينَ

عَلَيْهِ قَبْلَ ظَهْوَرِ الْقَدَرِيَّةِ. اهـ .

وقال الوزير ابن هبيرة رَحِمَهُ اللَّهُ: وأجمعوا على أن السحر له حقيقة إلا أبا حنيفة قال: لا

حقيقة له عنده. اهـ. "الإفصاح" (٢/٢٢٦).

الثاني: تخيلي وتموهي والدليل قوله تعالى ﴿قَالَ أَلْقُوا فَلَمَّا أَلْقَوْا سَحَرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ

وَأَسْرَبُوهُمْ وَجَاءَ وَبِسِحْرِ عَظِيمٍ﴾ وقوله تعالى ﴿فَإِذَا جَاءَهُمْ وَعَصِيَتْهُمْ يُخِيلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهُ

سَعَى﴾ .



قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: وقول الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَكَرُوا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾

ش / و الضمير في ﴿عَلِمُوا﴾ يعود إلى اليهود وفي ﴿اشْتَرَاهُ﴾ إلى السحر أي اختاره واستبدله بكتاب الله . والخلاق: النصيب .

يقول تعالى ولقد علم اليهود الذين استبدلوا بالسحر عن متابعة الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الساحر لا نصيب له في الآخرة .

وهذا من أصرح الأدلة على أن الساحر كافر إذ أن الذي لا نصيب له إنما هو الكافر
و اختلفوا في تكفيره وعدمه على ثلاثة أقوال: الأول: أنه يكفر بتعلمه السحر
وروي عن علي وقال به مالك وأحمد في رواية وأبو حنيفة

قال شيخ الإسلام: أكثر العلماء على أن الساحر كافر يجب قتله اه . مجموع الفتاوى
(٣٨٤/٢٩) واستدلوا بأدلة منها: الآية التي ذكرها الشارح

الثاني: قوله تعالى ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ١٠٣] .

قال الحافظ الحكمي رحمه الله في معارج القبول (٥٥٤/٢): وهذا من أصرح الأدلة على
كفر الساحر ونفي الإيمان عنه بالكلية اه .

الثالث: قوله تعالى ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ يعني من
حظ ولا نصيب وهذا الوعيد لم يطلق إلا فيما هو كفر لا بقاء للإيمان معه فإنه مامن مؤمن

إلا يدخل الجنة وكفى بدخول الجنة خلافاً ولا يدخل الجنة إلا نفس مؤمنة قاله الحافظ الحكمي^(١).

الرابع: قوله تعالى ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾

قال الشنقيطي **رَحِمَهُ اللَّهُ**: عُرِفَ باستقراء القرآن أَنَّ الغالب فيه أن لفظة «لا يفلح» أن المراد بها الكافر^(٢).

والخامس: أَنَّهُ قد ثبت عن جمعٍ من الصحابة قتل الساحر بمجرد سحره .

قال شيخ الإسلام رحمه الله بعد أن ذكر ممن قتل السحرة من الصحابة قال: قالوا والساحر ليس زانيا ولا قاتل نفس فتعين أن يكون كافراً اه مجموع الفتاوى (٣٨٤/٢٩).

القول الثاني: أَنَّهُ ليس بكافر وهي رواية عن أحمد . كما في المغني (٣٤/١٢) وهذا القول رجحه ابن حزم . في المحلى (٤٦٩/١٣-٤٨٢) وأدلة هذا القول مارواه أحمد في مسنده (٢٤١٢٦) والحاكم في مستدركه (٢١٩/٤-٢٢٠) والبيهقي في الكبرى (١٣٧/٨) من طريق أبي الرجال عن عمرة عن عائشة أم المؤمنين رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَعْتَقَتْ جارية لها عن دبرٍ وأنها سحرتها واعترفت بذلك وقالت: أحببت العتق فأمرت بها عائشة ابن أخيها أن يبيعها من الأعراب ممن يسيء ملكتها وقالت ابتع بثمنها رقبة فأعتقها اه . وصححه العلامة الألباني رحمه الله في الإرواء (١٧٥٧)

تنبيه: قال سليمان رَحِمَهُ اللَّهُ في تيسير العزيز الحميد (٣٨٤): وعند التحقيق ليس بين القولين اختلاف، فإن من لم يكفر لظنه أَنَّهُ يتأتى بدون الشرك وليس كذلك بل لا يتأتى السحر الذي من قبل الشياطين. إلا بالشرك وعبادة الشيطان والكواكب ولهذا سماه الله كفراً. اه .

(١) معارج القبول (٥٥٤/٢).

(٢) أضواء البيان (٤٤٢/٤-٤٤٤).

قال شيخ الإسلام **رَحْمَةُ اللَّهِ فِي** "الاقتضاء" (٤١٦): حتى شاع ذلك في كثير ممن ينتسب إلى الإسلام، وصنّف فيه بعض المشهورين كتاباً سماه «السر المكتوم في السحر ومخاطبة النجوم» على مذهب المشركين من الهند والصابئين، والمشرّكين من العرب وغيرهم، مثل طمطم الهندي، وملكوشا البابلي، وابن وحشية، وأبي معشر البلخي، وثابت بن قرة وأمثالهم، ممن دخل في الشرك، وآمن بالجبت والطاغوت، وهم منتسبون إلى أهل الإسلام، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا سَبِيلًا ۚ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن نَّجِدَ لَهُ نَصِيرًا ۚ﴾ وقد قال غير واحد من السلف: الجبت السحر، والطاغوت الأوثان، وبعضهم قال: الشيطان، وكلاهما حق. وهؤلاء يجمعون بين الجبت الذي هو السحر، والشرك الذي هو عبادة الطاغوت، كما يجمعون بين السحر وعبادة الكواكب، وهذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام، بل ودين جميع الرسل، أنّه شرك محرم، بل هذا من أعظم أنواع الشرك الذي بعثت الرسل بالنهي عنه، ومخاطبة إبراهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليه لقومه كانت في نحو هذا الشرك. اهـ .

القول الثالث: هو ما ذهب إليه الشافعي، وعامة أصحابه، وهو قول للحنفية، ورجحه القرافي من المالكية . في الفروق (١٥٢/٤)، والحافظ الحكمي . في أعلام السنة المنشورة (١٨٤)، والشنقيطي . في أضواء البيان (٤٥٦/٤)، والنووي . في شرح مسلم (١٧٦/١٤)، والحافظ . في الفتح (٢٢٤/١١)، وذكر المرداوي في الإنصاف (٣٠١/١٠): أنّه قول جماهير الحنابلة .، والعلامة العثيمين . في القول المفيد (٦/٢) فذهبوا إلى التفصيل إن كان سحره عبر الشياطين، والأقوال الكفرية فهو كافر بتعلمه، وتعليمه والعمل به، وإن كان سحره عبر الأدوية، والتداخين، والعقاقير فهذا لا يكفر

والراجع القول الثالث: قال الشنقيطي **رَحْمَةُ اللَّهِ:** التحقيق في هذه المسألة هو التفصيل: فإن كان السحر مما يعظم فيه غير الله كالكواكب، والجن، وغير ذلك مما يؤدي إلى الكفر فهو كفر بلا نزاع، ومن هذا النوع سحر هاروت وماروت المذكور في سورة «البقرة» فإنه كفر بلا نزاع.

كما دل عليه قوله تعالى: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ وقوله ﴿وَلَقَدْ عَلَّمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَالَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ وقوله تعالى: ﴿وَلَا يُفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَتَى﴾ كما تقدم إيضاحه، وإن كان السحر لا يقتضي الكفر كالاستعانة بخواص بعض الأشياء من دهانات وغيرها فهو حرام حرمة شديدة ولكنه لا يبلغ بصاحبه الكفر، هذا هو التحقيق إن شاء الله تعالى في هذه المسألة التي اختلف فيها العلماء.

وأما الاستدلال بأثر عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فقد أجيب عنه بأجوبة: أولاهـا: أنه قد خالفها جمع الصحابة. **ثانيها:** يحتمل أنها تابت.

ثالثها: أنها لم تسحرها بنفسها بل ذهبت إلى من يسحرها.

رابعها: أنها سحرتها عن طريق الأدوية والعقاقير والتدخين فلهذا لم تقتلها وقد فهم هذا الفهم الإمام البيهقي . في الكبرى (١٣٧/٨) (١)

وعلم أن تعلم السحر على نوعين: إيمان أن يكون عن طريق الشياطين وإيمان أن يكون عن طريق الأدوية والعقاقير **فالأول:**

قال تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ [البقرة: ١٠٢].

السحر الذي عن طريق الشياطين لا يتأتى له حتى يقع في أقبح الكفر، كأن يصلي وهو على جنابة أو يطأ المصحف بقدمه، أو يكتبه بدم الحيض، أو يسب الله، ويسب رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو يذبح للشياطين أو يصرف لهم العبادات من دون الله. فإن هذه الأفعال التي تطلب من مرید السحر كل واحد منها كفر بإجماع المسلمين كما تقدم ذلك عند كل واحد منها في موضعه.

(١) انظر كتاب السحر بين الحقيقة والخيال (١٦٨).

وقال عبد الرحمن بن قاسم رَحِمَهُ اللهُ في حاشية كتاب التوحيد (١٨٧): وأجمع الأئمة على كفر من تعلمه، واستعمله، إلا الشافعي فقال: إذا تعلمه قلنا له: صف لنا سحرك، فإن وصف ما يوجب الكفر مثل ما اعتقده أهل بابل من التقرب إلى الكواكب، وأنها تفعل ما يلتمس منها، فهو كافر، وإن كان لا يوجب الكفر فإن اعتقد إباحته فهو كافر. اهـ.

قلت: الشافعي رَحِمَهُ اللهُ: لم يخرج من الإجماع إذ يرى أن السحر الذي عن طريق الشياطين كفر وإن كان عن طريق العقاقير والأدوية وإن كان عن طريق العقاقير والأدوية فقط فهذا لا يكفر وما فصله الشافعي هو الراجح والله أعلم

فالإجماع ثابت إذا كان عن طريق الشياطين والله أعلم
تنبيه: نقل جماعة من أهل العلم الإجماع على تحريمه، ولا منافاة بينه وبين التكفير؛ لأن الكفر محرم.

قال أبو العباس ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: والسحر محرم بالكتاب والسنة والإجماع. اهـ. "مجموع الفتاوى" (٣٥/ ١٧١).

وقال الشافعي رَحِمَهُ اللهُ كما في "المغني" (١٠/ ١١٧): إن اعتقد ما يوجب الكفر، مثل التقرب إلى الكواكب السبعة، وأنها تفعل ما يلتمس، أو اعتقد حل السحر كفر؛ لأن القرآن نطق بتحريمه، وثبت بالنقل المتواتر والإجماع عليه. اهـ.

وقال ابن قدامة رَحِمَهُ اللهُ في "المغني" (١٠/ ١١٤): فإن تعلم السحر وتعليمه حرام لا نعلم فيه خلافاً بين أهل العلم. اهـ.

وقال النووي رَحِمَهُ اللهُ في "شرح مسلم" عند حديث رقم (٢١٨٩): فعمل السحر حرام، وهو من الكبائر بالإجماع. اهـ.

القسم الثاني من السحر: سحر العقاقير والأدوية والتداخين

ويشمله الإجماع المذكور في تحريمه، وإن كان ليس بكفر.

ومناسبة الآية للبَاب: أنها دلت على أن السحر كفر

ومناسبة الآية لكتاب التوحيد: أن الآية حذرت من السحر الذي لا يتم إلا بالشرك والشرك منافٍ للتوحيد.

قال المصنف رحمه الله: وقوله تعالى: ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَى مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١]. قال عمر: «الجب: السحر، والطاغوت: الشيطان»^(١)

وقال جابر: «الطواغيت كهان ينزل عليهم الشيطان، في كل حي واحد»^(٢).

ش / يبين الله لنبيه صلى الله عليه وسلم خاصة وللأمة عامة إلى ما عليه بعض أهل الكتاب من الإعراض عن الحق حيث اختاروا السحر واتباع الشياطين على كتاب الله وما فيه من العلم وزعموا كذبًا وزورًا أن المشركين خير من المسلمين وأنهم أهدى سبيلًا واتباعًا

ومناسبة الآية للباب: أنها دلت على تحريم تعاطي السحر وذم فاعله أراد جابر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أن الكهان من الطواغيت تنزل عليهم الشياطين فيخاطبونهم ويخبرونهم بما يسترقون من السمع. وقوله «في كل حي واحد» الحي واحد الأحياء وهي القبائل أي في كل قبيلة كاهن

(١) **ضعيف** أخرجه البخاري معلقا قبل رقم (٤٥٨٣) ووصله ابن جرير في تفسيره (٥٥٦/٤)

(١٣٥/٧) وابن أبي حاتم في تفسيره (٢٦١٨-٥٤٤٣-٥٤٤٩) وفيه حسان بن فائد العبسي قال أبو حاتم شيخ

(٢) **صحيح** أخرجه البخاري بعد رقم (٤٠٨٢) معلقا ووصله ابن جرير (٥٥٨/٤) وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٤٥٢) من طريق حجاج عن ابن جريج أخبرني أبو الزبير عن جابر وحجاج هو المصيصي ثقة وله طريق أخرى أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره كما في تعليق التعليق (١٩٥/٤) وفيه انقطاع فإنَّ وهب بن منبه لم يلق جابر قاله ابن معين كما في جامع التحصيل قاله العلائي وحسن الأثر الإمام الوادعي في تحقيقه على تفسير ابن كثير (٤٠٢/٢)

يتحاكمون إليه.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّعَ الْمُوبِقَاتِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ قَالَ الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالسَّحَرُ وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ.» ^(١) أخرجه.

ش / «اجتنبوا»: ابتعدوا و«الموبقات»: المهلكات وسميت موبقات لأنها تهلك فاعلها في الدين بما يترتب عليها من العقوبات وفي الآخرة من العذاب.

والشاهد من الحديث للباب: قوله «والسحر» وتقدم تعريفه وحكمه.

قوله: «وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق» المقصود بالنفس التي حرم الله قتلها: هي نفس المسلم المعصوم والمعاهد والذمي. والحق الذي يبيح قتل النفس هو أن تعمل ما يوجب قتلها مثل الشرك والردة بعد الإسلام والنفس بالنفس «القصاص» والزنا بعد الإحصان. وقوله «الربا»: الربا لغة الزيادة، وشرعاً زيادة في أشياء مخصوصة. والمقصود بأكله تناوله على أي وجه كان.

وقوله «أكل مال اليتيم»: المراد بأكل مال اليتيم التعدي فيه ظلماً، وعبر بالأكل لأنه أعم وجوه الانتفاع، واليتيم الذي مات أبوه، وهو صغير لم يبلغ.

وقوله «التولي يوم الزحف»: الإدبار، والفرار من الكفار وقت الالتحام ويكون كبيرة إذا فر إلى غير فئة أو غير متحرف لقتال كما في الآية الكريمة ﴿وَمَنْ يُؤَلِّمْ يَوْمَئِذٍ دُبُرَهُ إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِتْنَةٍ فَقَدْ بَكَأَ يُغَضَّبُ مِنْكَ اللَّهُ وَمَا لَهُ جَهَنَّمُ وَبُئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [الأنفال: ١٦].

(١) أخرجه البخاري (٢٧٦٦) ومسلم (٨٩)

وقوله «المحصنات الغافلات المؤمنات»: «المحصنات» هو بفتح الصاد المحفوظات من الزنا، وبكسرها: الحافظات فروجهن منه.

والمراد الحرائر العفيفات، ولا يختص بالمتزوجات، بل حكم البكر كذلك بالإجماع كما ذكره الحافظ، إلا إن كانت دون تسع سنين، والمراد رميهن بزنا أو لواط. والغافلات، أي: عن الفواحش وما رمين به، لا خبر عندهن من ذلك، فهو كناية عن البريئات، لأن الغافل بريء عما بهت به من الزنا، والمؤمنات، أي: بالله تعالى احترازًا عن قذف الكافرات، فإنه من الصغائر (١)

ويستفاد من هذا الباب:

- ١- تحريم السحر والوعيد الشديد عليه وأنه من الكبائر.
- ٢- وعيد الساحر وأنه يكفر إذا السحر مما هو عن طريق الشياطين ويقتل.
- ٣- الوعيد الشديد على الشرك بأنواعه فإنه أكبر الكبائر.
- ٤- تحريم قتل النفس وأنه من الكبائر وبيان الحق الذي يبيح قتلها.
- ٥- تحريم أكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي عن الكفار وقت القتال وقذف المحصنات وأنها من الكبائر.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: وعن جُنْدُب مرفوعًا: « حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ ». رواه الترمذي وقال: الصحيح أنه موقوف (٢).

(١) تيسير العزيز الحميد (١/٧٨٩).

(٢) **ضعيف جدًا**، أخرجه الترمذي (١٤٦٠)، والطبراني في الكبير (٦٦٥)، والدارقطني في السنن

(١٢٠/٤)، والحاكم (٣٦٠/٤)، وفيه إسماعيل بن مسلم المكي ضعيف جدًا

وفي صحيح البخاري عن بَجَالَةَ بن عَبْدِ يَعْقُوبَ: « كَتَبَ إِلَيْنَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنْ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ »^(١).

وصَحَّ عن حفصة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا، [فَقَتَلَتْهَا]» [٢] (٣) وكذلك صح عن جندب (٤).

وأخرجه عبد الرزاق (١٨٤/١٠)، وابن حزم في المحلى (٣٩٦/١١)، والطبراني في الكبير (١٦٦٦)، وفيه خالد العبدي قال في الميزان: رماه عمرو بن علي بالوضع وكذبه الدارقطني. وثبت من فعله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وسيأتي والله أعلم

(١) صحيح، أخرجه البخاري في صحيحه (٣١٥٦)، من غير ذكر قتل السحرة، وأحمد (١٩١/١)، وأبو داود (٣٠٤٣)، وعبد الرزاق (١٩٧/١٠-١٨٠)، وابن أبي شيبة في المصنف (١٩٦/١٠)، وغيرهم من طريق سفيان، عن عمرو، سمع بجالة الحديث، وصححه العلامة الألباني في صحيح سنن أبي داود (٢٦٠/٢).

[٢] في (ب) فَقُتِلَتْ

(٣) صحيح، أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (١٣٦/١٠)، وعبد الرزاق في المصنف (١٨٧٤٧)، من طريق عبيد الله بن نافع عن ابن عمر عن حفصة،

(٤) صحيح، أخرجه البخاري في التاريخ الكبير (٢٢٢/٢)، والبيهقي في الكبرى (١٣٦/٨)، والطبراني في الكبير (١٧٢٥)، وفيه انقطاع بين خالد الحذاء وأبي عثمان النهدي، كما قاله الإمام أحمد. وأخرجه الحاكم (٣٦١/٤) عن الأشعث بن عبد الملك عن الحسن فذكر القصة قال الألباني في الضعيفة (١٤٤٦)، وهذا إسناد موقوف صحيح إلى الحسن وقد توبع.

وأخرجه البيهقي في الكبرى (١٣٦/٨)، والمزي في تهذيب الكمال (١٤٣/٥)، من طريق ابن وهب عن أبي الأسود فذكر القصة عن جندب، وأبو الأسود اسمه محمد بن عبد الرحمن بن نوفل لم يدرك القصة فقد ذكر الحافظ أنه من الطبقة السادسة، وفيه ابن لهيعة ضعيف، وصحح القصة العلامة الألباني رحمه الله والوادعي في تحقيقه على تفسير ابن كثير (١٦٧/١) والله أعلم.

قال أحمد: عن ثلاثة من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ش/ قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللَّهُ بعد أن ذكر ممن قتل السحرة من الصحابة قالوا والساحر ليس زانيا ولا قاتل نفس فتعين أن يكون كافراً. اهـ • مجموع الفتاوى (٣٨٤ / ٢٩).

مناسبة الآثار للباب: بيان أن رأي الصحابة في الساحر القتل.

مسائل متعلقة بالسحر: الأولى: القدر الذي يمكن أن يبلغه تأثير السحر

في المسحور

قال الشنقيطي رَحِمَهُ اللَّهُ في "أضواء البيان" (٤/ ٤٦٦): اعلم أن العلماء اختلفوا في تحقيق القدر الذي يمكن أن يبلغه تأثير السحر في المسحور، واعلم أن هذه المسألة واسطة وطرفين: طرف لا خلاف في أن تأثير السحر يبلغه، كالتفريق بين الرجل وامرأته، وكالمرض الذي يصيب المسحور من السحر ونحو ذلك. . .

وطرف لا خلاف في أن تأثير السحر لا يمكن أن يبلغه. كإحياء الموتى، وفلق البحر ونحو ذلك.

- وأما الواسطة فهي محل خلاف بين العلماء، وهي هل يجوز أن ينقلب بالسحر الإنسان هماراً مثلاً، والحمار إنساناً؟ وهل يصح أن يطير الساحر في الهواء؟ . . فبعض الناس يميز هذا، وجزم بجوازه الفخر الرازي في "تفسيره"، وبعضهم يمنع مثل هذا. . .

أما بالنسبة إلى أن الله قادر على أن يفعل جميع ذلك، وأنه يسبب ما شاء من المسببات على ما شاء من الأسباب، وإن لم تكن هناك مناسبة عقلية بين السبب والمسبب، فلا مانع من ذلك، والله جل وعلا يقول: ﴿وَمَا هُمْ بِضَاكِرِينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾. وأما بالنسبة إلى ثبوت وقوع مثل ذلك بالفعل فلم يقم عليه دليل مقنع؛ لأن غالب ما يستدل عليه به قائله حكايات لم تثبت عن عدول، ويجوز أن يكون ما وقع منها من جنس الشعوذة والأخذ بالعيون، لا قلب الحقيقة مثلاً إلى حقيقة أخرى. وهذا هو الأظهر عندي، والله تعالى أعلم. اهـ.

المسألة الثانية: هل للسحر حقيقة

قال القرافي رَحِمَهُ اللهُ فِي "الفروق" (٤/ ١٤٩): كان السحر وخبره معلوماً للصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وكانوا مجمعين عليه قبل ظهور القدرية. اهـ .

وقال الوزير ابن هبيرة رَحِمَهُ اللهُ: وأجمعوا على أن السحر له حقيقة إلا أبا حنيفة قال: لا حقيقة له عنده. اهـ "الإفصاح" (٢/ ٢٢٦).

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ: فصل:

وقد دل قوله: ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ [الفلق: ٤].

وحديث عائشة المذكور: على تأثير السحر وأن له حقيقة وقد أنكر ذلك طائفة من أهل الكلام من المعتزلة وغيرهم وقالوا إنه لا تأثير للسحر البتة لا في مرض ولا قتل ولا حل ولا عقد قالوا وإنما ذلك تخيل لأعين الناظرين لا حقيقة له سوى ذلك وهذا خلاف ما تواترت به الآثار عن الصحابة والسلف واتفق عليه الفقهاء وأهل التفسير والحديث وأرباب القلوب من أهل التصوف وما يعرفه عامة العقلاء والسحر الذي يؤثر مرضاً وثقلاً وحلاً وعقداً وحباً وبغضاً وتزينا وغير ذلك من الآثار موجود تعرفه عامة الناس وكثير منهم قد علمه ذوقاً بما أصيب به منه وقوله تعالى: ﴿وَمِنْ شَرِّ النَّفَثَاتِ فِي الْعُقَدِ﴾ [الفلق: ٤]. دليل على أن هذا النفث يضر المسحور في حال غيبته عنه ولو كان الضرر لا يحصل إلا بمباشرة البدن ظاهراً كما يقوله هؤلاء لم يكن للنفث ولا للنفثات شر يستعاذ منه وأيضا فإذا جاز على الساحر أن يسحر جميع أعين الناظرين مع كثرتهم حتى يروا الشيء بخلاف ما هو به مع أن هذا تغير في إحساسهم فما الذي يحيل تأثيره في تغيير بعض أعراضهم وقواهم وطباعهم وما الفرق بين التغيير الواقع في الرؤية والتغيير في صفة أخرى من صفات النفس والبدن فإذا غير إحساسه حتى صار يرى الساكن متحركاً والمتصل منفصلاً والميت حياً فما المحيل لأن يغير صفات نفسه حتى يجعل المحبوب إليه بغضاً والبغض محبوباً وغير ذلك من التأثيرات وقد قال تعالى عن سحرة فرعون إنهم ﴿سَكْرُوا أَعْيُنَ النَّاسِ وَأَسْأَرَهُبُهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف: ١١٦]. فين سبحانه

أن أعينهم سحرت وذلك إما أن يكون لتغيير حصل في المرئي وهو الحبال والعصي مثل أن يكون السحرة استعانت بأرواح حركتها وهي الشياطين فظنوا أنها تحركت بأنفسها وهذا كما إذا جر من لا يراه حصيرا أو بساطا فترى الحصير والبساط ينجر ولا ترى الجار له مع أنه هو الذي يجره فهكذا حال الحبال والعصي التبستها الشياطين فقلبتها كتقلب الحية فظن الرائي أنها تقلبت بأنفسها والشياطين هم الذين يقبلونها وإما أن يكون التغيير حدث في الرائي حتى رأي الحبال والعصي تتحرك وهي ساكنة في أنفسها ولا ريب أن الساحر يفعل هذا وهذا فتارة يتصرف في نفس الرائي وإحساسه حتى يرى الشيء بخلاف ما هو به وتارة يتصرف في المرئي باستعانتة بالأرواح الشيطانية حتى يتصرف فيها وأما ما يقوله المنكرون من أنهم فعلوا في الحبال والعصي ما أوجب حركتها ومشيتها مثل الزئبق وغيره حتى سعت فهذا باطل من وجوه كثيرة فإنه لو كان كذلك لم يكن هذا خيالا بل حركة حقيقية ولم يكن ذلك سحرا لأعين الناس ولا يسمى ذلك سحرا بل صناعة من الصناعات المشتركة وقد قال تعالى: ﴿فَإِذَا جَاءَهُمْ عَصِيَّتُهُمْ يَخِئِلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى﴾ [طه: ٦٦] ولو كانت تحركت بنوع حيلة كما يقوله المنكرون: لم يكن هذا من السحر في شيء ومثل هذا لا يخفى وأيضا لو كان ذلك بحيلة كما قال هؤلاء لكان طريق إبطالها إخراج ما فيها من الزئبق وبيان ذلك المحال ولم يحتاج إلى إلقاء العصا لا بتلاعها وأيضا فمثل هذه الحيلة لا يحتاج فيها إلى الاستعانة بالسحرة بل يكفي فيها حذاق الصانع ولا يحتاج في ذلك إلى تعظيم فرعون للسحرة وخضوعه لهم ووعدهم بالتقريب والجزاء وأيضا فإنه لا يقال في ذلك إنه لكبيركم الذي علمكم السحر فإن الصناعات يشترك الناس في تعلمها وتعليمها وبالجملة فبطلان هذا أظهر من أن يتكلف رده فلنرجع إلى المقصود. اهـ . بدائع الفوائد (٢/٢٢٧-٢٢٨).

المسألة الرابعة: السحرة يجمعون مع السحر عبادة الكواكب

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ فِي "الاعتناء" (٤١٦): حتى شاع ذلك في كثير ممن ينتسب إلى الإسلام، وصنف فيه بعض المشهورين كتابا سماه "السر المكتوم في السحر ومخاطبة النجوم"

على مذهب المشركين من الهند والصابئين والمشركين من العرب وغيرهم، مثل طمطم الهندي، وملكوша البابلي، وابن وحشية، وأبي معشر البلخي، وثابت بن قرة وأمثالهم، ممن دخل في الشرك، وآمن بالجبّ والطاغوت، وهم منتسبون إلى أهل الإسلام، كما قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْجِبْتِ وَالطَّاغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا هَؤُلَاءِ أَهْدَىٰ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا سَبِيلًا ۚ﴾ (٥١) أُولَٰئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾

وقد قال غير واحد من السلف: الجبّ السحر، والطاغوت الأوثان، وبعضهم قال: الشيطان، وكلاهما حق.

وهؤلاء يجمعون بين الجبّ الذي هو السحر، والشرك الذي هو عبادة الطاغوت، كما يجمعون بين السحر وعبادة الكواكب، وهذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام، بل ودين جميع الرسل، أنه شرك محرم، بل هذا من أعظم أنواع الشرك الذي بعثت الرسل بالنهاي عنه، ومخاطبة إبراهيم الخليل صلوات الله وسلامه عليه لقومه كانت في نحو هذا الشرك. اهـ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه مسائل: الأولى: تفسير آية البقرة الثانية: تفسير آية النساء.

الثالثة: تفسير الجبّ والطاغوت والفرق بينهما الرابعة: أن الطاغوت قد يكون من الجن وقد يكون من الإنس. الخامسة: معرفة السبع الموبقات المخصوصات بالنهاي. السادسة: أن الساحر يكفر. السابعة: أنه يقتل ولا يستتاب. الثامنة: وجود هذا في المسلمين على عهد عمر فكيف بعده؟

باب (٢٤) بيان شيء من أنواع السحر

صلة هذا الباب بالذي قبله لما ذكر المصنف رَحِمَهُ اللهُ ما جاء في السحر أراد هنا أن يبين شيئاً من أنواعه لكثرة وقوعها وخفائها على الناس حتى اعتقد كثير من الناس أن من صدرت عنه هذه الأمور، فهو من الأولياء، وعدّوها من كرامات الأولياء وآل الأمر إلى أن عبد أصحابها ورجي منهم النفع والضرر، والحفظ والكلاءة والنصر أحياء وأمواتاً، بل اعتقد كثير في أناس من هؤلاء أن لهم التصرف التام المطلق في الملك (١).

ومن أهم الفروق بين كرامات الأولياء المتقين وبين خوارق العادات التي من قبل السحرة المشعوذين مايلي:

الأول: أن الخوارق التي تحصل لأولياء الله سببها التقوى والعمل الصالح فمن كان عنده صلاح وإيمان وعمل صالح فالخارق للعادة بالنسبة إليه كرامة والخوارق للعادة التي تحصل للفسقة والدجالين سببها الكفر والفسوق فإذا وجد فاسق أو كافر عنده خوارق للعادة فهذا يدلّك أنّه من أولياء الشيطان وليس من أولياء الرحمن.

الثاني: أن أصحاب الخير والصلاح يستخدمون خوارق العادة في الطاعة والأعمال الصالحة وأولياء الشيطان يستخدمونها للقتل والشرك والفسق وغيرها من المنكرات.

الثالث: أن صاحب الكرامات يزداد حباً وقرباً من الله وأصحاب الخوارق يزدادون حباً وقرباً من السحرة والمشعوذين وغيرهم يحبون أن يحصل لهم بسبب الخوارق التمسح بهم وغير ذلك من أموال الشرك فيزدادون بعداً عن الله عز وجل وبغضاً إليه وإلى عباده الصالحين.

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/٨٠١).

الرابع: أن كرامات الأولياء هي من عطاء الله سبحانه وتأييده وخوارق العادات للدجالين والمشعوذين والسحرة يضل بهم من أراد الله غوايته وفتنته وتحصل لهم بكفرهم بالله فيحصل لهم تلك الخوارق الشيطانية

الخامس: أن صاحب الكرامة لا يظهرها أما أولئك فيظهرونها لكي يتحصلوا على تقرب الناس إليهم فيحصل بذلك شيء من منافع الدنيا من جاه ومال ونحوهما^(١).

وقال الشيخ صالح آل الشيخ: شرح الطحاوية لصالح آل الشيخ = إتحاف السائل بما في الطحاوية من مسائل (ص: ٦٧٩، بترقيم الشاملة آليا)

[المسألة السادسة]:

ذكرنا لكم أن الخوارق ثلاثة أقسام:

- خارقٌ للعادة جرى على يدي نبي ورسول، وهذا يسمى آية وبرهان ومعجزة.
- وخارقٌ للعادة جرى على يدي ولي، وهذا يسمى كرامة.
- وخارقٌ للعادة جرى على يدي شيطان أو عاصي أو مبتدع أو من ليس مطيعاً لله ومُتَقِيّاً له، فهذا يسمى حالاً شيطانياً.

فالفرق بين هذه الثلاثة أشياء واضح:

- ١ - أولاً: أن الأمر الخارق للعادة بحسب من يضاف إليه:
- فإذا أضيف إلى النبي صار اسمه آية وبرهاناً ومُعْجِزاً.
- وإذا أضيف إلى الولي فإنه يُسَمَّى كرامة.
- وإذا أضيف إلى أصحاب الكهانة والسحر والشعوذة فيُسَمَّى حالاً شيطانياً.

(١) انظر "النبوات" لشيخ الإسلام - (٢١٤) و تيسير العزيز الحميد (٨٠١/٢) وما بعد.

٢- ثانياً: أن خرق العادة الذي يجري للولي لا يكون مصحوباً بدَعْوَى النبوة، فقد يجري للأولياء أحوالٌ عظيمة لكنها مع عدم دعوى النبوة.

فإذا ادَّعى مع تلك الأحوال النبوة صار شيطاناً، وصار ما يُسَاعَدُ به إنما هو من جهة الشياطين والسحرة وأشباه ذلك.

٣- ثالثاً: أن ما تُخْرِقُ به العادة للنبي أَوْسَعُ بكثير وأعظم من مما تُخْرِقُ به العادة للولي، فخرقُ العادة للولي محدود بالنسبة لخرق العادة للنبي.

وخرقُ العادة للسحرة والكهنة الشياطين وأهل الشعوذة وأهل العصيان الذين يدَّعون الأحوال هذه ليست خرقاً للعادة في الحقيقة ولكنها قُدْرَةٌ مما أعطى الله الشيطان أن يوهم به الناس وأن يضلَّ الناس به، من جهة التخيل تارة، ومن جهة تصوُّره وتَشَكُّله في صُورٍ وأشكال تارة أخرى.

أما خرق العادة بالنسبة للأنبياء، فالأنبياء يخرقُ الله - عز وجل - لهم العادة أي عادة الجن والإنس في زمانهم، حتى يكون ما يُعْطُوهُ آيَةٌ وَبُرْهَانًا؛ لأنَّ الساحر والكاهن قد يُعَارِضُ النبي بما أُعْطِيَ من خارقٍ للعادة بما يمكنُ للشياطين أن تُمدَّ به هذا الساحر والكاهن إلى آخره.

لكن جعلَ الله - عز وجل - الخارق للعادة بما لا يمكن للإنسي ولا للجن لو اجتمعت أن يُعْطُوا ذلك، كما قال - عز وجل - {قُلْ لِّئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا} [الإسراء: ٨٨]، فالقرآن آية، برهان، وهكذا آية موسى عليه السلام، الآيات التي أوليتها موسى لا تستطيعها السحرة ولا الكهنة، وكذلك ما أعطى الله - عز وجل - عيسى من الآيات، وكذلك كل نبي ورسول لا يستطيعه أهل زمانهم من الإنس والجن لو اجتمعوا، فإنهم لا يستطيعون ذلك.

ولهذا صار مثلاً حمل الشيء الكبير العظيم من بلدٍ إلى بلد لا يدخل ضمن معجزات الأنبياء كما حصل في قصة سليمان عليه السلام: {قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ الْجِنِّ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَقَامِكَ} [النمل: ٣٩]، هذا حملُ المِدَّةِ أن يقومَ بالمقام، {قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ

بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ} [النمل: ٤٠] ، فصار جَلَبُ هذا الشيء من مكانٍ إلى مكان، من اليمن إلى أرض سليمان عليه السلام في فلسطين، صار جَلَبُهُ ليس من آيات الأنبياء ولا من براهين الأنبياء، فصار في حق الذي أُوتي علماً من الكتاب: كرامة (١) .

وما قام به الجن هذا مما يَقْدِرُونَ عليه، فَخَرَقُ الجن للعادة بما لا يستطيع البشر قُصَارَى ما عندهم أَنْ يأتوا به قبل أن يقوم من هذا المقام، يعني ذلك الجنى الذي قال تلك الكلمة، وهذا الذي أُكْرِمَ، أُكْرِمَ بِأَنْ يَدْعُو فَيُؤْتَى بالعرش إلى سليمان عليه السلام.

وهذا من جهة هو كرامة لمن أُعْطِيَ، ومن جهة أخرى هو أيضاً آية لسليمان عليه السلام بالنظر إلى تسخير هذا الإنس والجن له مما لا يُسَخَّرُ معه الإنس والجن والطير لغير نبيٍّ من الأنبياء.

المقصود من ذلك:

- أَنْ خارق النبي آية وبرهان؛ لأنه يَخْرِقُ عادة الجن والإنس في ذلك الزمان.
- أَمَّا خارق الولي فهو محدودٌ بالنسبة إلى خارق النبي في أَنَّهُ تُخَرِّقُ له العادة التي لا يستطيعها الإنس ولا بعض الجن.

لأنَّ اجتماع الإنس والجن، هذا خاص -يعني لو أرادوا أن يحدث شيء- هذا لا يمكن لأنَّ معجزة النبي أكبر وأعظم، وأما الولي فَإِنَّهُ يَحَسِبُ مَنْ هُوَ فِيهِمْ لأنها كرامة وليست آيةً ولا برهاناً على رسالةٍ ولا نبوة؛ بل هو خاصٌّ بما يُكْرَمُ به هُوَ.

- أَمَّا خوارق الشياطين والسحرة بما يُؤْلُونَ به أولياء الشياطين من الإنس فهذه محدودة:

& وقد تكون تَحْيِيلاً -يعني تصوير للعين-.

& وقد تكون تَشْكَلاً لكن تَشَكُّلٌ من الجنى في صورة إنسي أو في صور حيوان أو ما أشبه ذلك.

لهذا قد يظهر الجنى في صورة إنسان، في صورة العبد الصالح ويكون في مكانٍ آخر، مثل ما قال ابن تيمية رحمه الله في موضع (كان وَقَعَ بأصحابي شِدَّةٌ، قال: فَرَأَوْا صورتي عندهم

فاستغاثوا بي، ثم أخبروني فَأَعْلَمْتُهُمْ أَنِّي لم أَبْرَحْ مكاني - يعني في دمشق وهم كانوا خارج دمشق -، وإنما هذا جني تَصَوَّرَ بي).

وهذا مما أَقْدَرَ الله عليه الجن، لكن لا يَقْلُبُونَ الحال؛ لكن يتشكلون في صورة ينظر إليها الإنسي أن هذا هو صورة فلان، من قَبِيلِ التَّشَكُّلِ، لكن ليس ثَمَّ مادة وقلب حقيقي.

لكن قد يدخلون في جسد حيوان، قد يدخلون في جسد إنسان، هذه مسألة التَّلَبُّسُ مسألة أخرى لكن من حيث التَّشَكُّيلُ والتَّصَوُّيرُ هذا من جهة التخييل، أو من جهة إظهار الشيء بدون حقيقة مادية؛ لأنهم هم ليس لهم مادة يعني مثل مادة الإنسان.

لهذا صار صاحب الخوارق الشيطانية، هذا ليس بكرامة وإنما هو من جهة الشيطان، ولا يُعْطِيهِ الله - عز وجل - على ذنبه ومعصيته واستعانت به بالشياطين، فيستعين بالشياطين على ذلك. ٤ - رابعاً: أن كرامة الولي لا تبلغ جنس آية النبي.

هذا هو الذي عليه أهل السنة والجماعة؛ - يعني أهل الحديث - في أنها لا تبلغ جنسها وإن شَرِكْتَهَا، يعني اشتركت معها في الصورة فلا تبلغ جنسها.

يعني قد يدخل النار فلا يحترق، وإبراهيم عليه السلام دخل ناراً فلم تضره أو صارت برداً وسلاماً عليه؛ لكن لا يشتركان في الجنس، وإن اشتركوا في النوع.

يعني إن اشتركوا لكن هذه قَدْرُهَا ليس كَقَدْرِ هذه، صفة النار هذه ليست النار كصفة هذه، وصفة ما يحصل للولي ليس كصفة ما يُعْطَاهُ النبي.

وأما الأشاعرة وطائفة فإنهم قالوا تتساوى، تتساوى الكرامة بآية وبرهان النبي والمعجزة من حيث الجنس، لكن الفرق بينهما أن النبي يقول: أنا نبي، وأما الولي فيقول: أنا تابع للنبي.

والأول مثل ما ذكرت لك هو المتَعَيَّنُ لأنَّ الله - عز وجل - فَرَّقَ بين ما يُعْطِيهِ النبي من خرق العادة وما يُعْطِيهِ غيره فقد قال فيها يُعْطِيهِ للنبي: {قُلْ لِّئِنْ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَى أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ} [الإسراء: ٨٨] ، وأما ما يُعْطِيهِ الإنسي فإنه قد يكون محدوداً.

مثلاً أصحاب الكهف ناموا تلك النوم، ولم يتأثروا ثلاثمائة وتسع سنين، فيه من يعيش أكثر من ذلك.

وهذا أقل مما يحصل للأنبياء في جنس ما يُعطون.

(١) نهاية الشريط السادس والأربعين.

قوله: «باب بيان شيء من أنواع السحر»: أي: بيان حقائق هذه الأشياء مع حكمها. وقد سبق أن السحر ينقسم إلى قسمين: كفر، وفسق فإن كان باستخدام الشياطين وما أشبه ذلك؛ فهو كفر. وكذلك ما ذكره هنا من أنواع السحر منها ما هو كفر، ومنها ما هو فسق حسب ما تقتضيه الأدلة الشرعية.

والأنواع: جمع نوع، والنوع أخص من الجنس؛ لأنَّ الجنس اسم يدخل تحته أنواع، والنوع يدخل تحته أفراد، وقد يكون الجنس نوعاً باعتبار ما فوقه، والنوع جنساً باعتبار ما تحته. فالإنسان نوع باعتبار الحيوان، والحيوان باعتبار الإنسان جنس؛ لأنه يدخل فيه الإنسان، والإبل، والبقرة والغنم، والحيوان باعتبار الجسم نوع؛ لأنَّ الجسم يشمل الحيوان والجماد. (١). و«أنواع» هنا باعتبار الجنس العام.

قال المصنف رحمه الله: قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ حَيَّانُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا قَطْنُ بْنُ قَبِيصَةَ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِنَّ الْعِيَاةَ

وَالطَّيْرَةَ وَالطَّرْقَ مِنَ الْجَبْتِ». قَالَ عَوْفٌ: «الْعِيَاةُ زَجْرُ الطَّيْرِ وَالطَّرْقُ: الْخَطُّ يُخَطُّ بِالْأَرْضِ»^(١).
والجبت: قال الحسن: «رنة الشيطان»^(٢). إسناده جيد.
ولأبي داود والنسائي وابن حبان في صحيحه المسند منه.

ش / العيافة: زجر الطير وتنفيرها وإرسالها، والتفاؤل بأسمائها وأصواتها وممرها^(٣).

والطرق: الخط يخط في الأرض، وقيل هو الضرب بالخصي.

قال ابن الأثير: قال ابن عباس: الْخَطُّ هو الذي يُخَطُّ الْحَاذِي وهو عِلْمٌ قد تَرَكَه النَّاسُ يَأْتِي صَاحِبُ الْحَاجَةِ إِلَى الْحَاذِي فَيُعْطِيهِ حُلُونًا فَيَقُولُ لَهُ أَفْعُدْ حَتَّى أَخُطَّ لَكَ وَبَيْنَ يَدَيِ الْحَاذِي غُلَامٌ لَهُ مَعَهُ مِئْلٌ ثُمَّ يَأْتِي إِلَى أَرْضٍ رَخْوَةٍ فَيَخُطُّ فِيهَا خُطُوطًا كَثِيرَةً بِالْعَجَلَةِ لئَلَّا يَلْحَقَهَا الْعَدُوُّ ثُمَّ يَرْجِعُ فَيَمْحُو مِنْهَا عَلَى مَهَلٍ خَطَيْنِ خَطَيْنِ وَغُلَامُهُ يَقُولُ لِلتَّفَاوُلِ: أَبْنَى عِيَانِ أَسْرِعَا الْبَيَانَ فَإِنْ بَقِيَ خَطَّانٌ فِيهَا عَلَامَةُ النُّجْحِ وَإِنْ بَقِيَ خَطٌّ وَاحِدٌ فَهُوَ عَلَامَةُ الْخَبْثَةِ اهـ^(٤)

(١) **ضعيف،** أخرجه أحمد (٦٠١٥)، وأبو داود (٣٩٠٧)، والنسائي في الكبرى (١١١٠٨)، وابن حبان (٦١٣١)، وعبد الرزاق (١٩٥٠٢)، وابن أبي شيبة (٤٣/٩-٤٣)، وفيه حيان أبو العلاء ويقال ابن المخارق وأبو العلاء مجهول عين لم يرو عنه إلا عوف ولم يوثقه معتبر فهو مجهول وليس هو حيان بن عمير الثقة قال الحافظ في التهذيب: لكن قال إسحاق بن منصور عن أحمد ويحيى ليس هو ابن عمير يعني راوي هذا الحديث اهـ. وضعفه الألباني في غاية المرام (١٨٤) والوادعي في تحقيقه لتفسير ابن كثير (٤٠٢/٢)

(٢) صوابه كما عند أحمد والبيهقي «إنه الشيطان» بدون رنة

(٣) لسان العرب (٥٠١/٩).

(٤) النهاية في غريب الحديث

«فإن قيل: قد صح عن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أن نبيا من الأنبياء يخط؛ وقال: «من وافق خطه؛ فذاك» (١).

قلنا: يجاب عنه بأجوبة:

الأول: أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، علقه بأمر لا يتحقق الوصول إليه؛ لأنه قال: فمن وافق خطه فذاك، وما يدرينا هل وافق خطه أم لا.

الثاني: أنه إذا كان الخط بالوحي من الله تعالى كما في حال هذا النبي؛ فلا بأس به؛ لأن الله يجعل له علامة ينزل الوحي بها بخطوط يعلمه إياها. أما هذه الخطوط السحرية؛ فهي من الوحي الشيطاني.

الثالث: أنه شرع من قبلنا ونسخ بشرعنا وسيرد على هذه التخاريج قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فذاك» أجاب عنه النووي: وإنما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فمن وافق خطه فذاك ولم يقل هو حرام بغير تعليق على الموافقة لثلايتهم متوهم أن هذا النهي يدخل فيه ذاك النبي الذي كان يخط فحافظ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على خرفة ذاك النبي مع بيان الحكم في حقنا فالمعنى أن ذلك النبي لا يمنع في حقه وكذا لو علمتم موافقته ولكن لا علم لكم بها اهـ.

فإن قيل: طريقة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه يسد الأبواب جميعا خاصة في موضوع الشرك؛ فلماذا لم يقطع ويسد هذا الباب

فالجواب: كأن هذا والله أعلم أمر معلوم، وهو أن فيه نبيا من الأنبياء يخط؛ فلا بد أن يجيب عنه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢).

(١) أخرجه: مسلم (٥٣٧) عن معاوية بن الحكم السلمي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٢) قاله العثيمين في القول المفيد (٣٩/٢).

والطيرة: هي التشاؤم بمرئي أو مسموع.

ووجه كون العيافة من السحر: أن العيافة يستند فيها الإنسان إلى أمر لا حقيقة له؛

فإذا يعني كون الطائر يذهب يمينا أو شمالا أو أماما أو خلفا؛ فهذا لا أصل له، وليس بسبب شرعي ولا حسي، فإذا اعتمد الإنسان على ذلك؛ فقد اعتمد على أمر خفي لا حقيقة له، وهذا سحر كما سبق تعريف السحر في اللغة.

وكذلك الطرق من السحر؛ لأنهم يستعملونه في السحر، ويتوصلون به إليه.

والطيرة كذلك؛ لأنها مثل العيافة تماما تستند إلى أمر خفي لا يصح الاعتماد عليه، وسيأتي

في باب الطيرة ما يستثنى منه .

مناسبة الحديث للباب: أنه دل على أن العيافة والطرق والطيرة من السحر.

ومناسبته لكتاب التوحيد: أنه أفاد أن هذه الثلاثة من السحر والسحر منافٍ

للتوحيد.

قال المصنف : وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ

اقتبس شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ فَقَدْ اِقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السَّحْرِ زَادَ مَا زَادَ » رواه أبو داود وإسناده صحيح^(١).

ش / معنى اقتبس أخذ وحصل وتعلم، شعبة من النجوم طائفة وجزء من علم النجوم،

ومعنى قوله زاد ما زاد أي كل ما زاد من تعلم النجوم زاد الإثم الحاصل بزيادة الاقتباس من

(١) صحيح أخرجه أبو داود (٣٩٠٥) وابن ماجه (٣٧٢٦) وأحمد (٢٢٧/١) من طريق الوليد بن عبد

الله عن يوسف بن ماهك عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بلفظ «من اقتبس علما»

وصححه العلامة الألباني رحمه الله في الصحيحة (٧٩٣) والوادعي رحمه الله في الصحيح المسند

شعبه.

وهو على قسمين: جائز ومحرم، فالجائز ما يدرك بطريق المشاهدة كالاستدلال بالشمس والقمر والنجوم على أوقات الصلاة وجهة القبلة ونحو ذلك.

والمحرم ما يدعيه أهل التنجيم من معرفة الحوادث التي لم تقع كمجيء الأمطار، ووقت هبوب الرياح، وتغير الأسعار وغير ذلك مما استأثر الله بعلمه ولا يعلمه أحد غيره. وسيأتي مزيد عليه في باب الاستسقاء بالأنواء.

ومناسبة الحديث للباب: أنه دل على أن علم التنجيم نوع من السحر
ومناسبته لكتاب التوحيد: أنه دل على أن علم التنجيم نوع من أنواع السحر والمنافي للتوحيد.

قال المصنف رحمه الله: وللنسائي من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا وَكَلَّ إِلَيْهِ»^(١).

(١) ضعيف، أخرجه النسائي (١١٢/٧)، وابن عدي في الكامل (٥٥١/٥)، من طريق عباد بن ميسرة المنقري، عن الحسن البصري، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وعباد بن ميسرة ضعيف، ولم يسمع من الحسن البصري، كما في الميزان للذهبي (٣٧٨/٢) والحسن لم يسمع من أبي هريرة، كما قاله بهز بن أسد، وعلي بن زيد، وأيوب، وقال يونس بن عبيد ما أراه قط ونفى ابن المديني اللقاء كما في تاريخ ابن محرز (٢٠٢/٢) قال أبو حاتم: من قال عن الحسن حدثنا أبو هريرة فقد أخطأ اه كما في جامع التحصيل. وأخرجه ابن وهب في جامعه والبيهقي من طريقه (٣٥١/٩)، من طريق جرير بن حازم، عن الحسن، عن النبي ﷺ، وأيضا للمرسل طريق أخرى عند عبد الرزاق (١٧/١١)، عن أبان عن الحسن مرفوعاً وأبان الذي يروي عن الحسن اثنان: الأول: أبان بن صالح ثقة والثاني: أبان بن يزيد العطار ثقة لكن لم أر لعبد الرزاق رواية عن أبان كما في تهذيب الكمال. وجاء الأثر عند عبد الرزاق (١٠٩/١١) لوجود واسطة بين عبد الرزاق، وأبان وهو معمر لكن لم أجد لمعمر رواية إلا عن أبان بن أبي عياش، وهو متروك كما في التقريب

ش/ «العقدة»: جمعها عقد وهي ما يعقده الساحر.

وبيان ذلك أن السحرة إذا أرادوا عمل السحر عقدوا الخيوط ونفثوا فيها على كل عقدة حتى ينعقد ما يريدون من السحر. والنفث هو النفخ مع ريق وهو دون التفل. ويؤخذ من قوله «ومن سحر فقد أشرك» أن الساحر مشرك ومعنى قوله «من تعلق شيئاً وكل إليه» أي من تعلق قلبه بشيء بحيث يعتمد عليه ويرجوه وكله الله إلى ذلك الشيء.

ومناسبة الحديث للباب: أنه دل على أن التعقيد والنفث فيه نوع من السحر.

ومناسبة الحديث لكتاب التوحيد: أنه اعتبر الحديث أن الساحر مشركاً

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «أَلَا هَلْ أَنْبَأُكُمْ مَا الْعُضَةُ»^[١] هِيَ النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ». رواه مسلم (٢).

ش/ قوله «ألا هل أنبأكم» «ألا» أداة تنبيه و«هل» أداة استفهام و«أنبأكم»: أخبركم، و«العضة» في الأصل: البهت والمراد بها هنا النميمة وهي نقل الكلام بين الناس على جهة الإفساد بينهم وهي من الكبائر.

ووجه ذكرها في أنواع السحر: أن النمام يقصد الأذى بكلامه وعمله على وجه المكر والحيلة فأشبهت السحر لمشاركتها له في التفريق بين الناس.

و«القالة بين الناس»: هي كثرة القول وإيقاع الخصومة بين الناس بما يحكى لبعضهم عن بعض. **ومناسبة الحديث للباب:** أنه دل على أن النميمة نوع من السحر، وذلك لأن النميمة تؤثر ما يؤثر السحر أو أكثر.

[١] في (ب) بالعضة.

(٢) رقم (٢٦٠٦).

قال المصنف رحمه الله: ولهما عن ابنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «**إِنَّ مِنَ الْبَيِّنَاتِ لَكِسْفًا**»^(١).

ش / البيان اجتماع الفصاحة وذكاء القلب مع اللسان، وإنما شبه بالسحر لشدة عمله في سامعه وسرعة قبول القلب له.

والبيان على نوعين مذموم وممدوح فالمذموم هو الذي يجعل الحق في صورة الباطل والباطل في صورة الحق، يستميل صاحبه قلوب الجهال حتى يقبلوا الباطل وينكروا الحق وهذا هو المقصود في الحديث. والممدوح هو الذي يوضح الحق ويقرره ويبطل الباطل ويبيّنه. «وكل إليه» أي: جعل هذا الشيء الذي تعلق به عمادا له، ووكله الله إليه، وتخلّى عنه. ومناسبة هذه الجملة للتي قبلها: أن النافخ في العقد يريد أن يتوصل بهذا الشيء إلى حاجته ومآربه، فيوكل إلى هذا الشيء المحرم.

ووجه آخر: وهو أن من الناس من إذا سحر عن طريق النفخ بالعقد ذهب إلى السحرة وتعلق بهم، ولا يذهب إلى القراء والأدوية المباحة والأدعية المشروعة، ومن توكل على الله كفاه، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ **إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ** ﴿[الطلاق: ٣]﴾.

وإذا كان الله حسبك؛ فلا بد أن تصل إلى ما تريد. لكن من تعلق شيئا من المخلوقين وكل إليه، ومن وكل إلى شيء من المخلوقين وكل إلى ضعف وعجز وعورة، وقد يشمل الحديث من اعتمد على نفسه وصار معجبا بما يقول ويفعل؛ فإنه يوكل إلى نفسه، ويوكل إلى ضعف وعجز وعورة، ولهذا ينبغي أن تكون دائما متعلقا بالله في كل أفعالك وأحوالك حتى في أهون الأمور.

(١) انفرد به البخاري (٥١٤٦) وانفرد به مسلم (٨٦٩) من حديث عمار بن ياسر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

ونقول للإنسان: اعتمد على نفسك بالنسبة للناس، فلا تسألهم ولا تستذل أمامهم، واستغن عنهم ما استطعت، أما بالنسبة لله؛ فلا تستغن عنه، بل كن دائماً معتمداً على ربك حتى تتيسر لك الأمور، ومن هذا النوع من يتعلقون ببعض الأحرار يعلقونها؛ فإنهم يוכלون إلى هذا، ولا يحصل لهم مقصودهم، لكنهم لو اعتمدوا على الله، وسلكوا السبل الشرعية؛ حصل لهم ما يريدون، ومن هذا النوع أيضاً من تعلق شيئاً من القبور، وجعلها ملجأه ومغيثه عند طلب الأمور؛ فإنه يוכל إليه، والإنسان قد يفتن ويحصل له المطلوب بدعاء هؤلاء، ولكن هذا المطلوب الذي حصل حصل عند دعائهم لا بدعائهم، والآية صريحة في ذلك، قال الله تعالى:

﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ مَنْ لَا يَسْتَجِيبُ لَهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ﴾ [الأحقاف: ٥]

لكن الله تعالى قد يفتن من شاء من عباده». (١).

«وجه مناسبة الحديث للباب: المؤلف كان حكيماً في تعبيره بالترجمة، حيث قال: باب بيان شيء من أنواع السحر، ولم يحكم عليها بشيء؛ لأن منها ما هو شرك، ومنها ما هو من كبائر الذنوب، ومنها دون ذلك، ومنها ما هو جائز على حسب ما يقصد به وعلى حسب تأثيره وآثاره». (٢).

قال المصنف رحمه الله: فيه مسائل: الأولى: أن العيافة والطرق والطيرة من الجبت

الثانية: تفسير العيافة والطرق الثالثة: أن علم النجوم نوع من أنواع السحر الرابعة: أن العقد مع النفث من ذلك الخامسة: أن النميمة من ذلك السادسة: أن من ذلك بعض الفصاحة.

(١) القول المفيد (١/ ٥٢٨)

(٢) القول المفيد (١/ ٥٢٢-٥٢٣)

باب (٢٥) ما جاء في الكهان ونحوهم

الكهانة: ادعاء علم الغيب كالإخبار بما سيقع في الأرض مع الاستناد إلى سبب والأصل استراق الجن السمع من كلام الملائكة فتلقيه في أذن الكاهن، والكاهن لفظ يطلق على العراف والذي يضرب بالحصى والمنجم وقال في المحكم: القاضي بالغيب (١). «وهل من الكهانة ما يخبر به الآن من أحوال الطقس في خلال أربع وعشرين ساعة أو ما أشبه ذلك.

الجواب: لا؛ لأنه أيضا يستند إلى أمور حسية، وهي تكيف الجو؛ لأنَّ الجو يتكيف على صفة معينة تعرف بالموازين الدقيقة عندهم؛ فيكون صالحًا لأنَّ يمطر، أو لا يمطر، ونظير ذلك في العلم البدائي إذا رأينا تجمع الغيوم والرعد والبرق وثقل السحاب، نقول: يوشك أن ينزل المطر. فالمهم أنَّ ما استند إلى شيء محسوس؛ فليس من علم الغيب، وإنَّ كان بعض العامة يظنون أنَّ هذه الأمور من علم الغيب، ويقولون: إنَّ التصديق بها تصديق بالكهانة. والشيء الذي يدرك بالحس إنكاره قبيح؛ كما قال السفاريني:

فكل معلوم بحس أو حجا . . فنكره جهل قبيح بالهجا

فالذي يعلم بالحس لا يمكن إنكاره ولو أنَّ أحدا أنكره مستندا بذلك إلى الشرع؛ لكان ذلك طعنا بالشرع. « (٢).

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أنَّ الكهانة لا تخلو من الشرك المنافي للتوحيد.

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/٨٢٣).

(٢) القول المفيد (١/٥٣١-٥٣٢).

دخلت الكهانة في الشرك من جهتين:

من جهة دعوى مشاركة الله في علم الغيب الذي اختص به.
ومن جهة التقرب إلى غير الله كاستخدام الشياطين والاستعانة بهم.
وقوله: «ونحوهم»: أي باب ذكر ما جاء في أحكام الكهان من التعليل الأكيد، والوعيد الشديد، وما جاء من الأحكام في نحوهم كالعرافين والمنجمين والرمالين. اهـ. من حاشية كتاب التوحيد.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: روى مسلم في صحيحه عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً» (١).

وعن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» رواه أبو داود (٢).

(١) أخرجه مسلم (٢٢٣٠) قال حدثنا محمد بن المثنى العنزي، حدثنا يحيى يعني ابن سعيد، عن عبيد الله، عن نافع، عن صفية، عن بعض أزواج النبي ﷺ عن النبي ﷺ من غير قوله «فصدقه» وهي عند أحمد (٦٨/٤) (٣٨٠/٥) قال ثنا يحيى بن سعيد به ولا عبارة عليها وزادها إمام ولم ينتقدوها أحد من الحفاظ وليست منافية وزيادة الثقة مقبولة إذا لم يخالف من هو أوثق منه والذين لم يزيّدوا هذه اللفظة هم أدنى مرتبة وحفظاً منه ومن تابع محمد بن المثنى العنزي في عدم الزيادة أبوبكر محمد بن خلاد عند أبي نعيم في الحلية (٤٠٦/١٣) وتاريخ أصبهان (٢٠٦/٢-٢٧٦) وصدقة بن الفضل عند البخاري في التاريخ الصغير (٥٦/٢) قال: حدثني صدقة قال أخبرنا يحيى وعبد الله بن رجاء عن عبيد الله عن نافع به.

(٢) حسن، أخرجه أبو داود (٣٩٠٤)، والترمذي (١٣٥)، وابن ماجه (٦٣٩)، وأحمد (٤٠٨/٢) - (٤٧٦)، وغيرهم من طريق حكيم بن الأثرم، عن أبي تيممة الهجيمي، عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

للأربعة والحاكم، وقال: صحيح على شرطهما، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». (١)

وحكيم بن الأثرم حسن الحديث. وأبو تيمية لم يسمع من أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قال البخاري في التاريخ الكبير (١٧/٣) هذا حديث لا يتابع عليه ولا يعرف لأبي تيمية سماع من أبي هريرة في البصريين. اهـ وقال الترمذي في العلل الكبير (١٩٢/١): أَنَّهُ سَأَلَ مُحَمَّدًا عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَلَمْ يَعْرِفْهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَضَعَّفَ هَذَا الْحَدِيثَ جَدًّا، وَأَعْلَى أَيْضًا بِالْوَقْفِ. وَاَنْظُرِ الضَّعْفَاءَ لِلْعَقِيلِ (٣١٨/١) (٣١٩)، وَالنَّسَائِي فِي الْكُبْرَى (٩٠١٨-٩٠١٩).

وَلِلْحَدِيثِ شَاهِدٌ مِنْهَا: حَدِيثُ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عِنْدَ الْبَزَارِ كَمَا فِي كَشْفِ الْأَسْتَارِ (٤٠٠/٣)، حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ سَيَّارٍ، ثَنَا غَسَّانُ بْنُ مَضَرَ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي نُضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ». قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ يَرَوِي عَنْ جَابِرٍ، إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَلَمْ نَسْمَعْ أَحَدًا يُحَدِّثُ بِهِ عَنْ غَسَّانٍ، إِلَّا عَقْبَةَ. وَالحديث حسن؛ لأجل عَقْبَةَ بْنِ سَنَّانٍ؛ لِأَنَّهُ صَدُوقٌ قَالَهُ أَبُو حَاتِمٍ كَمَا فِي الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ (٣١١/٦). **تنبيه:** فِي كَشْفِ الْأَسْتَارِ عَقْبَةُ بْنُ سَيَّارٍ وَالصُّوَابُ عَقْبَةُ بْنُ سَنَّانٍ لِأَنَّهُ هُوَ الَّذِي يَرَوِي عَنْ غَسَّانٍ وَلِأَنَّ ابْنَ سَيَّارٍ أَرْفَعَ طَبَقَةً مِنْهُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَصَحَّحَهُ الْعَلَامَةُ الْأَلْبَانِي رَحِمَهُ اللَّهُ فِي الْإِرْوَاءِ (٦٨/٧) - (٦٩)

(١) **حسن،** أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٤٢٩/٢)، وَالْحَارِثُ بْنُ أَبِي أُسَامَةَ فِي مَسْنَدِهِ (١٨٧/٢)، كَمَا فِي الْإِرْوَاءِ (٦٩/٧)، مِنْ طَرِيقِ عَوْفِ الْأَعْرَابِيِّ، عَنْ خُلَاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَخُلَاسٍ بْنُ عَمْرٍو لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كَمَا قَالَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ. **تنبيه:** جَاءَ عِنْدَ الْحَاكِمِ (٨/١) وَالْبَيْهَقِيِّ مِنْ طَرِيقِهِ (١٣٥/٨) **من طريقين: أحدهما:** مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ مَهْرَانَ الْأَصْبَهَانِيِّ ثَنَا عَبِيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ثَنَا عَوْفٌ عَنْ خُلَاسٍ وَمُحَمَّدٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. وَأَحْمَدُ بْنُ مَهْرَانَ مَجْهُولٌ ذَكَرَهُ أَبُو نَعِيمٍ فِي أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ (٩٥/١) وَالذَّهَبِيُّ فِي الْمِيزَانِ. **الثانية:** مِنْ طَرِيقِ الْحَارِثِ بْنِ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ رُوحٍ عَنْ عَوْفٍ بِهِ مِثْلُ رِوَايَةِ أَحْمَدَ بْنِ مَهْرَانَ. وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ الْحَاكِمِ لِأَنَّ الْحَدِيثَ فِي

ولأبي يعلى بسند جيد عن ابن مسعود مثله موقوفاً^(١).

ش ١ الجمع بين قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من أتى عرافاً فسأله عن شيء فصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يوماً وبين قوله فقد كفر بما أنزل على محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. هو

أن إتيان الكهان على حالات جمعاً بين الأدلة الواردة في ذلك:

الأولى: أن يأتي الكاهن فيصدقه بما يقول مع اعتقاده أنه يعلم الغيب فهذا كفر مخرج عن الملة لما فيه من التكذيب للقرآن حيث يقول الله: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ النمل: ٦٥.

الثانية: أن يأتي الكاهن فيصدقه معتبراً قوله ليس عن طريق الشياطين والجن فهذا يكفر كفراً أصغر لرواية أحمد «فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً». وعلى هذا يخرج حديث: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أَنْزَلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

مسند الحارث بن أبي أسامة، وطريق الحاكم فيها محمد بن مهران. قال العلامة الوادعي في أحاديث معلة (٣٩١): بعد أن ذكر رواية الحاكم قال: لكني لا أعتد على تفردات الحاكم لكثرة أوهامه. اهـ فالحديث في مسند الحارث من غير ذكر محمد بن سيرين كما سبق. والحديث يشهد له ما قبله. والله أعلم. **تنبيه:** الحديث لم يخرج الأربعة وتبع المصنف عليه رحمة الله الحافظ ابن حجر في الفتح (٢٦٧/١٠) أفاده سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد (٣٠٢).

(١) صحيح موقوف والمرفوع لم يصح. أخرجه أبو يعلى (٢٨٠/٩) (٥٤٨) والطيالسي (٣٨١-٣٨٢) والبخاري (٢٥٦/٥-٣١٥) والطبراني في الكبير (٧٦/١٠) من طرق عن عبد الله بن مسعود موقوفاً عليه. وروي مرفوعاً ولم يصح وانظر العلل للدارقطني (١٨١/٥-١٨٢-١٨٣) وابن عدي في الكامل (١٠٤/٥).

ولهذا يقول أبو النجاء المقدسي في الإقناع: ومن أطلق الشارع كفره. . . ومن أتى عرافاً فصدقه بما يقول فهو تشديد وكفر دون كفر لا يخرج به عن الإسلام. اهـ (١)

أمر آخر مما يدل على عدم كفره قوله في الحديث: «لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةُ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً» ولو كان كافراً كفراً أكبر لم تقبل صلاته حتى في غير الأربعين.

الثالثة: أن يأتيه من فضحه وإهاتته وأنه كاذب في دعواه فهذا جائز ويدل عليه حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنه، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه، انطلق مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط قبل ابن صياد حتى وجده يلعب مع الصبيان عند أطم بني معالة وقد قارب ابن صياد يومئذ الحلم فلم يشعر حتى ضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره بيده ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن صياد «أشهد أني رسول الله». فنظر إليه ابن صياد فقال أشهد أنك رسول الأميين. فقال ابن صياد لرسول الله صلى الله عليه وسلم أشهد أني رسول الله فرفضه رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال «أمنت بالله وبرسوله». ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «ماذا ترى». قال ابن صياد يأتيني صادق وكاذب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «خلط عليك الأمر». ثم قال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «إني قد خبأت لك خبيئاً». فقال ابن صياد «هو الدخ». فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «أخسأ فلن تعدو قدرك». فقال عمر بن الخطاب ذرني يا رسول الله أضرب عنقه. فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم «إن يكنه فلن تسלט عليه وإن لم يكنه فلا خير لك في قتله» (٢).

الرابعة: أن يأتيه من غير أي تصديق ولا امتحان وإنما من باب النظر والتفكه فهذا منهبي عنه؛ لعموم النهي في حديث معاوية بن الحكم السلمي رضي الله عنه، في صحيح مسلم (٣) مرفوعاً

(١) «كتاب الإقناع» (٢٦/٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٥٥) ومسلم (٢٩٣٠).

(٣) رقم (٥٣٧).

وفيه: قلت: يارسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإن منا رجلا يأتون الكهان قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فلا تأتهم».

«وقوله: «لم تقبل له صلاة أربعين ليلة» نفي القبول هنا هل يلزم منه نفي الصحة أو لا؛ نقول: نفي القبول إما أن يكون لفوات شرط، أو لوجود مانع؛ ففي هاتين الحالتين يكون نفي القبول نفيا للصحة، كما لو قلت: من صلى بغير وضوء لم يقبل الله صلاته، ومن صلى في مكان مغصوب لم يقبل الله صلاته عند من يرى ذلك.

وإن كان نفي القبول لا يتعلق بفوات شرط ولا وجود مانع؛ فلا يلزم من نفي القبول نفي الصحة، وإنما يكون المراد بالقبول المنفي: إما نفي القبول التام؛ أي: لم تقبل على وجه التمام الذي يحصل به تمام الرضا وتمام المثوبة.

وإما أن يراد به أن هذه السيئة التي فعلها تقابل تلك الحسنة في الميزان، فتسقطها، ويكون وزرها موازيا لأجر تلك الحسنة، وإذا لم يكن له أجر صارت كأنها غير مقبولة، وإن كانت مجزئة ومبرئة للذمة، لكن الثواب الذي حصل بها قوبل بالسيئة فأسقطته.

ومثله قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «من شرب الخمر، لم تقبل له صلاة أربعين يوما»^(١).

وقوله: «أربعين يوما»: تخصيص هذا العدد لا يمكننا أن نعلله؛ لأن الشيء المقدر بعدد لا يستطيع الإنسان غالباً أن يعرف حكمته، فكون الصلاة خمس صلوات أو خمسين لا نعلم لماذا خصصت بذلك؛ فهذا من الأمور التي يقصد بها التعبد لله، والتعبد لله بما لا تعرف حكمته أبلغ من التعبد له بما تعرف حكمته؛ لأنه أبلغ في التذلل، صحيح أن الإنسان إذا عرف الحكمة اطمأنت نفسه أكثر، لكن كون الإنسان ينقاد لما لا يعرف، حكمته دليل على كمال الانقياد

(١) صحيح، أخرجه النسائي في (٣١٥/٨)، وأحمد (٦٦٤٤)، من طريق عبد الله بن الديلمي، قال:

دخلت على عبد الله بن عمرو. وسنده صحيح. وفي مسند أحمد بدل «صلاة»، «توبة» وهو في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين للوادعي رحمه الله.

والتعبد لله عز وجل فهو من حيث العبودية أبلغ وأكمل، أما ذاك؛ فهو من حيث الطمأنينة إلى الحكم يكون أبلغ؛ لأن النفس إذا علمت بالحكمة في شيء اطمأنت إليه بلا شك، وازدادت أخذاً له وقبولاً؛ فهناك أشياء مما عينه الشرع بعدد أو كيفية لا نعلم ما الحكمة فيه، ولكن سبيلنا أن نكون كما قال الله تعالى عن المؤمنين: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦]. فعلينا التسليم والانقياد وتفويض الأمر إلى الله تعالى. «(١)».

ما يستفاد من الأحاديث:

- ١ - كفر الكاهن والعراف ونحوهما لأنهم يدعون علم الغيب الذي استأثر الله بعلمه.
 - ٢ - تحريم إتيان الكهان ونحوهم وسؤالهم وتصديقهم والوعيد الشديد على ذلك.
 - ٣ - كفر من يأتيهم ويصدقهم.
 - ٤ - أنه لا يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان بالقرآن.
- مناسبة الأحاديث للباب:** أنه دل على أن العراف وتصديقه محرم لقوله: «لم تقبل له صلاة أربعين يوماً».

ومناسبة حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للباب: أنه دلّ بطريق اللازم على كفر الكهان.

وأما مناسبة الأحاديث لكتاب التوحيد: ذم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، من صدّق العراف لأنّه جعله شريكاً مع الله في علم الغيب.

ومناسبة حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه دل بطريق اللازم أن الكهانة كفر وذلك لما يعتمدون من وسائل الشرك في كهانتهم.

(١) القول المفيد (١/٥٣٦-٥٣٧).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، مرفوعاً: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطَيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكْهَنَ أَوْ تُكْهَنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ». رواه البزار بإسناد جيد^(١) ورواه الطبراني في الأوسط بإسناد حسن.

من حديث ابن عباس دون قوله «ومن أتى عرافاً...» إلى آخره.

قال البغوي: العراف: الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك.

وقيل: هو الكاهن: والكاهن الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل. وقيل: الذي يخبر عما في الضمير.

وقال أبو العباس ابن تيمية: العراف اسم للكاهن، والمنجم، والرمال ونحوهم، ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق^(٢).

ش/ وقوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «ليس منا»: وعيد شديد يدل على أن هذه الأمور من الكبائر. «من تطير» فعل الطيرة «أو تطير له» أمر من يتطير وقبل قول المتطير وتابعه، «أو تكهن» فعل الكهانة، «أو تكهن له» أتى الكاهن وسأله فصدقه، «سحر» عمل السحر، «سحر له» قبل قول الساحر وصدقه وتابعه فكل من تلقى هذه الأمور عمن فعلها فقد برئ منه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

(١) **ضعيف** أخرجه البزار (٣/٣٩٩-٤٠٠) والطبراني في الكبير (١٨/١٦٢) وفيه أبو حمزة إسحاق بن الربيع ضعيف والحسن لم يسمع من عمران. وقوله «ومن أتى كاهناً فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» تقدم ما يشهد لها

(٢) مجموع الفتاوى (١٧٣/٣٥) مع تصرف يسير

قوله: «من أتى عرافاً فسؤال العراف ونحوه ينقسم إلى أقسام:

القسم الأول: أن يسأله سؤالاً مجرداً؛ فهذا حرام لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «من أتى

عرافاً؛ فإثبات العقوبة على سؤاله يدل على تحريمه؛ إذ لا عقوبة إلا على فعل محرم.

القسم الثاني: أن يسأله فيصدق، ويعتبر قوله؛ فهذا كفر لأن تصديقه في علم الغيب

تكذيب للقرآن، حيث قال تعالى: ﴿قُلْ لَا يَعْلَمُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ﴾ [النمل: ٦٥].

القسم الثالث: أن يسأله ليختبره: هل هو صادق أو كاذب، لا لأجل أن يأخذ بقوله؛

فهذا لا بأس به، ولا يدخل في الحديث. وقد سأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ابن صياد؛ فقال: «

ماذا خبأت لك؟ قال: الدخ. فقال: احسأ؛ فلن تعدو قدرك» فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سأله عن

شيء أضمره له؛ لأجل أن يختبره، فأخبره به.

القسم الرابع: أن يسأله ليظهر عجزه وكذبه، فيمتحنه في أمور يتبين بها كذبه وعجزه،

وهذا مطلوب، وقد يكون واجبا. وإبطال قول الكهنة لا شك أنه أمر مطلوب، وقد يكون

واجبا، فصار السؤال هنا ليس على إطلاقه، بل يفصل فيه هذا التفصيل على حسب ما دلت عليه

الأدلة الشرعية الأخرى. (١).

والفرق بين الكاهن والعراف

قال العثيمين رحمه الله: وفي هذه المسألة خلاف بين أهل العلم:

القول الأول: أن العراف هو الكاهن والكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل؛

فهما مترادفان؛ فلا فرق بينهما.

القول الثاني: أن العراف هو الذي يستدل على معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على

المسروق ومكان الضالة ونحوها؛ فهو أعم من الكاهن، لأنه يشمل الكاهن وغيره، فهما من

(١) القول المفيد (١/٥٣٣-٥٣٤).

باب العام والخاص.

القول الثالث: أن العراف هو الذي يخبر عما في الضمير، والكاهن هو الذي يخبر عن

المغيبات في المستقبل.

فالعراف هو الكاهن أو أنه أعم منه، أو أن العراف يختص بالماضي، والكاهن بالمستقبل؛ فهما متباينان، والظاهر أنهما متباينان؛ فالكاهن من يخبر عن المغيبات في المستقبل والعراف من يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك غير واضح لأنهما لو كانا متباينين لقلنا: والعراف هو الذي يخبر عما في الضمير أو أن يكونا من باب العام والخاص فيقال في العراف ما هو مطبوع هنا بين القوسين. اهـ^(١).

والفرق الجامع بين العراف والكاهن والمنجم والرمال كما ذكر المصنف رحمه

الله:

أن هذه الأسماء لمن ادعى معرفة شيء من علم الغيب لكن طرقهم مختلفة.

فالعراف: هو الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على المسروق ومكان الضالة ونحو ذلك وقيل هو الكاهن.

«قوله: «قال البغوي: العراف الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات. . .»: العراف: صيغة مبالغة فيما أن يراد بها الصيغة، وإما أن يراد بها النسبة. وهو الذي يدعي معرفة الأشياء، وليس كل من يدعي معرفة يكون عرافاً، لكن من يدعي معرفة تتعلق بعلم الغيب، فيدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على مكان المسروق والضالة ونحوها.

وظاهر كلام البغوي رحمه الله: أنه شامل لمن ادعى معرفة المستقبل والماضي؛ لأن مكان المسروق يعلم بعد السرقة، وكذلك الضالة قد حصل الضياع، ولكن المسألة ليست اتفاقية بين

(١) القول المفيد (١/٥٥٢).

أهل العلم، ولهذا قال المؤلف رحمه الله: «وقيل: هو»؛ أي: العراف الكاهن. والكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل.

قوله: «وقيل: هو الذي يخبر عما في الضمير»: أي: أن تضرر شيئاً فتقول: ما أضمرت؟ فيقول: أضمرت كذا وكذا. أو المغيبات في المستقبل، تقول: ماذا سيحدث في الشهر الفلاني في اليوم الفلاني؟ ماذا ستلد امرأة؟ متى يقدم ولدي؟ وهو لا يدري.

والخلاصة: أن العلماء اختلفوا في تعريف العراف، فقليل:

هو الذي يدعي معرفة الأمور بمقدمات يستدل بها على مكان المسروق والضالة ونحوها؛ فيكون شاملاً لمن يخبر عن أمور وقعت. وقيل: الذي يخبر عما في الضمير. وقيل: هو الكاهن، والكاهن: هو الذي يخبر عن المغيبات في المستقبل. (١).

والكاهن: هو الذي يأخذ عن مسترق السمع ويخبر عن المغيبات في المستقبل وقيل هو الذي يخبر عما في الضمير.

والمنجم: هو الذي يستدل بالأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية.

والرمال: هو الذي يدعي معرفة المغيبات بطريق الضرب بالحصى والخط في الرمل.

وقال ابن تيمية: العراف اسم للكاهن والمنجم والرمال ونحوهم ممن يتكلم في معرفة الأمور بهذه الطرق (٢).

وظاهر كلام الشيخ: أن شيخ الإسلام جزم بهذا، ولكن شيخ الإسلام قال: وقيل العراف، وذكره بقليل، ومعلوم أن ما في ذكر بقليل ليس مما يجزم بأن الناقل يقول به، صحيح أنه إذا نقله ولم ينقضه؛ فهذا دليل على أنه ارتضاه.

وعلى كل حال؛ فشيخ الإسلام ساق هذا القول وارتضاه، ثم قال: ولو قيل: إنه اسم

(١) القول المفيد (١/٥٤٤-٥٤٥).

(٢) مجموع الفتاوى (١٧٣/٣٥) مع تصرف يسير

خاص لبعض هؤلاء الرمال والمنجم ونحوهم؛ فإنهم يدخلون فيه بالعموم المعنوي؛ لأن عندنا عموماً معنوياً، وهو ما ثبت عن طريق القياس، وعموماً لفظياً، وهو ما دل عليه اللفظ، بحيث يكون اللفظ شاملاً له. وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أن استخدام الإنس للجن له ثلاث حالات:

الحال الأولى: أن يستخدمهم في طاعة الله، كأن يكون له نائباً في تبليغ الشرع؛ فمثلاً: إذا كان له صاحب من الجن مؤمن يأخذ عنه العلم، ويتلقى منه، وهذا شيء ثبت أن الجن قد يتعلمون من الإنس، فيستخدمه في تبليغ الشرع لنظرائه من الجن، أو في المعونة على أمور مطلوبة شرعاً؛ فهذا لا بأس به، بل إنه قد يكون أمراً محموداً أو مطلوباً، وهو من الدعوة إلى الله عز وجل والجن حضروا النبي صلى الله عليه وسلم وقرأ عليهم القرآن، وولوا إلى قومهم منذرين^١ والجن فيهم الصالحاء والعباد والزهاد والعلماء؛ لأن المنذر لا بد أن يكون عالماً بما ينذر، عابداً مطيعاً لله - سبحانه - في الإنذار.

الحال الثانية: أن يستخدمهم في أمور مباحة، مثل أن يطلب منهم العون على أمر من الأمور المباحة، قال: فهذا جائز بشرط أن تكون

الوسيلة مباحة، فإن كانت محرمة؛ صار حراماً، كما لو كان الجنى لا يساعده في أموره إلا إذا ذبح له أو سجد له أو ما أشبه ذلك. ثم ذكر ما ورد "أن عمر تأخر ذات مرة في سفره، فاشتغل فكر أبي موسى، فقالوا له: إن امرأة من أهل المدينة لها صاحب من الجن، فلو أمرتها أن ترسل صاحبها للبحث عن عمر، ففعل، فذهب الجنى، ثم رجع، فقال: إن أمير المؤمنين ليس به بأس، وهو يسم إبل الصدقة في المكان الفلاني"^١ فهذا استخدام في أمر مباح.

الحال الثالثة: أن يستخدمهم في أمور محرمة؛ كتهب أموال الناس وترويعهم، وما أشبه ذلك، فهذا محرم، ثم إن كانت الوسيلة شركاً صار شركاً، وإن كانت وسيلته غير شرك صار معصية، كما لو كان هذا الجنى الفاسق يألف هذا الإنسى الفاسق ويتعاون معه على الإثم والعدوان؛ فهذا يكون إثماً وعدواناً، ولا يصل إلى حد الشرك.

ثم قال: إن من يسأل الجن، أو يسأل من يسأل الجن، ويصدقهم في كل ما يقولون؛ فهذا معصية وكفر، والطريق للحفظ من الجن هو قراءة آية الكرسي، فمن قرأها في ليلة لم يزل عليه من الله حافظ، ولا يقربه شيطان حتى يصبح، كما ثبت ذلك عنه صلى الله عليه وسلم وهي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ [البقرة: ٢٥٥]. الآية (١).

ومناسبة الحديث للباب: حيث تبرأ النبي صلى الله عليه وسلم من الكهان وغيرهم بقوله: «ليس منا».

قال المصنف رحمه الله: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ أَبَا جَادٍ، وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ: «مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ خَلْقٍ» (٢).

ش/ أباجاد إما أن تكون ممنوعة وهي: ما كان فيها ادعاء علم الغيب والتأثير بالكواكب استقلالاً

وإما جائزة: للتهجي: أورمز للفقرات يقال فقرة (أ) وفقرة (ب) وفقرة (ج)

وإما للحساب: وهي معرفة حساب الجمل فيقطعون حروف أبجد هوز، حطي، كلمن. . إلخ فيجعلون الألف عن واحد والباء عن اثنين، والجيم عن ثلاثة والdal عن أربعة إلى نهاية الحرف العاشر ثم يبدؤون بالكاف من «كلمن» فيجعلونها عن عشرين واللام عن ثلاثين وهكذا إلى أن تتم حروف هذه الكلمات.

وفي معجم الوسيط: وتستعمل الأبجدية في حساب الجمل على الوضع التالي أ ١ ب ٢ ج

(١) القول المفيد (١/٥٤٦-٥٤٧).

(٢) صحيح موقوف عليه، أخرجه عبد الرزاق (٢٦/١١) وابن أبي شيبة (٤١٤/٨) والبيهقي في السنن (١٣٩/٨) وغيرهم من طريق عبد الله بن طاووس عن أبيه عن ابن عباس. وجاء مرفوعاً أخرجه الطبراني (٤١/١١) وفيه خالد بن يزيد العمري كذاب.

٣٤٥ هـ و ٦ ز ٧ ح ٨ ط ٩ ي ١٠ ك ٢٠ ل ٣٠ م ٤٠ ن ٥٠ س ٦٠ ع ٧٠ ف ٨٠ ص ٩٠ ق
 ١٠٠ ر ٢٠٠ ش ٣٠٠ ت ٤٠٠ ث ٥٠٠ خ ٦٠٠ ذ ٧٠٠ ض ٨٠٠ ظ ٩٠٠ غ ١٠٠٠
 والمغاربة يخالفون في ترتيب الكلمات التي بعد كل من فيجعلونها صغفص قرست تخذ
 ظغش. اهـ.

قوله: « ما أرى من فعل ذلك له عند الله من خلاق » يبين ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه لا يعلم أن
 من يكتب هذه الحروف ويتعملها وينظر في النجوم ويعتقد أن لها تأثيراً في الكون ما له عند الله
 من النصيب في الآخرة. والله أعلم

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه مسائل: الأولى: لا يجتمع تصديق الكاهن مع الإيمان
 بالقرآن. الثانية: التصريح بأنه كفر الثالثة: ذكر من تكهن له. الرابعة: ذكر من تطير له.
 الخامسة: ذكر من سحر له السادسة: ذكر من تعلم أبا جاد السابعة: ذكر الفرق بين الكاهن
 والعراف.

باب (٢٦) ما جاء في النشرة

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: لأنَّ بعض أنواع النشرة من السحر وهو لا يحصل
 غالباً إلا بالشرك المنافي للتوحيد.

ومناسبة هذا الباب لما قبله: لأنَّ المصنف لما ذكر حكم السحرة والكهانة ذكر ما جاء في
 النشرة لأنَّها قد تكون من قبل الشياطين والسحرة فتكون مضادة للتوحيد وقد تكون مباحة.
 النشرة لغتة: الكشف والإزالة.

وشرعا: حل السحر عن المسحور بنوع من العلاج والرقية، وسميت نشرة لأنه ينشر بها عنه ما خامره من الداء أي يكشف ويزال (١).

و النشرة حل السحر عن المسحور نوعان:

الأول: حل بسحر مثله وهو الذي من عمل الشيطان وعليه يحمل قول الحسن وهذا النوع محرم. قال العلامة عبد الرحمن بن قاسم النجدي: النشرة المعهودة التي كان أهل الجاهلية يصنعونها، هي من عمل الشيطان أو بواسطته؛ لأنهم ينشرون عن المسحور بأسحار واستخدامات شيطانية، فهذه حرام بالاتفاق. اهـ. حاشية كتاب التوحيد (٢٠٩). **الثاني:** النشرة بالرقية والتعوذات والأدوية والدعوات المباحة فمثل هذا جائز وعليه يحمل قول سعيد بن المسيب.

قال ابن القيم **رَحِمَهُ اللَّهُ** في الطب النبوي (١٠٠): وكلما كانت أبلغ وأشد كانت أبلغ في النشرة.

قال: سليمان بن عبد الله **رَحِمَهُ اللَّهُ** في "تيسير العزيز الحميد" (٣٣٣): أما النشرة بالتعويد والرقى بأسماء الله وكلامه من غير تعليق، فلا أعلم أحدا كرهه. اهـ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: عَنْ جَابِرٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ سُبُّ الشَّيْطَانِ فَقَالَ «هُي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ» رواه أحمد بسند جيد، وأبو داود (٢).

(١) "النهاية في غريب الحديث" (٥٤/٥).

(٢) **صحيح.** أحمد (٢٩٤/٣) وأبو داود (٣٨٦٨) من طريقه والبيهقي (٣٥١/٩) عن عبد الرزاق عن عقيل بن معقل سمعت وهب بن منبه عن جابر مرفوعاً. قال ابن معين وهب بن منبه لم يلق جابراً إنما هو كتاب وقال أيضاً صحيفة ليست بشيء. **قلت:** هذا ليس بمسلم: فقد أثبت السماع مسلم في الكنى فقرة (١٨١٩): والمزي في تحفة الأشراف والعلائي في جامع التحصيل مستدلين بالتصريح في السماع بما جاء عند ابن خزيمة (١٣٣) قال: عن وهب بن منبه قال هذا ما سألت عنه جابر بن

وقال: سئل أحمد عنها فقال: ابن مسعود يكره هذا كله.

وفي صحيح البخاري عن قتادة قُلتُ لا بُنَ المَسِيبِ رَجُلٌ بِهِ طِبُّ، أَوْ يُؤْخَذُ، عَنِ امْرَأَتِهِ أَيَحِلُّ عَنْهُ، أَوْ يُنْشَرُ قَالَ: «لَا بَأْسَ بِهِ إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الإِصْلَاحَ فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ فَلَمْ يَنْفَعْ عَنْهُ»^(١).

ش/ المقصود بالطب بكسر الطاء هنا السحر. ومعنى يُؤْخَذُ عن امرأته يُجَبَسُ عنها فلا يصل إلى جماعها. والمراد بقوله أَيَحِلُّ عَنْهُ أي ينقض عنه السحر. أو ينشر أي يكشف ويزال عنه.

فقال: لا بأس به يعني النشرة أن لا بأس بها لأنهم يريدون بها الإصلاح وهو إزالة السحر ولم ينه عما يراد به الإصلاح وهذا محمول على النشرة الخالية من السحر قال العثيمين رحمه الله: كأن ابن المسيب رحمه الله قسم السحر إلى قسمين: ضار، ونافع. فالضار محرم، قال تعالى: ﴿وَيَنْعَمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ [البقرة: ١٠٢] والنافع لا بأس به،

عبد الله الأنصاري: وأخبرني أن النبيقكان يقول: «أوكوا الأسقية...» وسنده صحيح. وأيضاً جاء التصريح بالسماح من وهب بن منبه عن جابر عند أبي داود في حديثين يصححهما العلامة الألباني: برقم (٣٠٢٣ و ٣٠٢٥) وأيضاً عند ابن حبان في صحيحه رقم (٦١٨٧ و ٦٥٠٠) وفيهما التصريح بالسماح. وخالف الإمام أحمد إسحاق إبراهيم الدبري فرواه عن عبد الرزاق (١٩٧٦٢) عن عقيل عن همام بن منبه عن جابر موقوفاً. والراجح المرفوع؛ لأن إسحاق بن إبراهيم الدبري: ممن روى عن عبد الرزاق بعد الاختلاط كما أفاده ابن الصلاح وروى عن عبد الرزاق أحاديث منكراً والله أعلم. وصححه العلامة الألباني: في صحيح أبي داود (٤٦٤/٢) وجماعة من أهل العلم.

(١) صحيح. أخرجه الطبري في تهذيب الآثار كما في تعليق التعليق (٤٩/٥) وابن عبد البر في التمهيد (٢٤٣/٦-٢٤٤) من طريق يويد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال: وكان الحسن يكره ذلك ويقول لا يعلم ذلك إلا ساحر. وانظر الفتحة (٢٣٣/١٠)

وهذا ظاهر ما روي عنه، وبهذا أخذ أصحابنا الفقهاء، فقالوا: يجوز حل السحر بالسحر للضرورة، وقال بعض أهل العلم: إنه لا يجوز حل السحر بالسحر، وحملوا ما روي عن ابن المسيب بأن المراد به ما لا يعلم عن حاله: هل هو سحر، أم غير سحر، أما إذا علم أنه سحر؛ فلا يحل، والله أعلم.

ولكن على كل حال حتى ولو كان ابن المسيب ومن فوق ابن المسيب ممن ليس قوله حجة يرى أنه جائز؛ فلا يلزم من ذلك أن يكون جائزاً في حكم الله حتى يعرض على الكتاب والسنة، وقد « سئل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عن النشرة؟ فقال: هي من عمل الشيطان » (١).

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وروي عن الحسن أنه قال: « لا يحل السحر إلا ساحر » (٢). **قال**

ابن القيم: النشرة حل السحر عن المسحور، **وهي نوعان:**

حل بسحر مثله، وهو الذي من عمل الشيطان، وعليه يحمل قول الحسن، فيتقرب الناشر والمتشر إلى الشيطان بما يجب، فيبطل عمله عن المسحور.

والثاني: النشرة بالرقية والتعوذات والأدوية والدعوات المباحة فهذا جائز.

ش / قول الحسن: « لا يحل السحر إلا ساحر »:

قال العثيمين رحمه الله: هذا الأثر إن صح؛ فمراد الحسن الحل المعروف غالباً، وأنه لا يقع إلا من السحرة.

قوله: « قال ابن القيم: النشرة حل السحر عن المسحور. . . » إلخ. هذا الكلام جيد ولا

(١) القول المفيد (١/٥٥٦-٥٥٧).

(٢) **صحيح** أخرجه الطبري في تهذيب الآثار كما في تعليق التعليق (٥/٤٩) وابن عبد البر في التمهيد

(٦/٢٤٣-٢٤٤) من طريق يويد بن زريع ثنا سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال:

وكان الحسن يكره ذلك ويقول لا يعلم ذلك إلا ساحر. وانظر الفتح (١٠/٢٣٣)

مزيد عليه.

ومناسبة الحديث للباب: فالحديث كونه دل على تحريم النشرة
ومناسبة الحديث لكتاب التوحيد: هي أنه دل على تحريم نشرة الجاهلية التي
لا تتم إلا بالشرك.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل: الأولى: النهي عن النشرة

باب (٢٧) ما جاء في التطير

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: هي أن الطيرة من الشرك المنافي للتوحيد أو لكماله
الواجب لما فيها من تعلق القلب بغير الله.

والتطير: هو التشاؤم بمرئي أو مسموع من الطيور ونحوها.

«واعلم أن التطير ينافي التوحيد، ووجه منافاته له من **وجهين: الأول:** أن المتطير قطع توكله
على الله واعتمد على غير الله.

الثاني: أنه تعلق بأمر لا حقيقة له، بل هو وهم وتخيل؛ فأى رابطة بين هذا الأمر، وبين ما
يحصل له، وهذا لا شك أنه يخل بالتوحيد؛ لأن التوحيد عبادة واستعانة، قال تعالى: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ
وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ [الفاتحة: ٥]. وقال تعالى: ﴿فَاعْبُدْهُ وَتَوَكَّلْ عَلَيْهِ﴾ [هود: ١٢٣]. فالطيرة محرمة،
وهي منافية للتوحيد كما سبق، والمتطير لا يخلو من حالين:

الأول: أن يحجم ويستجيب لهذه الطيرة ويدع العمل، وهذا من أعظم التطير والتشاؤم.

الثاني: أن يمضي لكن في قلق وهم وغم يخشى من تأثير هذا المتطير به، وهذا أهون. وكلا

الأميرين نقص في التوحيد وضرر على العبيد، بل انطلق إلى ما تريد بانشره صدر وتيسير واعتماد على الله عز وجل ولا تسعى الظن بالله عز وجل. « (١).

والتطير:

❁ إِمَّا أَنْ يَكُونَ شَرَكٌ أَكْبَرُ إِذَا اعْتَقَدَ أَنَّ ذَلِكَ الْمُتَطِيرَ بِهِ وَالْمُتَشَاءَمُ فِيهِ مُؤَثَّرًا فَاعِلًا
❁ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ شَرَكٌ أَصْغَرُ إِذَا لَمْ يَعتقدِ التَّأثيرَ وَأَنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هُوَ الْفَاعِلُ، وَهَذَا الْمُتَطِيرُ مِنْهُ إِنَّمَا هُوَ سَبَبٌ وَقَدْ سَبَقَ أَنَّ اتِّخَاذَ الشَّيْءِ سَبَبًا وَهُوَ لَيْسَ سَبَبًا شَرْعِيًّا أَوْ كَوْنِيًّا قَدْرِيًّا يَكُونُ شَرَكٌ أَصْغَرُ.
❁ وَإِمَّا أَنْ يَكُونَ بِمَعْنَى التَّفَاؤُلِ وَهَذَا جَائِزٌ.

قال المصنف رحمه الله: وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى: ﴿أَلَا إِنَّمَا طَغَرْتُم مَّاءَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا

يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١].

ش ١ أخبر الله تعالى في الآية الأولى أن آل فرعون كانوا إذا أصابتهم الحسنة وهي الخصب والسعة والرخاء ﴿قَالُوا لَنَا هَذِهِ﴾: أي نحن الحقيقيون والجديرون بها ونحن أهلها ﴿وَلِنْ تُصِبَّهُمْ سَيِّئَةٌ﴾: أي بلاء وقحط تطيروا بموسى ومن معه فيقولون هذا بسبب موسى وأصحابه أصابنا بشؤمهم فقال تعالى ﴿أَلَا إِنَّمَا طَغَرْتُم مَّاءَ اللَّهِ﴾: أي ما قضى عليهم وقدر لهم ﴿عِنْدَ اللَّهِ﴾: أي بحكمه وقضائه وهذا الشؤم الذي أجراه عليهم بسبب أعمالهم وكفرهم وتكذيبهم لآيات الله ورسوله لا بسبب موسى عليه السلام ﴿طَغَرْتُم مَّاءَ اللَّهِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾: لا يفهمون ولو فهموا وعقلوا لعلموا أنه ليس فيما جاء به موسى عليه السلام إلا الخير والبركة والسعادة والفلاح لمن آمن به واتبعه.

(١) القول المفيد (١/٥٥٩-٥٦٠).

ومناسبة الآية لكتاب التوحيد: أَنَّ الْآيَةَ دَلَّتْ عَلَى أَنَّ التَّطِيرَ شَرَكٌ؛ لِأَنَّهُ تَعْلِيقُ الْقَلْبِ

بغير الله وإثبات سبب دون الله.

قال المصنف رحمه الله: وقوله: ﴿قَالُوا طَيَّرْتُمْ مَعَكُمْ أَيْنَ ذُكِّرْتُمْ بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ

مُشْرِكُونَ﴾ [يس: ١٩].

ش / المعنى والله أعلم، أي: حظكم وما نالكم من خير وشر معكم بسبب أفعالكم وكفركم ومخالفتكم الناصحين، ليس هو من أجلنا ولا بسببنا، بل ببيغيتكم وعداوتكم فطائر الباغي الظالم معه وهو عند الله كما قال تعالى: ﴿وَإِنْ تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَذِهِ مِنْ عِنْدِكَ قُلْ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَإِنَّ هَؤُلَاءِ أَلْقَوْمٌ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾ [النساء: ٧٨] ولو فقهوا أو فهموا لما تطيروا بما جئت به؛ لأنه ليس فيما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يقتضي الطيرة، كأنه خير محض لا شر فيه، وصلاح لا فساد فيه، وحكمة لا عيب فيها، ورحمة لا جور فيها. فلو كان هؤلاء القوم من أهل الفهم والعقول السليمة لم يتطيروا من هذا لأن الطيرة إنما تكون بالشر لا بالخير المحض والحكمة والرحمة، بل طائرهم معهم بسبب كفرهم وشركهم وبغيهم وهو عند الله كسائر حظوظهم، وأنصباؤهم التي ينالونها منه بأعمالهم. ويحتمل أن يكون المعنى: ﴿طَيَّرْتُمْ مَعَكُمْ﴾، أي: راجع عليكم، فالتطير الذي حصل لكم إنما يعود عليكم، وهذا من باب القصاص في الكلام ونظيره قوله عليه السلام: «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم»^(١). وقوله: ﴿أَيْنَ ذُكِّرْتُمْ﴾ أي: من أجل أنا ذكرناكم وأمرناكم بتوحيد الله، وإخلاص العبادة له قابلتمونا بهذا الكلام؟! وتوعدتمونا بل أنتم قوم مسرفون. وقال قتادة: أئن ذكرناكم بالله تطيرتم بنا^(٢).

(١) أخرجه البخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣).

(٢) تيسير العزيز الحميد (٨٥٨/٢).

ومطابقة الآيتين لمقصود الباب ظاهر: لأن الله تعالى لم يذكر التطير إلا عن أعدائه، فهو من

أمر الجاهلية، لا من أمر الإسلام.

ومناسبة الآية لكتاب التوحيد: حيث أنكرت الآية الطيرة لأنها تعليق للقلب بغير الله

وذلك شرك

قال المصنف رحمه الله: وعن أبي هريرة رضي الله عنه: أن رسول الله ﷺ قال: «لَا عَدْوَى

وَلَا طِيْرَة، وَلَا هَامَة، وَلَا صَفَر» أخرجاه^(١). زاد مسلم: «وَلَا نَوْءَ وَلَا غَوْلَ»^(٢).

ولهما عن أنس بن مالك، رضي الله عنه، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيْرَة

وَيُعْجِبُنِي الْقَالُ قَالُوا وَمَا الْقَالُ قَالَ كَلِمَةُ طِيْبَةٍ»^(٣).

ش/ ينفي الرسول صلى الله عليه وسلم ما كان عليه أهل الجاهلية وما كانوا يعتقدونه من أن هذه

الأشياء تؤثر بنفسها من غير إرادة الله.

العدوى: انتقال المرض من المريض إلى الصحيح وكانت العرب في الجاهلية تعتقد أن

المرض يُعدي بطبعه من غير تقدير الله تعالى.

قال الشيخ سليمان رحمه الله:

قلت: وأحسن من هذا كله ما قاله البيهقي، وتبعه ابن الصلاح وابن القيم وابن رجب

وابن مفلح وغيرهم أن قوله: «لا عدوى» على الوجه الذي كانوا يعتقدونه في الجاهلية من

إضافة الفعل إلى غير الله تعالى، وأن هذه الأمراض تعدي بطبعها، وإلا فقد يجعل الله بمشيئته

مخالطة الصحيح من به شيء من هذه العيوب سبباً لحدوث ذلك. ولهذا قال: «فر من المجذوم

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠٧) ومسلم (٢٢٢٠)

(٢) قوله (لأنوء) من حديث أبي هريرة (٢٢٢٠) (ولاغول) من حديث جابر رضي الله عنه (٢٢٢٢).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٥٦-٥٧٧٦) ومسلم (٢٢٢٤)

كما تفر من الأسد»^(١)، وقال: «لا يورد ممرض على مصح»^(٢). وقال في الطاعون: «من سمع به بأرض فلا يقدم عليه»^(٣). وكل ذلك بتقدير الله تعالى كما قال: «فمن أعدى الأول». يشير إلى أن الأول إنما جرب بقضاء الله وقدره، فكذلك الثاني وما بعده^(٤).

(١) أخرجه البخاري تعليقاً (٥٧٠٧)، ومن طريقه البغوي (٣٢٤٧) قال: قال عفان: حدثنا سليم بن حنان، حدثنا سعيد بن ميناء، قال: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه، ورجاله ثقات رجال الشيخين. قال الحافظ ابن حجر في الفتح (١٥٨/١٠): وقد وصله أبو نعيم من طريق أبي داود الطيالسي وأبي قتيبة سلم بن قتيبة، كلاهما عن سليم بن حيان شيخ عفان فيه. وأخرجه أيضاً من طريق عمرو بن مرزوق عن سليم لكن موقوفاً، ولم يستخرجه الاسماعيلي. وقد وصله ابن خزيمة أيضاً. ووصله البيهقي أيضاً في السنن (١٣٥/٧) من طريق عمرو بن مرزوق، عن سليم بن حيان، به. مرفوعاً. وأبو داود الطيالسي وأبو قتيبة وعمرو بن مرزوق ثلاثتهم ثقات. وأخرجه البخاري في التاريخ الكبير (١٣٩/١)، وفي الأوسط (٧٦/٢)، والبيهقي (٢١٨/٧)، والخطيب في تاريخه (٣١٧/٢) من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عن أبي هريرة. جزء في حديث: «لا عدوى ولا طيرة». وإسناده ضعيف لضعف محمد بن عبد الله.

وأخرجه أحمد (٩٧٢٢)، ابن أبي شيبة (٣٢٠/٨) و (٤٤/٩) من طريق كيع، قال: حدثنا النهاس، عن شيخ بمكة، عن أبي هريرة رضي الله عنه، مرفوعاً وفيه إبهام الرواي عن أبي هريرة رضي الله عنه، والنهاس وهو ابن قهم القيسي ضعيف.

ويشهد له حديث عمرو بن الشريد، عن أبيه، عند مسلم (٢٢٣١)، قال: كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «إنا قد بايعناك فارجع».

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٢١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٧٣-٥٧٢٨-٦٩٧٤)، ومسلم (٢٢١٨)، من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه.

(٤) تيسير العزيز الحميد (٨٦٢/٢-٨٦٣).

قال العثيمين رحمه الله: فقلوه: « لا عدوى » العدوى موجودة، ويدل لوجودها قولهن: « لا يورد ممرض على مصح »^(١) أي: لا يورد صاحب الإبل المريضة على صاحب الإبل الصحيحة؛ لئلا تنتقل العدوى. وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فر من المجذوم فرارك من الأسد »^(٢) والجذام ممرض خبيث معد بسرعة ويتلف صاحبه؛ حتى قيل: إِنَّهُ الطاعون؛ فالأمر بالفرار من المجذوم لكي لا تقع العدوى منه إليك، وفيه إثبات لتأثير العدوى، لكن تأثيرها ليس أمراً حتمياً، بحيث تكون علة فاعلة، وأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بالفرار، وأن لا يورد ممرض على مصح من باب تجنب الأسباب لا من باب تأثير الأسباب بنفسها؛ فالأسباب لا تؤثر بنفسها، لكن ينبغي لنا أن نتجنب الأسباب التي تكون سببا للبلاء؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ [البقرة: ١٩٥]. ولا يمكن أن يقال: إن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ينكر تأثير العدوى؛ لأن هذا أمر يبطله الواقع والأحاديث الأخرى.

فإن قيل: إنَّ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما قال: « لا عدوى ». قال رجل: يا رسول الله! الإبل تكون صحيحة مثل الظباء، فيدخلها الجمل الأجرب فتجرب؟ فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فمن أعدى الأول »^(٣) يعني أن الممرض نزل على الأول بدون عدوى، بل نزل من عند الله عز وجل فكذا إذا انتقل بالعدوى؛ فقد انتقل بأمر الله، والشيء قد يكون له سبب معلوم وقد لا يكون له سبب معلوم، فجرب الأول ليس سببه معلوماً؛ إلا أنه بتقدير الله تعالى، وجرب الذي بعده له سبب معلوم، لكن لو شاء الله تعالى لم يجرب، ولهذا أحياناً تصاب الإبل بالجرب، ثم يرتفع ولا تموت، وكذلك الطاعون والكوليرا أمراض معدية، وقد تدخل البيت فتصيب البعض فيموتون ويسلم آخرون ولا يصابون. فعلى الإنسان أن يعتمد على الله، ويتوكل

(١) أخرجه البخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٢٥٨)، ومسلم (٢١٦٣).

(٣) أخرجه البخاري (٥٧١٧)، ومسلم (٢٢٢٠)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

عليه، وقد روي أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، جاءه رجل مجذوم؛ فأخذ بيده وقال له: «كل» يعني من الطعام الذي كان يأكل منه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١) لقوة توكله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فهذا التوكل مقاوم لهذا السبب المعدي.

وهذا الجمع الذي أشرنا إليه هو أحسن ما قيل في الجمع بين الأحاديث، وادّعى بعضهم النسخ؛ فمنهم من قال: إن الناسخ قوله: «لا عدوى» والمنسوخ قوله: «فر من المجذوم»^(٢) «ولا يورد ممرض على مصح»^(٣) وبعضهم عكس، والصحيح أنه لا نسخ؛ لأن من شروط النَّسخ تعذر الجمع، وإذا أمكن الجمع وجب الرجوع إليه؛ لأن في الجمع إعمال الدليلين، وفي النَّسخ إبطال أحدهما، وإعمالهما أولى من إبطال أحدهما؛ لأننا اعتبرناهما وجعلناهما حجة، وأيضا الواقع يشهد أنه لا نسخ. «^(٤)».

الطيرة: سبق تعريفها وهي الشاهد من الحديث للباب.

وقوله: «لا طيرة» قال ابن القيم: هذا يحتمل أن يكون نفياً أو يكون نهياً، أي: لا تتطيروا، ولكن قوله في الحديث: «ولا عدوى ولا صفر ولا هامة» يدل على أن المراد النفي وإبطال هذه الأمور التي كانت الجاهلية تعانيتها. والنفي في هذا أبلغ من النهي، لأن النفي يدل على بطلان ذلك وعدم تأثيره، والنهي إنما يدل على المنع منه وفي صحيح مسلم عن معاوية بن الحكم

(١) ضعيف، أخرجه أبو داود (٣٩٢٥)، الترمذي (١٨١٧)، ابن ماجه (٣٥٤٢) وغيرهم وفيه مفضل بن فضالة ضعيف .

(٢) تقدم.

(٣) تقدم .

(٤) القول المفيد (١/٥٦٤-٥٦٥-٥٦٦).

السلمي أنه قال لرسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «منا أناس يتطيرون فقال: ذاك شيء مجده أحدكم في نفسه فلا يصدنكم» (١)

فأخبر أن تأذيه وتشاؤمه بالتطير إنما هو في نفسه وعقيدته لا في المتطير به، فوهمه وخوفه وإشراكه هو الذي يطيره ويصده لا ما رآه وسمعه، فأوضح ص لأئمة الأمر وبين لهم فساد الطيرة ليعلموا أن الله سبحانه لم يجعل لهم عليها علامة، ولا فيها دلالة، ولا نصبها سبباً لما يخافونه ويحذرونه، ولتطمئن قلوبهم، وتسكن نفوسهم إلى وحدانيته تعالى التي أرسل بها رسله ونزل بها كتبه، وخلق لأجلها السموات والأرض، وعمر الدارين الجنة والنار بسبب التوحيد فقطع ص علق الشرك من قلوبهم، لئلا يبقى فيها علق منها ولا يتلبسوا بعمل من أعمال أهل النار البتة.

فمن استمسك بعروة التوحيد الوثقى واعتصم بحبله المتين، وتوكل على الله، قطع هاجس الطيرة من قبل استقرارها، وبادر خواطرها من قبل استمكانها. قال عكرمة: كنا جلوساً عند ابن عباس فمر طائر يصيح. فقال رجل من القوم: خير خير. فقال ابن عباس: «لا خير ولا شر» (٢). فبادره بالإنكار عليه لئلا يعتقد تأثيره في الخير والشر. وخرج طاووس مع صاحب له في سفر، فصاح غراب، فقال الرجل: خير، فقال طاووس: وأي خير عند هذا لا تصحبني (٣). انتهى. ملخصاً (٤).

الهامة: جاء في معناها:

(١) تقدم .

(٢) ذكره القرطبي في تفسيره (٢٦٦/٧) وابن قتيبة في تأويل مختلف الحديث (١٠٨) وعزاه الحافظ في الفتح عند حديث (٥٧٥٦) للطبري من غير إسناد فالله أعلم به .

(٣) أخرجه عبد الرزاق (٤٠٦/١٠) وهو ضعيف لأن معمر قال عن ابن طاووس أو غيره .

(٤) مفتاح دار السعادة (٢٣٤/٢ - ٢٣٥) وتيسير العزيز الحميد (٨٦٦/٢ - ٨٦٧).

١- طائر معروف من طيور الليل وقيل هي البومة كانوا يتشاؤمون بها إذا وقعت على بيت أحدهم يقول نعت إذا وقعت على بيت أحدهم يقول نعت لي نفسي أو واحداً من أهل داري. وهذا تفسير مالك بن أنس رَحِمَهُ اللهُ.

٢- عظام الميت تصير هامة وهو طائر فتطير ويسمون ذلك الطائر الصدى قال النووي رَحِمَهُ اللهُ: وهذا تفسير أكثر العلماء وهو المشهور (١).

٣- إذا قُتِلَ الرجل ولم يؤخذ بثأره خرجت من رأسه هامة وهي دودة فتدور حول قبره وتقول اسقوني (٢).

وقوله « و صفر »: جاء في معناها:

١- أنهم كانوا يتشاءمون بشهر صفر ويقولون أنه شهر مشئوم فأبطل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك. **قال** العثيمين: والأقرب أن المراد نفي كونه مشئوماً أي شؤم فيه. وقال رحمه الله: والأزمة لا دخل لها في التأثير وفي تقدير الله عز وجل فصفر كغيره من الأزمنة يقدر فيه الخير والشر، وبعض الناس إذا انتهى من شيء في صفر أرخ ذلك وقال: انتهى في صفر الخير، وهذا من باب مداواة البدعة ببدعة، والجهل بالجهل؛ فهو ليس شهر خير ولا شهر شر.

أما شهر رمضان، وقولنا: إنه شهر خير؛ فالمراد بالخير العبادة، ولا شك أنه شهر خير، وقولهم: رجب المعظم؛ بناء على أنه من الأشهر الحرم. ولهذا أنكر بعض السلف على من إذا سمع البومة تنعق قال: خيراً إن شاء الله؛ فلا يقال: خير ولا شر، بل هي تنعق كبقية الطيور.

فهذه الأربعة التي نفاها الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تبين وجوب التوكل على الله وصدق العزيمة، ولا يضعف المسلم أمام هذه الأشياء؛ لأن الإنسان لا يخلو من حالين:

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (٢٢٢١).

(٢) انظر فتح الباري (٢٤١/١٠) والنهاية في غريب الحديث (٢٨٢/٥) وغريب الحديث لأبي عبيد

(٢٧/١) ولطائف المعارف (٧٤) وتيسير العزيز الحميد (٨٧٦/٢).

إما أن يستجيب لها بأن يقدم أو ما أشبه ذلك؛ فيكون حينئذ قد علق أفعاله بها لا حقيقة له ولا أصل له، وهو نوع من الشرك.

وإما أن لا يستجيب بأن يكون عنده نوع من التوكل ويقدم ولا يبالي، لكن يبقى في نفسه نوع من الهم أو الغم، وهذا وإن كان أهون من الأول، لكن يجب ألا يستجيب لداعي هذه الأشياء التي نفاها الرسول صلى الله عليه وسلم مطلقاً، وأن يكون معتمداً على الله عز وجل وبعض الناس قد يفتح المصحف لطلب التفاؤل، فإذا نظر ذكر النار تشاءم، وإذا نظر ذكر الجنة قال: هذا فال طيب؛ فهذا مثل عمل الجاهلية الذين يستقسمون بالأزلام.

فالحاصل أننا نقول: لا تجعل على بالك مثل هذه الأمور إطلاقاً؛ فالأسباب المعلومة الظاهرة تقي أسباب الشر، وأما الأسباب الموهومة التي لم يجعلها الشر سبباً بل نفاها، فلا يجوز لك أن تتعلق بها، بل احمد الله على العافية، وقل: ربنا عليك توكلنا. (١).

٢- أنه شهر صفر والنفي لما كان أهل الجاهلية يفعلونه من النسيء وكانوا يحلون المحرم، ويحرمون صفر مكانه. قال الشيخ سليمان: وهذا قول مالك وفيه نظر.

وقال العيثمين: وهذا القول ضعيف ويضعفه أن الحديث في سياق التطير وليس في سياق التغير اهـ.

٣- أن صفر حية تكون في البطن تصيب الماشية والناس وهي أعدى من الجرب عند العرب. **قال** الشيخ سليمان: فعلى هذا فالمراد تنفيه ما كانوا يعتقدونه من العدوى ويكون عطفه على العدوى من عطف الخاص على العام

ومن قال بهذا سفيان بن عيينة وأحمد والبخاري وابن جرير

قال ابن رجب رَحِمَهُ اللهُ: ولعل هذا القول أشبه الأقوال اهـ.

(١) القول المفيد (١/٥٦٧-٥٦٨).

وقال النووي رَحِمَهُ اللهُ: وهذا التفسير هو الصحيح وبه قال مطرف وابن وهب وابن حبيب وأبو عبيد وخلائق من العلماء وقد ذكره مسلم عن جابر بن عبد الله راوي الحديث فيتعين اعتماداه اهـ . قوله: «ولأنوء»:

النوء: والأنواء جمع نوء: النجم وسمي نوء لأنه إذا سقط الساقط منها بالمغرب ناء الطالع بالمشرق ينوء نوءاً نهض وطلع، وقال أبو عبيد: لم نسمع في النوء أنه السقوط إلا في هذا الموضع.

ومعناه: سقوط نجم من المنازل في المغرب مع الفجر وطلوع رقيقه وهو نجم آخر يقابله من ساعته في المشرق.

«والأنواء: هي منازل القمر، وهي ثمان وعشرون منزلة، كل منزلة لها نجم تدور بمدار السنة. وهذه النجوم بعضها يسمى النجوم الشمالية، وهي لأيام الصيف، وبعضها يسمى النجوم الجنوبية، وهي لأيام الشتاء، وأجرى الله العادة أن المطر في وسط الجزيرة العربية يكون أيام الشتاء، أما أيام الصيف؛ فلا مطر.

فالعرب كانوا يتشاءمون بالأنواء، ويتفاءلون بها؛ فبعض النجوم يقولون: هذا نجم نحس لا خير فيه، وبعضها بالعكس يتفاءلون به فيقولون: هذا نجم سعود وخير، ولهذا إذا أمطروا قالوا: مطرنا بنوء كذا، ولا يقولون: مطرنا بفضل الله ورحمته، ولا شك أن هذا غاية الجهل.

ألسنا أدركنا هذا النوء بعينه في سنة يكون فيه مطر وفي سنة أخرى لا يكون فيه مطر؟ ونجد السنوات تمر بدون مطر مع وجود النجوم الموسمية التي كانت كثيراً ما يكون في زمنها الأمطار. فالنوء لا تأثير له؛ فقولنا: طلع هذا النجم، كقولنا: طلعت الشمس؛ فليس له إلا طلوع وغروب، والنوء وقت تقدير، وهو يدل على دخول الفصول فقط.

وفي عصرنا الحاضر يعلق المطر بالضغط الجوي والمنخفض الجوي، وهذا وإن كان قد يكون سبباً حقيقياً، ولكن لا يفتح هذا الباب للناس، بل الواجب أن يقال: هذا من رحمة الله، هذا من فضله ونعمه، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يُزَيِّجُ سَحَابًا ثُمَّ يُؤَلِّفُ بَيْنَهُ ثُمَّ يَجْعَلُهُ رُكَامًا فَتَرَى

الْوَدَقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلِيلِهِ ﴿﴾ [النور: ٤٣]

وقال تعالى: ﴿اللَّهُ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيحَ فَتُثِيرُ سَحَابًا فَيَبْسُطُهُ فِي السَّمَاءِ كَيْفَ يَشَاءُ وَيَجْعَلُهُ كِسْفًا

فَرَى الْوَدَقَ يَخْرُجُ مِنْ خَلِيلِهِ ﴿﴾ [الروم: ٤٨].

فتعليق المطر بالمنخفضات الجوية من الأمور الجاهلية التي تصرف الإنسان عن تعلقه بربه. فذهبت أنواء الجاهلية، وجاءت المنخفضات الجوية، وما أشبه ذلك من الأقوال التي تصرف الإنسان عن ربه - سبحانه وتعالى - . نعم، المنخفضات الجوية قد تكون سببا لنزول المطر، لكن ليست هي المؤثر بنفسها، فتنبه. « (١).

وقوله: «لاغول» الغول: فيه قولان لأهل العلم

١- أن العرب كانت تزعم أن الغيلان في الفوات وهي جنس من الشياطين فتترأى للناس وتتغول تغولا: أي تتلون تلونا فظلمهم عن الطريق فتهلكهم فأبطله النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو قول جمهور العلماء

٢- ليس المراد نفي وجود الغول وإنما معناه إبطال ما تزعمه العرب من تلون الغول الصور المختلفة واغتيالها ومعنى لاغول: أي لا تستطيع أن تضل أحداً (٢).

فائدة: النفي في الأمور الأربعة ليس نفيًا للوجود لأنها موجودة ولكنه نفي للتأثير فالمؤثر هو الله فما كان منها سببًا معلومًا فهو سبب صحيح وما كان سببًا موهومًا فهو سبب باطل ويكون نفيًا لتأثيره بنفسه إن كان صحيحًا ولكونه سببًا إن كان باطلاً قاله العثيمين (٣).

(١) القول المفيد (١/٥٦٨-٥٦٩).

(٢) انظر شرح النووي على صحيح مسلم (١٤/٤٦٧) ولسان العرب (١٠/١٤٧). والنهاية لابن الأثير.

(٣) انظر فتح الباري (١٠/٢٤١)، والنهاية في غريب الحديث (٥/٢٨٢)، وغريب الحديث لأبي عبيد (١/٢٧)، ولطائف المعارف (٧٤)، وتيسير العزيز الحميد (٢/٨٧٦).

قال المصنف رحمه الله: ولأبي داود بسند صحيح عُرْوَةُ بْنُ عَامِرٍ ذَكَرَتْ الطَّيْرَةَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ « أَحْسَنْهَا الْفَأْلُ وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ »^(١).

ش / الطيرة نوعان: أحدهما: الفأل وهو الكلمة الطيبة أي الكلام الحسن يسمعه الإنسان فيسره ويقوى رجاؤه وثقته بالله تعالى وهو محمود لأنه حسن ظن بالله.

قال ابن القيم رحمه الله في الكلام على الحديث المشروح: أخبر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الفأل من الطيرة وهو خيرها، فأبطل الطيرة، وأخبر أن الفأل منها، ولكنه خير منها، ففصل بين الفأل والطيرة لما بينهما من الامتياز والتضاد، ونفع أحدهما ومضرة الآخر، ونظير هذا منعه من الرقى بالشرك، وإذنه في الرقية إذا لم يكن فيها شرك لما فيها من المنفعة الخالية عن المفسدة. اهـ (٢).

النوع الثاني: الطيرة المحرمة وهي ما يحمل الإنسان على المضي فيما أَرَادَهُ أو يمنعه من المضي فيه وهي مذمومة؛ لأن فيها اعتمادًا على غير الله وسوء ظن به.

(١) **ضعيف**، أخرجه أبوداود (٣٩١٣)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٩٣)، وابن أبي شيبة (٦٤٤٣)، والبيهقي (١٣٩/٨)، وفيه علتان: **الأولى:** أن عروة بن عامر تابعي لم يثبت له صحبة قال الحافظ في الإصابة (٤٠٤/٤) مختلف في صحبته اهـ. وجزم جماعة على أنه تابعي منهم أبو حاتم في المراسيل (١٤٩)، وابن حبان في الثقات، والمزي في تهذيب الكمال (٢٦/٢٠)، والذهبي في تجريد أسماء الصحابة (٣٧٩/٣)، **تنبيه:** قول المصنف عقبه تصحيف والصواب أنه عروة؛ كما في المصادر المذكورة. **الثانية:** أن حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة قال الحافظ في التهذيب والظاهر أن رواية حبيب منقطعة وضعفه الألباني في الضعيفة (١٦١٩).

(٢) مفتاح دار السعادة (٢/٢٤٥).

والفرق بين الفأل والطيرة: أنَّ الفأل يستعمل فيما يسر ويسوء والطيرة لا تكون إلا فيما

يسوء غالباً وقد تستعمل فيما يسر كما في حديث عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا في قصة زواج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ منها وفيه: «فإذا نسوة من الأنصار فقلن على الخير والبركة وعلى خير طائر»^(١).

قال النووي رَحِمَهُ اللَّهُ: والطائر الحظ يطلق على الحظ من الخير والشر اهـ^(٢)

قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُم لا يأتي بالحسنة إلا أنت ولا يدفع السيئات إلا أنت ولا حول

ولا قوة إلا بك».

المعنى لا تأتي الطيرة بالحسنة ولا تدفع المكروهات بل أنت وحدك لا شريك لك الذي

تأتي بالحسنة وتدفع السيئات. والمراد بالحسنة هنا النعم والسيئات المصائب.

ومعنى لا حول ولا قوة إلا بك: في معناها وجهان:

الأول: أنه لا يوجد حول ولا قوة إلا بالله؛ فالباء بمعنى في، يعني: إلا في الله وحده، ومن

سواه ليس لهم حول ولا قوة، ويكون الحول والقوة المنفيان عن غير الله هما الحول المطلق والقوة المطلقة؛ لأن غير الله فيه حول وقوة، لكنها نسبية ليست بكاملة؛ فالحول الكامل والقوة الكاملة في الله وحده.

الثاني: أنه لا يوجد لنا حول ولا قوة إلا بالله؛ فالباء للاستعانة أو للسببية، وهذا المعنى

أصح، وهو مقتضى ورودها في مواضعها؛ إذ إننا لا نتحول من حال إلى حال، ولا نقوى على ذلك إلا بالله، فيكون في هذه الجملة كمال التفويض إلى الله، وأن الإنسان يبرأ من حوله وقوته إلا بما أعطاه الله من الحول والقوة. فإن صح الحديث؛ فالرسول صلى الله عليه وسلم أرشدنا إذا رأينا ما نكره مما يتشاءم به المتشائم أن نقول: «اللَّهُم لا يأتي بالحسنة إلا أنت، ولا يدفع

(١) أخرجه مسلم (١٤٢٢).

(٢) شرح مسلم (٢١٩/٩).

السيئات إلا أنت، ولا حول ولا قوة إلا بك» (١).

ويستفاد من هذا الدعاء: التبري من الحول والقوة والمشية بدون حول الله وقوته ومشيته. ونفي تعلق القلب بغير الله في جلب نفع أو دفع ضرر.
ومناسبة الحديث للباب: أنه دلَّ على إبطال الطيرة.

ومناسبته لكتاب التوحيد: أن الحديث أنكر الطيرة؛ لأنَّها تعلق القلب بغير الله وهذا شركٌ.

قال المصنف رحمه الله: وعن ابن مسعود مرفوعاً «الطَّيْرَةُ شِرْكُ الطَّيْرَةِ شِرْكٌ وَمَا مِنَّا إِلَّا. . . وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» رواه أبو داود والترمذي وصححه وجعل آخره من قول ابن مسعود (٢).

ش ١/ يؤخذ منه تحريم الطيرة وأنها من الشرك، لما فيها من التعلق على غير الله. والمراد بالشرك هنا الشرك الخفي. ومعنى قول ابن مسعود: وما منا إلا؛ أي إلا وقد وقع في قلبه شيء من الطيرة، ولكن لما توكلنا على الله واعتمدنا عليه أذهب الله عنا بتوكلنا واعتمادنا عليه وحده.

(١) القول المفيد (١/٥٧٣-٥٧٤).

(٢) صحيح أخرجه أبو داود (٣٩١٠) والترمذي (١٦١٤) وابن ماجه (٣٥٣٨) وأحمد (٣٨٩/١) وغيرهم. من طريق سلمة بن كهيل عن عيسى بن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود. وقوله (وما منا. . .) مدرج من قول ابن مسعود نص على ذلك سليمان بن حرب شيخ البخاري كما ذكر ذلك الترمذي عقب الحديث وانظر العلل (٢/٦٩٠-٦٩١) والحافظ في الفتح (١٠/٢٦٣) وابن القيم في مفتاح دار السعادة (٣/٢٨٠-٢٨١) والهيتمي في موارد الضمآن (٣٤٥) وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (٤٣٠) والوادعي في الصحيح المسند (٨٥٨).

ومناسبة الحديث للباب ولكتاب التوحيد: أنه دلَّ على أنَّ الطيرة شرك والشرك منافٍ

للتوحيد.

قال المصنف رحمه الله: ولأحمد من حديث ابن عمر، « مَنْ رَدَّتْهُ الطَّيْرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ، فَقَدْ أَشْرَكَ، قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: أَنْ تَقُولَ: اللَّهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ »^(١).

ش / معناه لا يجلب الخير ولا يدفع الشر غيرك ولا معبود سواك ويتضمن الاعتماد على الله وحده والإعراض عما سواه وأنَّ الطيرة لا تضر من كرهها ومضى في طريقة.

قوله: « من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك ». وذلك أن التَّطِيرَ هو التشاؤم بالشيء المرئي أو المسموع فإذا استعملها الإنسان فرجع بها عن سفره، وامتنع بها عما عزم عليه، فقد قرع باب الشرك، بل ولجه وبرئ من التَّوَكَّلِ على الله، وفتح على نفسه باب الخوف والتعلق بغير الله، وذلك قاطع له عن مقام ﴿إِيَّاكَ تَبْتَدُّ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِيذُ﴾ [الفاتحة: هـ] فيصير قلبه متعلقًا بغير الله،

(١) أخرجه أحمد (٢/ ٢٢) وابن السني في عمل اليوم والليلة (٢٩٣) وفيه ابن لهيعة ضعيف وحسنه الألباني رحمه الله بهذه الطريق بناء على أن الرواي عنه أحد العبادلة وهو ابن وهب كما في الصحيحة (١٠٦٥). ولقوله « من ردته الطيرة عن حاجته فقد أشرك » شاهد أخرجه ابن وهب في جامعه (١١٠/١). من طريق ابن لهيعة عن عياش بن عباس وهو القتباني عن أبي الحصين عن فضالة بن عبيد موقوفًا « من ردته الطيرة قارف الشرك » وعياش هو القتباني ثقة وأبو الحصين هو الهيثم بن شفي ثقة كما في التريب. ولقوله « اللهم لا خير إلا خيرك ولا طير إلا طيرتك ولا إله غيرك ». وله شاهد من حديث بريدة أخرجه البزار كما في الكشف (٣٠٤٨)، من طريق الحسن بن أبي جعفر، عن محمد بن جحادة، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه والحسن بن أبي جعفر، قال البخاري: منكر الحديث وضعفه الحافظ في التريب.

وذلك شرك، فيفسد عليه إيمانه، ويبقى هدفاً لسهام الطيرة. ويقبض له الشيطان من ذلك ما يفسد عليه دينه ودنياه، وكم ممن هلك بذلك وخسر الدنيا والآخرة. اهـ^(١).

ومناسبة الحديث للباب ولكتاب التوحيد: أنه دلَّ على شرك من ردَّته الطيرة عن

المضي في حاجته.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: وله من حديث الفضل بن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ «إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ، أَوْ رَدَّكَ»^(٢).

ش/ وقوله: «إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ»

«إِنَّمَا الطَّيْرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ» هذا حد للطيِّرة المنهي عنها بأنها ما أوجب للإنسان أن يمضي لما يريد له ولو من الفأل، فإنَّ الفأل إِنَّمَا يستحب لما فيه من البشارة والملاءمة للنفس، فأما أن يعتمد عليه ويمضي لأجله مع نسيان التوكل على الله، فإنَّ ذلك من الطيرة. وكذلك إذا رأى أو سمع ما يكره فتشأ به ورده عن حاجته، فإنَّ ذلك أيضًا من الطيرة اهـ^(٣).

ومناسبة الحديث للباب: أن الحديث دلَّ على تحريم الطيرة إذا دفعت صاحبه أو منعه.

ومناسبتها لكتاب التوحيد: حيث أنكر الحديث الطيرة لأنها تعليق القلب بغير الله.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل: الأولى: التسيه على قوله: «أَلَا إِنَّمَا طَيَّرْتَهُمْ عِنْدَ اللهِ»

مع قوله: «طَيَّرْتُمْ مَعَكُمْ». الثانية: نفي العدو. الثالثة: نفي الطيرة. الرابعة: نفي الهامة.

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/ ٨٩٠).

(٢) ضعيف، أخرجه أحمد (١/ ٢١٣)، وفيه محمد بن علاثة. قال البخاري: فيه نظر. وقال الدار

قطني: متروك ومسلمة الجهنني لم يوثقه معتبر ولم يدرك الفضل.

(٣) تيسير العزيز الحميد (٢/ ٨٩٢-٨٩٣).

الخامسة: نفي الصفر. السادسة: أن الفأل ليس من ذلك، بل مستحب.
 السابعة: تفسير الفأل. الثامنة: أن الواقع في [القلوب] ^[١] من ذلك مع كراهيته لا يضر، بل يذهب
 الله بالتوكل التاسعة: ذكر ما يقول من وجده العاشرة: التصريح بأن الطيرة شرك الحادية عشرة: تفسير الطيرة
 المذمومة.

باب (٢٨) ما جاء في التنجيم

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أن بعض أنواع التنجيم من الشرك المنافي
 للتوحيد.

قال الشيخ سليمان رحمته الله: المراد هنا ذكر ما يجوز من التنجيم وما لا يجوز وما ورد فيه من
 الوعيد. **وتعريفه**: هو الاستدلال على الحوادث الأرضية بالأحوال الفلكية، والتمزيج بين القوى
 الفلكي والقوابل الأرضية: صناعة محرمة بالكتاب والسنة وإجماع الأمة؛ بل هي محرمة على لسان جميع
 المرسلين في جميع الملل، قال الله تعالى: ﴿وَلَا يَفْلِحُ السَّاحِرُ حَيْثُ أَقْبَى﴾ وقال: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ أُوتُوا نَصِيبًا
 مِّنَ الْكِتَابِ يُؤْمِنُونَ بِالْكِتَابِ وَأَلْفَعُونَ﴾ قال عمر وغيره: الجبت السحر (٢).

فإن قال قائل: أليس نقل الإجماع على تحريمه يدل على أنه ليس بكفر.

قلت: كونه محرم لا يمنع أن يكون كفرًا؛ لأن كل كفر محرم، وأيضًا مما يدل على ذلك أن القسم
 الأول نقل الإجماع على تكفيره كما سيأتي مع دخوله تحت الإجماع على تحريمه في القسم الثاني، والعلم
 عند الله.

[١] في (أ، ب) القلب

(٢) مجموع الفتاوى (١٩٢/٣٥).

وسئل رَحْمَةُ اللَّهِ عن صناعة التنجيم والاستدلال بها على الحوادث هل هو حلال أم حرام. فأجاب رحمه الله: بل ذلك محرماً بإجماع المسلمين. اهـ . «مجموع الفتاوى» (١٩٧/٣٥).

وعلم النجوم على قسمين علم التأثير وعلم التفسير وعلم التأثير على ثلاثة أنواع:

الأول: وهو اعتقاد أن الكواكب تدبر هذا الكون

ومنها ما يصدر الخير والشر والسعادة والتعاسة، وأنها الفاعلة بنفسها

قال ابن حزم رَحْمَةُ اللَّهِ في «الفصل والملل والأهواء والنحل» (١٤٨/٥): القائلون بأنها والفلك عاقلة مميزة فاعلة مدبرة دون الله تعالى، أو معه، وأنها لم تنزل، فهذه الطائفة كفار مشركون حلال دماءهم وأموالهم بإجماع الأمة. اهـ .

وقال ابن القيم رَحْمَةُ اللَّهِ في «مفتاح دار السعادة» (١٦٦/٢) بعد أن ذكر قولهم: فهذا كما أنه الكفر الذي خرجوا به عن جميع الملل، وعن جملة شرائع الأنبياء، ولم يمكنهم أن يقيموا بين أرباب الملل إلا بالتستر بهم ومنافقتهم، والتزي بزيمهم ظاهراً، وإلا فقتل هؤلاء من الأمر الضروري في كل ملة. اهـ .

وقال الشيخ سليمان رَحْمَةُ اللَّهِ في «تيسير العزيز الحميد» (٣٥٣): واعلم أن التنجيم على ثلاثة أقسام:

أحدها: ما هو كفر بإجماع المسلمين، وهو القول بأن الموجودات في العالم السفلي مركبة على تأثير الكوكب والروحانيات، وأن الكوكب فاعلة مختارة، وهذا كفر بإجماع المسلمين. . . اهـ .

الثاني: الاستدلال على الحوادث الأرضية بسير الكواكب واجتماعها وافتراقها، ونحو ذلك، ويقول: إن ذلك بتقدير الله ومشيتته، وأن الله هو المدبر الخالق الرازق، وقد جعل الله لهذه الكواكب علامات ودلالات على الحوادث الأرضية، والإجماع قائم على تحريمه.

الثالث: «أن يعتقد سببا لحدوث الخير والشر، أي أنه إذا وقع شيء نسبته إلى النجوم، ولا ينسب إلى النجوم شيئاً إلا بعد وقوعه؛ فهذا شرك أصغر.

فإن قيل: ينتقض هذا بما ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، في قوله في الكسوف: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده»؛ فمعنى ذلك أنها علامة إنذار.

فالجواب من وجهين:

الأول: أنه لا يُسلم أن للكسوف تأثيرا في الحوادث والعقوبات، من الجذب والقحط والحروب، ولذلك قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنهما لا ينكسفان لموت أحد ولا لحياته» لا في ما مضى ولا في المستقبل، وإنما يخوف الله بهما العباد لعلهم يرجعون، وهذا أقرب.

الثاني: أنه لو سلمنا أن لهما تأثيرا؛ فإن النص قد دل على ذلك، وما دل عليه النص يجب القول به، لكن يكون خاصا به.

لكن الوجه الأول هو الأقرب: أننا لا نسلم أصلا أن لهما تأثيرا في هذا؛ لأن الحديث لا يقتضيه؛ فالحديث ينص على التخويف، والمخوف هو الله تعالى، والمخوف عقوبته، ولا أثر للكسوف في ذلك، وإنما هو علامة فقط. ^(١)

«الثاني: علم التسيير. وهذا ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يستدل بسيرها على المصالح الدينية؛ فهذا مطلوب، وإذا كان يعين على مصالح دينية واجبة كان تعلمها واجبا، كما لو أراد أن يستدل بالنجوم على جهة القبلة؛ فالنجم الفلاني يكون ثلث الليل قبله، والنجم الفلاني يكون ربع الليل قبله؛ فهذا فيه فائدة عظيمة.

الثاني: أن يستدل بسيرها على المصالح الدنيوية؛ فهذا لا بأس به، وهو نوعان:

(١) القول المفيد (٢/ ٥-٦).

النوع الأول: أن يستدل بها على الجهات؛ كمعرفة أن القطب يقع شمالاً، والجدي وهو

قريب منه يدور حوله شمالاً، وهكذا؛ فهذا جائز، قال تعالى: ﴿وَعَلَّمَنَّا وَبِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾

النحل: ١٦].

النوع الثاني: أن يستدل بها على الفصول، وهو ما يعرف بتعلم منازل القمر؛ فهذا كرهه

بعض السلف، وأباحه آخرون.

والذين كرهوه قالوا: يخشى إذا قيل: طلع النجم الفلاني؛ فهو وقت الشتاء أو الصيف: أن

بعض العامة يعتقد أنه هو الذي يأتي بالبرد أو بالحر أو بالرياح.

والصحيح عدم الكراهة؛ كما سيأتي إن شاء الله. « (١).

قال المصنف رحمه الله: قال البخاري في صحيحه: قال قتادة: «خَلَقَ اللهُ هَذِهِ النُّجُومَ لثَلَاثَ جَعَلَهَا زِينَةً لِلسَّمَاءِ وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيْبَهُ وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ.» انتهى (١).

وكره قتادة تعلم منازل القمر، ولم يرخص [ابن عيينة فيه] [٢]، ذكره حرب عنهما ورخص في تعلم المنازل أحمد وإسحاق (٣).

ش ١ أثر قتادة فيه أَنَّ النُّجُومَ تكون لثلاثة أمور: «الأولى: زينة للسماء، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصْبِيحٍ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ﴾ [الملك: ٥] لأن الإنسان إذا رأى السماء صافية في ليلة غير مقمرة وليس فيها كهرباء يجد لهذه النجوم من الجمال العظيم ما لا يعلمه إلا الله؛ فتكون كأنها غابة محلاة بأنواع من الفضة اللامعة، هذه نجمة مضيئة كبيرة تميل إلى الحمرة، وهذه تميل إلى الزرقة، وهذه خفيفة، وهذه متوسطة، وهذا شيء مشاهد.

وهل نقول: إن ظاهر الآية الكريمة أن النجوم مرصعة في السماء، أو نقول: لا يلزم ذلك.

الجواب: لا يلزم من ذلك أن تكون النجوم مرصعة في السماء، قال تعالى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ أَيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٣] أي: يدورون، كل له فلك. وأنا شاهدت بعيني أن القمر خسف نجمة من النجوم، أي غطاها، وهي من النجوم اللامعة الكبيرة

(١) صحيح أخرجه البخاري معلقاً بعد رقم (٣١٩٨) وابن جرير في تفسيره (١٧/١٨٥) وعبد بن

حميد كما في تعليق التعليل (٣/٤٨٩) من طريق سعيد بن أبي عروبة وشيبان عن قتادة وشيبان هو

ابن عبد الرحمن النحوي ثقة.

[٢] في (أ) فيه ابن عيينة

(٣) انظر رسالة ابن رجب في فضل علم السلف على علم الخلف، ضمن مجموعة رسائل ابن رجب

(١١/٣).

كان يقرب حولها في آخر الشهر، وعند قرب الفجر غطاها؛ فكنا لا نراها بالمرة، وذلك قبل عامين في آخر رمضان.

إذن هي أفلاك متفاوتة في الارتفاع والنزول، ولا يلزم أن تكون مرصعة في السماء.

فإن قيل: فما الجواب عن قوله تعالى: ﴿زَيْنًا السَّمَاءَ الدُّنْيَا﴾ [الملك: ٥]. قلنا: إنه لا يلزم من تزيين الشيء بالشيء أن يكون ملاصقا له، أرأيت لو أن رجلا عمر قصرا وجعل حوله ثريات من الكهرباء كبيرة وجميلة، وليست على جدرانه؛ فالناظر إلى القصر من بعد يرى أنها زينة له، وإن لم تكن ملاصقة له. الثانية: رجوما للشياطين؛ أي: لشياطين الجن، وليسوا شياطين الإنس؛ لأن شياطين الإنس لم يصلوا إليها، لكن شياطين الجن وصلوا إليها؛ فهم أقدر من شياطين الإنس، ولهم قوة عظيمة نافذة، قال تعالى عن عملهم الدال على قدرتهم: ﴿وَالشَّيَاطِينُ كُلٌّ بَنَاءٌ وَعَوَاصٍ﴾ [ص: ٣٧] أي: سخرنا لسليلان: ﴿وَالْآخِرِينَ مَقْرَنِينَ فِي الْأَصْفَادِ﴾ [ص: ٣٨]، وقال تعالى: ﴿قَالَ عِفْرِيتٌ مِّنَ الْجِنِّ أَنَا ءَانِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ تَقُومَ مِنْ مَّقَامِكَ﴾ [النمل: ٣٩]، أي: من سبأ إلى الشام، وهو عرش عظيم للملكة سبأ؛ فهذا يدل على قوتهم وسرعتهم ونفوذهم. وقال تعالى: ﴿وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقْعَدًا لِّلسَّمْعِ فَمَن يَسْمَعُ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَّصَدًا﴾ [الجن: ٩]. والرجم: الرمي.

الثالثة: علامات يهتدى بها، تؤخذ من قوله تعالى: ﴿وَالَّذِي فِي الْأَرْضِ رَوًى أَن يَمِيدَ بِكُمْ وَانْهَرًا وَسُبُلًا لَّعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٥-١٦] فذكر الله تعالى نوعين من العلامات التي يهتدى بها: الأول: أرضية، وتشمل كل ما جعل الله في الأرض من علامة؛ كالجبال، والأنهار، والطرق، والأودية، ونحوها.

والثاني: أفقية في قوله تعالى: ﴿وَعَلَّمَنَّا بِالنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦]. والنجم: اسم جنس يشمل كل ما يهتدى به، ولا يختص بنجم معين؛ لأن لكل قوم طريقة في الاستدلال بهذه النجوم على الجهات، سواء جهات القبلة أو المكان، برا أو بحرا. وهذا من نعمة الله أن جعل علامات علوية لا يحجب دونها شيء، وهي النجوم؛ لأنك في الليل لا تشاهد

جبالاً ولا أودية، وهذا من تسخير الله، قال تعالى: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾ [الجن: ١٣] قوله: «وكره قتادة تعلم منازل القمر»: أي: كراهة تحريم؛ بناء على أن الكراهة في كلام السلف يراد بها التحريم غالباً. وقوله: «تعلم منازل القمر» يحتمل أمرين:

الأول: أن المراد به معرفة منزلة القمر، فالليلة يكون في الشرطين، ويكون في الإكليل، فالمراد معرفة منازل القمر كل ليلة؛ لأن كل ليلة له منزلة حتى يتم ثمانيا وعشرين، وفي تسع وعشرين وثلاثين لا يظهر في الغالب.

الثاني: أن المراد به تعلم منازل النجوم؛ أي: يخرج النجم الفلاني في اليوم الفلاني، وهذه النجوم جعلها الله أوقاتاً للفصول؛ لأنها [٢٨] نجماً، منها [١٤] يمانية و [١٤] شمالية؛ فإذا حلت الشمس في المنازل الشمالية صار الحر، وإذا حلت في الجنوبية صار البرد، ولذلك كان من علامة دنو البرد خروج سهيل، وهو من النجوم اليمانية. «^(١)».

قال العثيمين رحمه الله: والصحيح أنه لا بأس بتعلم منازل القمر؛ لأنه لا شرك فيها؛ إلا إن تعلمها ليضيف إليها نزول المطر وحصوله البرد، وأنها هي الجالبة لذلك؛ فهذا نوع من الشرك، أما مجرد معرفة الوقت بها: هل هو الربيع، أو الخريف، أو الشتاء؛ فهذا لا بأس به. «^(٢)».

ومناسبة الأثر للباب: أنه أفاد الأثر رأي قتادة أنه لا يجوز الاعتقاد في النجوم أكثر من الأمور الثلاثة المذكورة

ومناسبته لكتاب التوحيد: أنه أنكر قتادة ما يدعيه أهل التنجيم من علم الغيب لأن ذلك إشراك بالله في علم الغيب.

(١) القول الفييد (٢/٨-١٠).

(٢) القول المفيد (٢/١١).

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَمُصَدِّقُ السَّحْرِ وَقَاطِعُ الرَّحِمِ» [١]. رواه أحمد وابن حبان في صحيحه (٢).

ش/ قوله: «مدمن خمر»: المداوم على شربها ومات عليها ولم يتب منها. و«قاطع الرحم»: الذي لا يصل أقاربه أو يسيء إليهم بالأقوال والأفعال. و«مصدق بالسحر» وهو: الذي يعتقد أن للسحر مفعولاً وتأثيراً من دون الله ومنه التنجيم لحديث «من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر». **«فإن قيل:** لماذا لا يجعل السحر هنا عاماً ليشمل التنجيم وغير التنجيم.

[١] في (أ، ب) «قَاطِعُ الرَّحِمِ وَمُصَدِّقُ السَّحْرِ»

(٢) حسن بشواهده، أخرجه أحمد (٣٩٩/٤)، وابن حبان (٥٣٤٦)، وأبو يعلى (٧٢٤٨)، من طريق معتمر بن سليمان قال: قرأت على الفضل بن ميسرة عن حديث أبي حريز أنا أبا بردة حدثه عن حديث أبي موسى رضي الله عنه.

وأبو حريز هو عبد الله بن حسين الأزدي مختلف فيه، والراجح ضعفه، وأيضاً منقطع بين الفضل بن ميسرة وأبي حريز، كما في تهذيب التهذيب عن يحيى بن سعيد.

وله شاهد من حديث أبي سعيد عند أحمد (١٤/٣)، وفيه عطية العوفي ضعيف ومدلس وقد عنعن. وله شاهد من حديث عبد الله بن عمر عند أحمد (١٣٤/٢)، وفيه عبد الله بن يسار مولى بن عمر روى عنه جمع ولم يوثقه معتبر، وذكره ابن حبان في الثقات.

وقوله في الحديث: «قاطع رحم» يشهد له ما في البخاري (٥٩٨٤)، ومسلم (٢٥٥٦) عن جبير بن مطعم مرفوعاً «لا يدخل الجنة قاطع». ولقوله «مدمن خمر» يشهد له حديث أبي الدرداء أخرجه أحمد (٤٤١/٦)، مرفوعاً «لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن خمر ولا مكذب بقدر» وإسناده حسن وهو في الصحيح المسند (١٠٤٤).

أجيب: أن المصدق بما يخبره به السحرة من علم الغيب يشمل الوعيد هنا، وأما المصدق بأن للسحر تأثيراً؛ فلا يلحقه هذا الوعيد؛ إذ لا شك أن للسحر تأثيراً، لكن تأثيره تخييل، مثل ما وقع من سحرة فرعون حيث سحروا أعين الناس حتى رأوا الحبال والعصي كأنها حيات تسعى، وإن كان لا حقيقة لذلك، وقد يسحر الساحر شخصاً فيجعله يحب فلاناً ويبغض فلاناً؛ فهو مؤثر، قال تعالى: ﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ [البقرة: ١٠٢]، فالتصديق بأثر السحر على هذا الوجه لا يدخله الوعيد؛ لأنه تصديق بأمر واقع.

أما من صدق بأن السحر يؤثر في قلب الأعيان بحيث يجعل الخشب ذهباً أو نحو ذلك؛ فلا شك في دخوله في الوعيد؛ لأن هذا لا يقدر عليه إلا الله عز وجل.

وقوله: « ثلاثة لا يدخلون الجنة » هل المراد الحصر وأن غيرهم يدخل الجنة؟

الجواب: لا؛ لأن هناك من لا يدخلون الجنة سوى هؤلاء؛ فهذا الحديث لا يدل على الحصر.

وهل هؤلاء كفار لأن من لا يدخل الجنة كافر:

اختلف أهل العلم في هذا الحديث وما يشبهه من أحاديث الوعيد على أقوال:

القول الأول: مذهب المعتزلة والخوارج الذين يأخذون بنصوص الوعيد، فيرون الخروج من الإيمان بهذه المعصية، لكن الخوارج يقولون: هو كافر، والمعتزلة يقولون: هو في منزلة بين المنزلتين، وتتفق الطائفتان على أنهم مخلصون في النار، فيجرون هذا الحديث ونحوه على ظاهره، ولا ينظرون إلى الأحاديث الأخرى الدالة على أن من في قلبه إيمان وإن قل؛ فإنه لا بد أن يدخل الجنة.

القول الثاني: أن هذا الوعيد فيمن استحل هذا الفعل بدليل النصوص الكثيرة الدالة على أن من في قلبه إيمان وإن قل؛ فلا بد أن يدخل الجنة، وهذا القول ليس بصواب؛ لأن من استحله كافر ولو لم يفعله، فمن استحل قطيعة الرحم أو شرب الخمر مثلاً؛ فهو كافر وإن لم يقطع الرحم ولم يشرب الخمر.

القول الثالث: أن هذا من باب أحاديث الوعيد التي تمر كما جاءت ولا يتعرض لمعناها، بل يقال: هكذا قال الله وقال رسوله ونسكت.

فمثلاً: قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾

[النساء: ٩٣]، هذه الآية من نصوص الوعيد؛ فنؤمن بها، ولا نتعرض لمعناها ومعارضتها للنصوص الأخرى، ونقول: هكذا قال الله، والله أعلم بما أراد، وهذا مذهب كثير من السلف؛ كمالك وغيره، وهذا أبلغ في الزجر.

القول الرابع: أن هذا نفي مطلق، والنفي المطلق يحمل على المقيد؛ فيقال: لا يدخلون الجنة دخولا مطلقا يعني لا يسبقه عذاب، ولكنهم يدخلون الجنة دخولا يسبقه عذاب بقدر ذنوبهم، ثم مرجعهم إلى الجنة، وذلك لأن نصوص الشرع يُصدّق بعضها بعضاً، ويلائم بعضها بعضاً، وهذا أقرب إلى القواعد وأبين حتى لا تبقى دلالة النصوص غير معلومة؛ فتقيد النصوص بعضها ببعض.

وهناك احتمال: أن من كانت هذه حاله حري أن يختم له بسوء الخاتمة، فيموت كافراً، فيكون هذا الوعيد باعتبار ما يؤول حاله إليه، وحينئذ لا يبقى في المسألة إشكال؛ لأن من مات على الكفر؛ فلن يدخل الجنة، وهو مخلد في النار، وربما يؤيده قوله صلى الله عليه وسلم «لا يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دماً حراماً» فيكون هذا قولاً خامساً. (١).

ومناسبة الحديث للباب: أنه دل على تحريم التصديق بجميع أنواع السحر ومنها التنجيم.

ومناسبته لكتاب التوحيد: أنه حرّم التصديق بالسحر ومنه التنجيم، وذلك لما في

(١) القول المفيد (٢/١٤-١٦).

التنجيم من دعوى علم الغيب وذلك إشراك مع الله في علمه.

قال المصنف رحمه الله: فيه مسائل: الأولى: الحكمة في خلق النجوم.

الثانية: الرد على من زعم غير ذلك.

الثالثة: ذكر الخلاف في تعلم المنازل.

الرابعة: الوعيد فيمن صدق بشيء من السحر، ولو عرف أنه باطل.

باب (٢٩) ما جاء في الاستسقاء بالأنواء

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: هي نسبة مجيء المطر إلى الأنواء واعتقاد أن لها تأثيراً في إنزال المطر شرك ينافي التوحيد.

ومناسبة هذا الباب للذي قبله: هي أن الاستسقاء بالأنواء نوع من أنواع التنجيم والتنجيم من السحر كما في حديث «من اقتبس شعبة من النجوم فقد اقتبس شعبة من السحر زاد ما زاد»

«والاستسقاء بالأنواء ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: شرك أكبر، وله صورتان:

الأولى: أن يدعو الأنواء بالسقيا، كأن يقول: يا نوء كذا! اسقنا أو أغثنا، وما أشبه ذلك؛ فهذا شرك أكبر؛ لأنه دعا غير الله، ودعاء غير الله من الشرك الأكبر، قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَدْعُ مَعَ اللَّهِ إِلَٰهًا آخَرَ لَا بُرْهَانَ لَهُ بِهِ فَإِنَّمَا حِسَابُهُ عِنْدَ رَبِّهِ إِنَّهُ لَا يُفْلِحُ الْكَافِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧]، وقال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسْجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الحج: ١٨]، وقال تعالى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِنْ فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾ [يونس: ١٠٦]. إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة الدالة على النهي عن دعاء غير الله، وأنه من الشرك الأكبر.

الثانية: أن ينسب حصول الأمطار إلى هذه الأنواء على أنها هي الفاعلة بنفسها دون الله ولو لم يدعها؛ فهذا شرك أكبر في الربوبية، والأول في العبادة؛ لأنَّ الدعاء من العبادة، وهو متضمن للشرك في الربوبية؛ لأنَّه لم يدعها إلا وهو يعتقد أنها تفعل وتقضي الحاجة.

القسم الثاني: شرك أصغر: وهو أن يجعل هذه الأنواء سبباً، مع اعتقاده أن الله هو الخالق الفاعل؛ لأنَّ كل من جعل سبباً لم يجعله الله سبباً، لا بوحيه ولا بقدره؛ فهو مشرك شركاً أصغر. (١).

والاستسقاء: طلب السقيا والمراد هنا نسبة السقيا ومجيء المطر إلى الأنواء. والأنواء جمع نوء: النجم وسمي نوء لأنه إذا سقط الساقط منها بالمغرب ناء الطالع بالشرق ينوء نوءاً نهض وطلع وقال أبو عبيد: لم نسمع في النوء أنه السقوط إلا في هذا الموضع
ومعناه: سقوط نجم من المنازل في المغرب مع الفجر وطلوع رقيه وهو نجم آخر يقابله من ساعته في المشرق.

قال المصنف رحمه الله: وقول الله تعالى ﴿وَجَعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].

ش/ يقول الله تعالى يا معشر المشركين حينما ينشر الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَيْكُمْ رحمته بإنزال المطر الذي بسببه ينبت الزرع ويدر الضرع فيحيا العباد والبلاد المجدبة فإنكم تنسبون هذه النعم إلى الأنواء فحقاً إنكم لكاذبون.

وتفسير هذه الآية لما سيأتي من حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في آخر الباب.

ومناسبة الآية للباب: أن الآية دلت على تكذيب هؤلاء من نسبة إنزال المطر إلى غير الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى ونسبته للأنواء.

(١) القول الفيد (١٨/٢-١٩)، وانظر الأم للشافعي (٢٢٣/١) وأحكام القرآن لابن العربي (١١٥٠/٣) وتفسير القرطبي (٢٢٩/١٧) وشرح مسلم للنووي رقم (٧١).

ومناسبة الآية لكتاب التوحيد: أَنَّ الآية كذبت من نسب النعم إلى غير الله ومنها نسبة المطر إلى الأنواء لأن ذلك إشراك مع الله في إنعامه.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وعن أبي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «أَزْبَعُ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ الْفَخْرُ بِالْأَخْسَابِ وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ وَالنِّيَاحَةُ» [١].

ش/ أخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذا الحديث أَنَّ بعض أمر الجاهلية لا يتركه النَّاسُ كلهم.

وهذا يقتضي أَنَّ كل ما كان من أمر الجاهلية وفعلوه فهو مذموم في دين الإسلام. والمراد بالجاهلية هنا ما قبل مبعث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُمُّوا بذلك لكثرة جهلهم. وكل ما يخالف ما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهو جاهلية.

وكون هذه الأمور من أعمال الجاهلية يدل على أَنَّهُ يجب على كل مسلم أن يجتنبها وفاعلها آثم.

والجاهلية مصدر جاهلي نسبة إلى الجاهل المشتق من الجهل ضد العلم

وأما تعريفها: هي الحالة التي تكون عليها أمة من الأمم قبل مجيئها هدى الله والحالة التي تمتنع فيها أمة من الأمم أو بعض أمة من الاستجابة لهدى الله (٢).

والجاهلية على قسمين: مطلقة ومقيدة: المطلقة هي الجاهلية العامة هي التي كانت قبل بعثة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وهذه لا تكون بعد مبعث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

[١] في (أ، ب) «على الميت» وليست في مسلم

(٢) انظر شرح مسائل الجاهلية لمؤلفه: يوسف بن محمد السعيد (١/٥٩).

ويدل عليها قوله تعالى: ﴿يَطُئُونَ بِأَلْفَيْكَ عَلَى الْكَافِرِينَ وَالْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخَفُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يَبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَاهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحَّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١٥٤]. وقوله تعالى: ﴿الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠]. وقوله تعالى: ﴿وَقَرْنِ فِي بُيُوتِكُنَّ وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى﴾ [الأحزاب: ٣٣]. وقوله تعالى: ﴿إِذْ جَعَلَ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي قُلُوبِهِمُ الْحَمِيَّةَ الْحَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةَ﴾ [الفتح: ٢٦].

وحديث حذيفة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ قَالَ: «نَعَمْ»، فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ قَالَ: «نَعَمْ، وَفِيهِ دَخْنٌ»، قُلْتُ: وَمَا دَخْنُهُ قَالَ: «قَوْمٌ يَسْتَنْوَنَ بِغَيْرِ سُنَّتِي، وَيَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدْيِي، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ»، فَقُلْتُ: هَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ؟ قَالَ: «نَعَمْ، دُعَاةٌ عَلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ مِنْ أَجَابِهِمْ إِلَيْهَا قَدْ فُتِحَتْ فِيهَا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُمْ لَنَا، قَالَ: «نَعَمْ، قَوْمٌ مِنْ جِلْدَتِنَا، وَيَتَكَلَّمُونَ بِأَلْسِنَتِنَا»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا تَرَى إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ قَالَ: «تَلْزَمُ جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ وَإِمَامَهُمْ»، فَقُلْتُ: فَإِنْ لَمْ تَكُنْ هُمْ جَمَاعَةً وَلَا إِمَامًا قَالَ: «فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا، وَلَوْ أَنْ تَعْصُرَ عَلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ»^(١).

وحديث أم سلمة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فِي قِصَّةِ النَّجَاشِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ: أَيُّهَا الْمَلِكُ، كُنَّا قَوْمًا أَهْلَ جَاهِلِيَّةٍ نَعْبُدُ الْأَصْنَامَ، وَنَأْكُلُ الْمَيْتَةَ وَنَأْتِي الْفَوَاحِشَ، وَنَقْطَعُ الْأَرْحَامَ، وَنُسِيءُ الْجَوَارِ يَأْكُلُ الْقَوِيُّ مِنَ الضَّعِيفِ، فَكُنَّا عَلَى ذَلِكَ حَتَّى بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْنَا رَسُولًا مِّنَّا نَعْرِفُ نَسَبَهُ، وَصِدْقَهُ، وَأَمَانَتَهُ، وَعَقَافَتَهُ، فَدَعَانَا إِلَى اللَّهِ لِنُوحِدَهُ، وَنَعْبُدَهُ،

(١) أخرجه البخاري (٣٦٠٦)، ومسلم (١٨٤٧) ..

وَنَخْلَعَ مَا كُنَّا نَعْبُدُ نَحْنُ وَأَبَاؤُنَا مِنْ دُونِهِ مِنَ الْحِجَارَةِ وَالْأَوْثَانِ، وَأَمَرَنَا بِصَدَقِ الْحَدِيثِ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ، وَصِلَةِ الرَّحِمِ، وَحُسْنِ الْجَوَارِ، وَالْكَفِّ عَنِ الْمَحَارِمِ، وَالِدَّمَاءِ، وَنَهَانَا عَنِ الْفَوَاحِشِ، وَقَوْلِ الزُّورِ، وَأَكْلِ مَالِ الْيَتِيمِ، وَقَذْفِ الْمُحْصَنَةِ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا نُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا، وَأَمَرَنَا بِالصَّلَاةِ، وَالزَّكَاةِ، وَالصَّيَامِ، قَالَ: فَعَدَّدَ عَلَيْهِ أُمُورَ الْإِسْلَامِ... الحديث (١).

قال شيخ الإسلام: فَمَا زَمَانٌ مطلق فلا جاهلية بعد مبعث محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. اهـ.

وجاهلية مقيدة: وهي الجاهلية التي تقوم في بعض البلدان أو ببعض الأشخاص. (٢).

ويدل على هذا النوع حديث المعرور بن سُؤيد، قَالَ: مَرَرْنَا بِأَبِي ذَرٍّ بِالرَّبَذَةِ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ وَعَلَى غُلَامِهِ مِثْلُهُ، فَقُلْنَا: يَا أَبَا ذَرٍّ لَوْ جَمَعْتَ بَيْنَهُمَا كَانَتْ حُلَّةً، فَقَالَ: إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِي كَلَامٌ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَعَيَّرَتْهُ بِأُمِّهِ، فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَقِيتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ سَبَّ الرَّجَالَ سَبُّوا أَبَاهُ وَأُمَّهُ، قَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَأَطِعْمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَالْبَسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ» (٣).

وحديث حذيفة المتقدم في قوله: «فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ شَرٌّ... إلخ.»

وحديث ابن عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «مَنْ كَرِهَ مِنْ أَمِيرِهِ شَيْئًا فَلْيُضِرِّ، فَإِنَّهُ مَنْ خَرَجَ مِنَ السُّلْطَانِ شَبْرًا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً» (٤).

(١) أخرجه أحمد (١٧٤٠) وهو في الصحيح المسند مالميس في الصحيحين (١)

(٢) انظر "اقتضاء الصراط المستقيم" (١/٢٢٧).

(٣) أخرجه البخاري (٣٠)، ومسلم (١٦٦١).

(٤) أخرجه البخاري (٧٠٥٣)، ومسلم (١٨٤٩).

وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ، ثُمَّ مَاتَ مَاتَ مَيِّتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةِ عِمِّيَّةٍ، يَغْضَبُ لِلْعَصْبَةِ، وَيُقَاتِلُ لِلْعَصْبَةِ، فَلَيْسَ مِنْ أُمَّتِي، وَمَنْ خَرَجَ مِنْ أُمَّتِي عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، لَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي بِذِي عَهْدِهَا، فَلَيْسَ مِنِّي» (١).

وحديث جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَجَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةِ عِمِّيَّةٍ، يَدْعُو عَصْبِيَّةً، أَوْ يَنْصُرُ عَصْبِيَّةً، فَقَتْلُهُ جَاهِلِيَّةٌ» (٢).

والقول بوجود جاهلية مطلقة بعد بعثة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ باطل من وجهين:

أولاً: مخالف للأدلة التي تدل على بقاء الطائفة المنصورة والفرقة الناجية

ثانياً: أن هذا القائل ليس معه سلف على ما يدعيه.

وقوله: «الفخر بالأحساب»: المراد به التعاضم والتطاول والتكبر على الناس بالمال

والشرف والجاه.

و«الطعن في الأنساب»: هو الوقوع فيها بالعيب والتنقص والقدح.

و«الاستسقاء بالنجوم»: هو نسبة مجيء المطر إلى النوء وهو سقوط النجم،

وهذا هو الشاهد من الحديث للباب.

والنياحة على الميت: هي رفع الصوت بالندب جزعاً على الميت وهي من الكبائر لشدة

الوعيد والعقوبة عليها.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَقَالَ « النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تُتَّبَقَبَلْ مَوْتَهَا تُقَامُ

(١) أخرجه مسلم (١٨٤٨).

(٢) أخرجه مسلم (١٨٥٠).

يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطْرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ» رواه مسلم.

ش/ وقوله: «تقام»: توقف، «سربال»: واحد السربيل، وهي الثياب والقمص، «القطران»: هو النحاس المذاب، و«الدرع»: هو القميص.

ومعنى الحديث: يخبر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بشدة عذاب النائحة وأنها إذا ماتت من غير توبة توقف يوم القيامة وقد ألبست ثوبًا من نحاس يعني أنهم يلطخن بالنحاس المذاب فيكون لمن كالقمص حتى يكون اشتعال النار في أجسادهم أعظم ورائحتهم أثن وألمهم بسبب الجرب أشد فيسلط على أعضائها الجرب والحكة بحيث يغطي بدنهم تغطية الدرع له لأنها كانت تجرح بكلماتها المحرقة قلوب ذوي المصيبات.

«فيه تنبيه على أن الوعيد والذم لا يلحق مَنْ تاب من الذنب، وهو كذلك بالإجماع، فعلى هذا إذا عرف شخص بفعل ذنوب توعده الشرع عليها بوعيد لم يجز إطلاق القول بلحوقه لذلك الشخص المعين، كما يظنه كثير من أهل البدع، فإن عقوبات الذنوب ترتفع بالتوبة، والحسنات الماحية، والمصائب المكفرة، ودعاء المؤمنين بعضهم لبعض، وشفاعة نبيهم ص فيهم، وعفو الله عنهم (١)».

ويستفاد من هذا الحديث: تحريم النياحة والحث على التوبة وأنها تكفر الذنوب وإن عظمت.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: ولهما عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ أَنَّهُ قَالَ صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْخُدْيِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: «هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ قَالُوا اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: أَصْبَحَ مِنْ

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/٩٢٣).

عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءٍ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»^(١).

ش/ وقوله «صلى لنا»: أي بنا «الحديبية»: موقع قريب من مكة، «إثر سماء»: عقب مطر، «انصرف»: - التفت من صلاته إلى المأمومين، والاستفهام للتنبيه، والإضافة لعموم المسلم والكافر.

«قوله: «وأما من قال: مطرنا بنوء كذا وكذا»، الباء للسببية.

« فذلك كافر بي، مؤمن بالكوكب»: وصار كافرا بالله؛ لأنه أنكر نعمة الله ونسبها إلى سبب لم يجعله الله سببا؛ فتعلقت نفسه بهذا السبب، ونسي نعمة الله، وهذا الكفر لا يخرج من الملة؛ لأنَّ المراد نسبة المطر إلى النوء على أنه سبب وليس إلى النوء على أنه فاعل؛ لأنَّه قال: « مطرنا بنوء كذا»، ولم يقل: أنزل علينا المطر نوء كذا؛ لأنه لو قال ذلك؛ لكان نسبة المطر إلى النوء نسبة إيجاد، وبه نعرف خطأ من قال: إن المراد بقوله: «مطرنا بنوء كذا» نسبة المطر إلى النوء نسبة إيجاد؛ لأنه لو كان هذا هو المراد؛ لقال: أنزل علينا المطر نوء كذا، ولم يقل: مطرنا به. فعلم أن المراد: أن من أقر بأن الذي خلق المطر وأنزله هو الله، لكن النوء هو السبب؛ فهو كافر، وعليه يكون من باب الكفر الأصغر الذي لا يخرج من الملة.

والمراد بالكوكب: النجم، وكانوا ينسبون المطر إليه، ويقولون: إذا سقط النجم الفلاني جاء المطر، وإذا طلع النجم الفلاني جاء المطر، وليسوا ينسبونه إلى هذا نسبة وقت، وإنما نسبة سبب؛ فنسبة المطر إلى النوء تنقسم إلى ثلاثة أقسام:

١ - نسبة إيجاد، وهذه شرك أكبر.

٢ - نسبة سبب، وهذه شرك أصغر.

(١) أخرجه البخاري (٨٤٦) ومسلم (٧١) واللفظ للبخاري

٣- نسبة وقت، وهذه جائزة، بأن يريد بقوله: مطرنا بنوء كذا؛ أي: جاءنا المطر في هذا النوء، أي في وقته.

ولهذا قال العلماء: يحرم أن يقول: مطرنا بنوء كذا، ويجوز مطرنا في نوء كذا، وفرقوا بينهما أن الباء للسببية، وفي للظرفية، ومن ثم قال أهل العلم: إنه إذا قال: مطرنا بنوء كذا وجعل الباء للظرفية فهذا جائز، وهذا وإن كان له وجه من حيث المعنى، لكن لا وجه له من حيث اللفظ؛ لأنَّ لفظ الحديث: «من قال: مطرنا بنوء كذا»، والباء للسببية أظهر منها للظرفية، وهي وإن جاءت للظرفية، كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِمْ مُّصْبِحِينَ ﴿١٣٧﴾ وَبِالْأَيْلِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ [الصافات: ١٣٧-١٣٨]، لكن كونها للسببية أظهر، والعكس بالعكس؛ ف"في" للظرفية أظهر منها للسببية وإن جاءت للسببية؛ كما في قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دخلت امرأة النار في هرة»^(١). والحاصل أن الأقرب المنع ولو قصد الظرفية، لكن إذا كان المتكلم لا يعرف من الباء إلا الظرفية مطلقاً، ولا يظن أنها تأتي سببية؛ فهذا جائز، ومع ذلك؛ فالأولى أن يقال لهم: قولوا: في نوء كذا.

قوله: «ولهما»: الظاهر أنه سبق قلم، وإلا؛ فالحديث في «مسلم» وليس في «الصحيحين» ومعنى الحديث: أنه لما نزل المطر نسبه بعضهم إلى رحمة الله وبعضهم قال: لقد صدق نوء كذا وكذا؛ فكأنه جعل النوء هو الذي أنزل المطر أو نزل بسببه.

ومنه ما يذكر في بعض كتب التوقيت: «وقلَّ أن يخلف نوءه»، أو: «هذا نوءه صادق»، وهذا لا يجوز، وهو الذي أنكره الله عز وجل على عباده، وهذا شرك أصغر، ولو قال بإذن الله فإنه لا يجوز لأن كل الأسباب من الله، والنوء لم يجعله الله سبباً. «^(٢)».

وقولهم: «الله ورسوله أعلم»: فيه حسن الأدب وأنه ينبغي لمن سئل عما لا يعلم أن يقول الله أعلم.

(١) أخرجه البخاري (٣٣١٨)، ومسلم (٢٢٤٢)، من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) القول الفيد (٢/٣٠-٣٢).

وقول «الله ورسوله أعلم» هذا في حياته وأما بعد موته في الأمور الشرعية يقال الله ورسوله أعلم، وأما في الأمور الكونية يقال الله أعلم.

قال العثيمين رحمه الله: قول المسؤول عما لا يعلم: الله ورسوله أعلم: وذلك لإقرار النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، معاذاً لما قالها، ولم ينكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، على معاذ، حيث عطف رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، على الله بالواو، وأنكر على من قال: «ما شاء الله وشئت»، وقال: أ جعلتني لله ندا بل ما شاء الله وحده». فيقال: إنَّ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عنده من العلوم الشرعية ما ليس عند القائل، ولهذا لم ينكر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، على معاذ، بخلاف العلوم الكونية القدريّة، فالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ليس عنده علم منها.

فلو قيل: هل يحرم صوم العيدين جاز أن نقول: الله ورسوله أعلم، ولهذا كان الصحابة إذا أشكلت عليهم المسائل؛ ذهبوا إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيبينها لهم، ولو قيل: هل يتوقع نزول مطر في هذا الشهر لم يجز أن نقول: الله ورسوله أعلم؛ لأنه من العلوم الكونية^(١). وقال رحمه الله قوله: «قلنا: الله ورسوله أعلم»: جاء العطف بالواو، لأنَّ علم الرسول من علم الله، فهو الذي يعلمه بها لا يدركه البشر. وكذلك في المسائل الشرعية يقال: الله ورسوله أعلم، لأنَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أعلم الخلق بشرع الله، وعلمه به من علم الله، وما قاله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، في الشرع فهو كقول الله، وليست هذا كقوله: «ما شاء الله وشئت»؛ لأنَّ هذا في باب القدر والمشئّة، ولا يمكن أن يجعل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، مشاركا لله في ذلك، بل يقال: ما شاء الله، ثم يعطف بـ«ثم»، والضابط في ذلك أن الأمور الشرعية يصح فيها العطف بالواو، وأما الكونية، فلا. ومن هنا نعرف خطأ وجهل من يكتب على بعض الأعمال:  **وَقُلْ**

(١) القول المفيد (١/٥٧-٥٨).

أَعْمَلُوا فَيَسِيرَ اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ. ﴿[التوبة: ١٠٥]﴾ بعد موت الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتعذر رؤيته، فالله يرى، ولكن رسوله لا يرى، فلا تجوز كتابته لأنه كذب عليه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (١).

ويستفاد من هذا الحديث:

١ - أنه لا يجوز لأحد أن يضيف أفعال الله إلى غيره.

٢ - أن نعم الله لا يجوز أن تضاف إلا إليه وحده.

٣ - إثبات صفة الفضل والرحمة لله تعالى.

ومناسبة الحديث للباب: أنه دل على نسبة مجيء المطر إلى الأنواء كفر بالله.

قال المصنف رحمه الله: ولهما من حديث ابن عباسٍ بمعناه وفيه قَالَ بَعْضُهُمْ لَقَدْ صَدَقَ نُوؤُكُمْ كَذَا وَكَثَرْنَا فَنَزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتُ [٢]: ﴿فَلَا أَقْسَمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ إِنَّهُ لَفَرَزٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ تَنْزِيلٌ مِّن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴿٨٠﴾ أَفِيْهِذَا الْحَدِيثِ أَنْتُمْ مُدْهِنُونَ ﴿٨١﴾ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكَذِّبُونَ ﴿٨٢﴾﴾ [الواقعة: ٧٥-٨١] (٣).

ش / سبب نزول الآيات جاء مفسرا في هذا الحديث والله الموفق

وشرح الآية: أقسم الله تعالى بمواقع النجوم وهي مساقط كواكب السماء ومغارها وله أن

يقسم بما شاء من خلقه على ما يشاء والمقسم عليه القرآن الكريم.

والمناسبة بين المقسم به والمقسم عليه: أن النجوم جعلها الله يهتدى بها في ظلمات البر

والبحر وآيات القرآن يهتدى بها في ظلمات الغي والجهل.

(١) القول المفيد (٢/٥٤٢).

[٢] في (أ، ب) الآية.

(٣) انفراد به مسلم (٧٣) من حديث ابن عباس وقوله «فأنزل» في مسلم «فنزلت».

وخصت مواقع النجوم بالقسم بها لما في غروبها من زوال أثرها والدلالة على مؤثر دائم لا يتغير وهو الله تعالى.

قال المصنف رحمه الله: فيه مسائل: الأولى: تفسير آية الواقعة.

الثانية: ذكر الأربع التي من أمر الجاهلية .

الثالثة: ذكر الكفر في بعضها.

الرابعة: إن من الكفر ما لا يخرج من الملة.

الخامسة: قوله: « أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ » بسبب نزول النعمة.

السادسة: التفطن للإيمان في هذا الموضع.

السابعة: التفطن للكفر في هذا الموضع.

الثامنة: التفطن لقوله: «لقد صدق نوء كذا وكذا».

التاسعة: إخراج العالم للمتعلم المسألة بالاستفهام عنها لقوله: «أتدرون ماذا قال ربكم؟».

العاشر: وعيد النائحة.

باب (٣٠) قول الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَنْدَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ رَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرْوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾

ش / ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: « لما كانت محبة الله سبحانه هي أصل دين الإسلام، الذي يدور عليه قطب رحاها، فبكمالها يكمل الإيمان، وبنقصانها ينقص توحيد الإنسان، نبه المصنف رحمه الله على وجوبها على الأعيان »^(١).

وهذا الباب وماسيأتي من الأبواب شروع من الإمام في ذكر العبادات القلبية وما يجب أن تكون عليه تلك العبادات.

«جعل المؤلف رحمه الله تعالى الآية هي الترجمة، ويمكن أن يعنى بهذه الترجمة باب المحبة. وأصل الأعمال كلها هو المحبة فالإنسان لا يعمل إلا لما يجب؛ إما لطلب منفعة، أو لدفع مضرة، فإذا عمل شيئاً؛ فلائنه يحبه إما لذاته كالطعام، أو لغيره كالدواء.

وعبادة الله مبنية على المحبة، بل هي حقيقة العبادة؛ إذ لو تعبدت بدون محبة صارت عبادتك قشراً لا روح فيها، فإذا كان الإنسان في قلبه محبة لله وللوصول إلى جنته؛ فسوف يسلك الطريق الموصل إلى ذلك. »^(٢).

وبدأ بالمحبة وهي ركن من أركان العبادة. قال ابن القيم رحمه الله: العبادة تجمع أصليين:

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/٩٤٢).

(٢) القول المفيد (٢/٥٤٢).

غاية الحب وغاية الذل والخضوع، والعرب تقول طريق معبد أي مذل والتعبد التذل والخضوع فمن أحببته ولم تكن خاضعاً له لم تكن عابداً له ومن خضعت له بلا محبة لم تكن عابداً له حتى تكون محباً خاضعاً^(١).

وقال عبد الله بن عبد الرحمن أبابطين: فالمحبة والخضوع ركنا للعبادة فلا يكون أحدهما عبادة بدون الآخر فمن خضع لإنسان مع بغضه لم يكن عابداً له ولو أحب شيئاً ولم يخضع له لم يكن عابداً له كما يحب ولده وصديقه ولهذا لا يكفي أحدهما في عبادة الله تعالى بل يجب أن يكون الله أحب إلى العبد من كل شيء وأن يكون أعظم عنده من كل شيء بل لا يستحق المحبة الكاملة والذل التام إلا الله سبحانه. اهـ^(٢).

وفي مجموع الفتاوى (١٨ / ١٨٤): وطائفة تظن أن التوكل إنما هو من مقامات الخاصة المتقربين إلى الله بالنوافل وكذلك قولهم في أعمال القلوب وتوابعها كالحب والرجاء والخوف والشكر ونحو ذلك وهذا ضلال مبين بل جميع هذه الأمور فروض على الأعيان باتفاق أهل الإيمان اهـ^(٣).

وقال شيخ الإسلام رحمه الله أيضاً كما في مجموع الفتاوى (٧ / ٢٣٥):

الخامس (أي): أن أعمال القلوب مثل محبة الله ورسوله وخشية الله تعالى ورجائه ونحو ذلك هي كلها من الإيمان كما دل على ذلك الكتاب والسنة واتفاق السلف وهذه يتفاضل الناس فيها تفاضلاً عريضاً اهـ.

(١) مدارج السالكين (١ / ١٤٧).

(٢) انظر مجموعة التوحيد (١٦٤).

(٣)

ونقل شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ تَفَاق أئمة الدين على أنه واجب كما في "التحفة العراقية"

(٢٩٠).

المحبة أربعة أنواع: الأول: محبة الله: وهي أصل الإيثار والتوحيد.

الثاني: المحبة في الله، وهي محبة أنبياء الله ورسله وعباده الصالحين،

ومن الأدلة على هذا النوع حديث أنس بن مالك، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَتَى

السَّاعَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «مَا أَعَدَدْتُ لَهَا» قَالَ: «مَا أَعَدَدْتُ لَهَا مِنْ كَثِيرٍ صَلَاةٍ وَلَا صَوْمٍ وَلَا

صَدَقَةٍ، وَلَكِنِّي أُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ: «أَنْتَ مَعَ مَنْ أُحِبَّتْ». . أخرجه البخاري (٦١٧١)

ومسلم (٢٦٣٩).

وأيضا ومحبة ما يحبه الله من الأعمال والأزمنة والأمكنة وغيرها، وهذه تابعة لمحبة الله

ومكملة لها.

الثالث: محبة مع الله، وهي محبة المشركين لأهلهم، وأندادهم من شجر وحجر وبشر وملك

وغیرها، وهي أصل الشرك وأساسه.

الرابع: محبة طبيعية، وهي ثلاثة أقسام:

محبة إجلال وإعظام، كمحبة الوالد.

محبة شفقة ورحمة، كمحبة الولد.

محبة مشاكلة واستحسان، كمحبة سائر الناس.

الأسباب الجالبة لمحبة الله لعبده ومحبة العبد لربه عشرة:

١ - قراءة القرآن بالتدبر والتفهم لمعانيه وما أريد به.

٢ - التقرب إلى الله بالنوافل بعد الفرائض.

٣ - دوام ذكر الله على كل حال باللسان والقلب والعمل.

٤ - إثارة محابه على محابك عند غلبات الهوى.

٥ - مطالعة القلب لأسماؤه وصفاته ومشاهدتها.

٦- مشاهدة بره وإحسانه ونعمه الظاهرة والباطنة.

٧- انكسار القلب بين يديه.

٨- الخلوة به وقت النزول الإلهي آخر الليل.

٩- مجالسة المحبين الصادقين والتقاط أطياب ثمرات كلامهم.

١٠- مباحة كل سبب يحول بين القلب وبين الله عز وجل.

فمن هذه الأسباب العشرة وصل المحبون إلى منازل المحبة ودخلوا على الحبيب ..

انظر "مدارج السالكين" لابن القيم (٣ / ١٧) والله سبحانه وتعالى أعلم.

وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾: أخبر الله تعالى أن من أحب من دون الله شيئاً كما يحب الله فهو ممن اتخذ من دون الله أنداداً أي أمثالاً ونظراء وأشباهاً يساؤونهم بالله في المحبة والتعظيم.

وقوله: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ (أي: يساؤونهم بالله في المحبة والتعظيم، ولهذا يقولون لأننادهم، وهم في النار: ﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ (١٧) إِذْ سُوِّيَكُمْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فهذا هو مساواتهم برب العالمين، وهو العدل المذكور، في قوله: ﴿ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ (الأعلام: ١). أما مساواتهم بالله في الخلق والرزق وتدبير الأمور، فما كان أحد من المشركين يساؤون أصنامهم بالله في ذلك. وهذا القول رجحه شيخ الإسلام^(١).

والثاني: أن المعنى يحبون أندادهم، كما يحب المؤمنون الله، ثم بين أن محبة المؤمنين لله أشد من محبة أصحاب الأنداد لأندادهم.

قال شيخ الإسلام **رَحْمَةُ اللَّهِ**: وهذا متناقض، وهو باطل، فإنَّ المشركين لا يحبون الأنداد، مثل محبة المؤمنين الله ^(١)، ودلَّت الآية على أنَّ من أحب شيئاً، كحب الله، فقد اتخذهُ نداً لله، وذلك هو الشرك الأكبر، قاله المصنّف.

ودلت أيضاً على وجوب إفراد الله بالمحبة الخاصة التي هي توحيد الإلهية، بل الخلق والأمر والثواب والعقاب، إنما نشأ عن المحبة، ولأجلها، فهي الحق الذي خلقت به السموات والأرض، وهي الحق الذي تضمنه الأمر والنهي، وهي سر التَّأَلُّه، وتوحيدها هو شهادة أن لا إله إلا الله وليس كما زعم المنكرون، أن الإله هو الرب الخالق، فإنَّ المشركين كانوا مقرين، بأنَّه لا رب إلا الله، ولا خالق سواه، ولم يكونوا مقرين بتوحيد الإلهية الذي هو حقيقة لا إله إلا الله، فإنَّ الإله الذي تأله القلوب حباً وذللاً وخوفاً ورجاءً، وتعظيماً وطاعة، إله بمعنى مألوه، أي: محبوب معبود وأصله من التَّأَلُّه، وهو التَّعْبُد الذي هو آخر مراتب الحب، فالمحبة حقيقة العبودية.

ودلت أيضاً على أنَّ المشركين يعرفون الله ويحبونه، وإنَّما الذي أوجب كفرهم مساواتهم به الأنداد في المحبة، فكيف بمن أحب الأنداد أكثر من حب الله فكيف بمن لم يحب الله أصلاً، ولم يجب إلا الند وحده فالله المستعان ^(٢).

وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ آمَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾: «نتكلم عليها لتعلقها بما قبلها تكميلاً للفائدة، وإن لم يذكرها المصنّف.

وفيها قولان: أحدهما وهو الصحيح أنَّ المعنى: والذين آمنوا أشدَّ حباً لله من محبة المشركين للأنداد لله، فإنَّ محبة المؤمنين خالصة، ومحبة أصحاب الأنداد قد ذهبت أندادهم بقسط منها، والمحبة الخالصة أشد من المشتركة.

(١) مجموع الفتاوى (١٨٨/٧).

(٢) تيسير العزيز الحميد (٩٤٥-٩٤٧).

والثاني: والذين آمنوا أشد حبا لله من حب أصحاب الأنداد لأندادهم التي يحبونها من دون الله. قال ابن القيم: والقولان مرتبان على القولين في قوله: يحبونهم كحب الله اهـ^(١). وفي الآية دليل على أن الله لا يقبل من العمل إلا ما كان خالصا، وأن الشرك محبط للأعمال^(٢).

ومناسبة الآية لكتاب التوحيد: أن من أحب أحدا كما يحب الله فقد أشرك الشرك الأكبر المنافي للتوحيد.

مناسبة الآية لباب المحبة:

منع الإنسان أن يحب أحدا كمحبة الله؛ لأن هذا من الشرك الأكبر، المخرج عن الملة، وهذا يوجد في بعض العباد، وبعض الخدم؛ فبعض العباد يعظمون ويحبون بعض القبور أو الأولياء كمحبة الله أو أشد، وكذلك بعض الخدم تجدهم يحبون هؤلاء الرؤساء أكثر مما يحبون الله، ويعظمونهم أكثر مما يعظمون الله، قال تعالى: ﴿وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّنَا آلَسَبِيلًا ۗ رَبَّنَا إِنَّا أَعْزَمْنَا بِكُم وَالْأَعْيُنُ ۚ وَالْعَذَابُ مِنَّا لَآخِزٌ ۚ﴾ [الأحزاب: ٦٧ - ٦٨] (٣).

قال المصنف رحمه الله: وقوله تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَبُحَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ

(١) مدارج السالكين (٢١/٣).

(٢) تيسير العزيز الحميد (٩٤٧/٢ - ٩٤٨).

(٣) القول المفيد (٤٧/٢ - ٤٨).

مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴿٢٤﴾ [التوبة: ٢٤].

ش/ قوله: «عشيرتكم»: أقرباؤكم الأدنون، «اقتربتموها»: اكتسبتموها. «تجارة»: أمتعة اشترىتموها للتجارة والربح، «كساده»: بوارها وعدم رواجها، «مساكن ترضونها»: منازل تعجبكم للإقامة بها، «فتربصوا»: انتظروا ماذا يجل بكم من العقاب.

« وهذا أمر من الله تعالى لنبيه محمد صلى الله عليه وسلم، أن يتوعد من أحب أهله وعشيرته وأمواله ومساكنه، أو أحد هذه الأشياء على الله ورسوله، وجهاد في سبيله، وقد خوطب بهذا المؤمنين في آخر الأمر، كما قاله شيخ الإسلام ^(١)

فقل لهم ﴿إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا ﴾ أي: حصلتموها ﴿وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا ﴾ أي: رخصها وفوات وقت نفاقها ﴿وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا ﴾ أي: لحسنها وطيبها، ﴿أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ ﴾ أي: انتظروا ماذا يجل بكم من عذاب الله ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ ﴾ أي: الخارجين عن طاعة الله. وهو تنبيه على أن من فعل ذلك، فهو من الفاسقين فهذا تشديد، ووعيد عظيم، ولا يخلص منه إلا من صح إيمانه فخلص لله سره وإعلانه، وعلى أن المحبة الصادقة تستلزم تقديم مرضي الله على هذه الثمانية كلها، فكيف بمن أثر بعضها على الله ورسوله، وجهاد في سبيله ^(٢).

ومناسبة الآية للباب: أن الآية دلَّت على تحريم تقديم حب هذه الأشياء الثمانية على حب الله ورسوله.

(١) مجموع الفتاوى (٣٠٧/٧).

(٢) تيسير العزيز الحميد (٩٤٨/٢-٩٤٩).

ومناسبة الآية لكتاب التوحيد: أَنَّ الآية دَلَّتْ عَلَى وَجوب حب الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولذا يكون الحب نوعاً من العبادة لغير الله شرك.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ أَنَسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» أخرجه (١).

ش / أخبر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الإنسان لا يكون آتياً بالإيمان الواجب حتى يقدم محبة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، على محبة نفسه وأقرب الناس إليه وَأَنَّ من استكمل الإيمان علم أَنَّ حق النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أكبر عليه من حق أبيه، وابنه، والناس أجمعين، ففيه وجوب تقديم محبته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على النفس والأهل والمال.

وتقتضي محبته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طاعته ومتابعته والعمل بسنته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

«ومحبة رسوله الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تكون؛ لأمر:

الأول: أَنَّهُ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وإذا كان الله أحب إليك من كل شيء؛ فرسوله أحب إليك من كل مخلوق.

الثاني: لما قام به من عبادة الله وتبليغ رسالته.

الثالث: لما آتاه الله من مكارم الأخلاق، ومحاسن الأعمال.

الرابع: أَنَّهُ سبب هدايتك، وتعليمك، وتوجيهك.

الخامس: لصبره على الأذى في تبليغ الرسالة.

السادس: لبذل جهده بالمال والنفس؛ لإعلاء كلمة الله. «.

ومناسبة هذا الحديث للباب: أن محبة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واجبة تابعة لمحبة الله لازمة لها تزيد بزيادتها وتنقص بنقصانها.

«ولأنه إذا كان لا يكمل الإيمان حتى يكون الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أحب إلى الإنسان من نفسه والناس أجمعين؛ فمحبة الله أولى وأعظم.» (١).

قال المصنف : ولهما عنه، قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ وَجَدَ بَيْنَ حَلَاوَةِ الْإِيمَانِ أَنْ يَكُونَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْ يَكْرَهُ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللَّهُ مِنْهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْدَفَ فِي النَّارِ» (٢). وفي رواية: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى...» إلى آخره (٣).

ش/ «ثلاث»: أي ثلاث خصال، «كن فيه»: أي وجدت فيه تامة، «حلاوة الإيمان»: استلذاذ الطاعات وتحمل المشقات في رضا الله ورسوله.

يخبر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن من اتصف بهذه الصفات نال اللذة والبهجة والسرور والفرح وهي أن تكون محبة الله ورسوله مقدمة على محبة الأولاد والأموال والأزواج وغيرها وأن تكون محبة الإنسان لغيره من الناس خالصة لله وأن يكره أن يرجع إلى الكفر كما يكره الإلقاء في النار.

وتقتضي محبة الله فعل طاعته وترك مخالفته والعمل بكتابه وسنة رسوله ومحبة ما يحبه ومن يحبه كمحبة أنبيائه ورسله والصالحين من عباده.

(١) القول المفيد (٢/٥٣).

(٢) أخرجه البخاري (١٦-٢١) ومسلم (٤٣) واللفظ له وقوله «أن يكون الله» في مسلم «ما كان الله».

(٣) أخرجه البخاري (٦٠٤١).

« وقال شيخ الإسلام: أخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن هذه الثلاث من كن فيه وجد حلاوة الإيمان، لأن وجود الحلاوة للشيء يتبع المحبة له فمن أحب شيئاً واشتهاه إذا حصل له مراده فإنه يجد الحلاوة واللذة والسرور بذلك. واللذة أمر يحصل عقيب إدراك الملائم الذي هو المحبوب أو المشتهى.

قال: فحلاوة الإيمان المتضمنة للذة والفرح يتبع كمال محبة العبد لله، وذلك بثلاثة أمور: تكميل هذه المحبة وتفريغها ودفع ضدها.

فتكميلها أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما فإن محبة الله ورسوله، لا يكتفى فيها بأصل الحب، بل لا بد أن يكون الله ورسوله، أحب إليه مما سواهما. ^(١)

مناسبة الحديث للباب: أنه دلّ على وجوب تقديم محبة الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على محبة من سواهما.

ومناسبة الحديث لكتاب التوحيد: أنه دلّ على وجوب تقديم حب الله ورسوله على من سواهما وهذا يدل على أن المحبة عبادة وصرف العبادة لغير الله شرك.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: « مِنْ أَحَبِّ فِي اللَّهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللَّهِ، وَوَالَى فِي اللَّهِ، وَعَادَ فِي اللَّهِ، فَإِنَّمَا تُنَالُ وَلَايَةُ اللَّهِ بِذَلِكَ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ وَقَدْ صَارَتْ عَامَةً مُوَآخَاةَ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا » رواه ابن جرير ^(٢).

(١) العبودية (١٥٨-١٦٠) وانظر تيسير العزيز الحميد (٩٥٧/٢-٩٥٨).

(٢) ضعيف أخرجه ابن المبارك في الزهد (٣٥٣) وابن أبي شيبة في المصنف (٣٦٨/١٣) من طريق الليث بن أبي سليم عن مجاهد عن ابن عباس موقوفا وليث ضعيف.

ش ١ «أحب في الله»: أي أحب أهل الإيمان بالله وطاعته من أجل ذلك.

«أبغض في الله»: أي أبغض من كفر بالله وأشرك به وخرج عن طاعته لأجل ما فعلوا مما

يسخط الله.

«والى في الله»: نصر أوليائه وأهل طاعته وأيدهم.

«عادى في الله»: حارب أهل معصيته وجاهد أعداءه.

«ولاية الله»: توليه لعبده ومحبته ونصرته له.

«ولن يجد أحد طعم الإيمان»: أي لا يحصل له ذوق الإيمان ولذته وسروره «حتى يكون

كذلك»: أي حتى يحب في الله ويبغض في الله ويعادي في الله ويوالي في الله. «مؤاخاة الناس»:

تأخيهم ومحبتهم وموالاتهم على شئون الدنيا.

لا يجدي على أهله شيئاً: أي لا تنفعهم محبتهم لأجل الدنيا بل تضرهم.

قال المصنف رحمه الله: وقال ابن عباس في قوله: ﴿وَنَقَطَ لَهُمُ الْأَسْبَابَ﴾ [البقرة: ١٦٦]

[قال: المودة^(١)].

وقد اضطرب فيه فأخرجه الطبراني في الكبير (١٣٥٣٧) ومن طريقه أبو نعيم في الحلية (٣١٢/١) عن

مجاهد عن ابن عمر مرفوعاً. **تنبيه:** قول المصنف رواه ابن جرير تبع المصنف فيه ابن رجب في

جامع العلوم والحكم (١٢٥/١) وليس هو في تفسيره. والله أعلم.

(١) **صحيح** أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٤٣١) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٤٩٢) من طريق أبي

عاصم عن عيسى بن ميمون عن قيس بن سعد عن عطاء عن ابن عباس وعيسى بن ميمون هو

الجرشي ثقة كما جاء في رواية ابن أبي حاتم من طريق يعقوب بن عبيد النهري عن أبي عاصم

ويعقوب بن عبيد صدوق كما في الجرح والتعديل (٢١٠/٩) وأبو عاصم هو الضحاك بن مخلد ثقة.

تنبيه: جاء في رواية الحاكم (٢٧٢/٢) من طريق أبي قلابة الرقاشي عن أبي عاصم عن عيسى بن

ش ١ « قوله: «قال: المودة»: أي: المحبة التي كانت بينهم في الدنيا وتقطعت بهم وخانتهم أحوج ما كانوا إليها، وتبرأ بعضهم من بعض، كما قال تعالى عن إبراهيم الخليل عليه السلام: **أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ: ﴿إِنَّمَا اتَّخَذْتُم مِّن دُونِ اللَّهِ مَوَدَّةَ بَيْنِكُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ثُمَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا وَمَأْوَاكُمُ النَّارُ وَمَا لَكُم مِّن تَصْرِيفٍ﴾ [العنكبوت: ٢٥]**. وهذه الآية وإن كانت نزلت في المشركين عباد الأوثان الذين يحبون أندادهم وأوثانهم كحب الله، فإنها عامة، لأن الاعتبار بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. ولهذا قال قتادة: **﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾**. قال: أسباب الندامة يوم القيامة.

والأسباب: المواصلة التي تواصلون بها ويتحابون بها، فصارت عداوة يوم القيامة، يلعن بعضهم بعضاً. رواه عبد بن حميد وابن جرير فهذا حال من كانت مودته لغير الله فاحذر من ذلك.». ^(١).

قال المصنف رحمه الله: فيه مسائل: الأولى: تفسير آية البقرة.

الثانية: تفسير آية براءة.

الثالثة: وجوب تقديم محبته صلى الله عليه وسلم على النفس والأهل والمال.

أبي عيسى عن قيس بن سعد به. وعيسى بن أبي عيسى الرازي ضعيف وهو وهم والصواب أنه عيسى بن ميمون الوهم فيه من أبي قلابة الرقاشي وهو عبد الملك بن محمد.

١- لأنه ضعيف ٢- لأن الدارقطني قال فيه: صدوق كثير الخطأ في الأسانيد والمتون كان يحدث من حفظه فكثرت أوهامه. اهـ ٣- لأنه خالف فيه من هو أرجح منه وما يرجح هذا الوهم أن عيسى بن أبي عيسى الرازي لم يرو عنه أبو عاصم ولا روى عن قيس بن سعد بخلاف عيسى بن ميمون كما في تهذيب الكمال. والله الموفق

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/ ٦٧٩).

الرابعة: أن نفي الإيمان لا يدل على الخروج من الإسلام.

الخامسة: أن للإيمان حلاوة قد يجدها الإنسان وقد لا يجدها.

السادسة: أعمال القلب الأربع التي لا تنال ولاية الله إلا بها، ولا يجد أحد طعم الإيمان إلا

بها . السابعة: فهم الصحابي للواقع: أن عامة المؤاخاة على أمر الدنيا

الثامنة: تفسير الآية: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾

التاسعة: أن من المشركين من يحب الله حباً شديداً.

العاشرة: الوعيد على من كان الثمانية أحب إليه من دينه.

الحادية عشرة: أن من اتخذ ندّاً تساوي محبته محبة الله فهو الشرك الأكبر.



باب (٣١) قول الله تعالى ﴿ إِنَّمَا ذَلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُ ۚ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُوا مِنِّي إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴾ [آل عمران: ١٧٥].

ش / «مناسبة الباب لما قبله:

أن المؤلف رحمه الله أعقب باب المحبة بباب الخوف؛ لأنَّ العبادة تركز على شيئين: المحبة، والخوف. فبالمحبة يكون امتثال الأمر، وبالخوف يكون اجتناب النهي وإن كان تارك المعصية يطلب الوصول إلى الله، ولكن هذا من لازم ترك المعصية، وليس هو الأساس. فلو سألت من لا يزيه لماذا؛ لقال: خوفا من الله. ولو سألت الذي يصلي؛ لقال: طمعا في ثواب الله ومحبة له. وكل منهما ملازم للآخر؛ فالحائف والمطيع يريدان النجاة من عذاب الله والوصول إلى رحمته. وهل الأفضل للإنسان أن يغلب جانب الخوف، أو يغلب جانب الرجاء؟ اختلف في ذلك:

فقليل: ينبغي أن يغلب جانب الخوف؛ ليحمله ذلك على اجتناب المعصية ثم فعل الطاعة.

وقيل: يغلب جانب الرجاء؛ ليكون متفائلا والرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كان يعجبه الفأل وقيل في فعل الطاعة: يغلب جانب الرجاء فالذي من عليه بفعل هذه الطاعة سيمن عليه بالقبول، ولهذا قال بعض السلف: إذا وفقك الله للدعاء؛ فانتظر الإجابة، لأن الله يقول: ﴿ وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ ﴾ [غافر: ٦٠] وفي فعل المعصية يغلب جانب الخوف لأجل أن يمنعه منها ثم إذا خاف من العقوبة تاب. وهذا أقرب شيء، ولكن ليس بذاك القرب الكامل؛ لأن الله يقول: ﴿ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَا ءَاتَوْا وَقُلُوبُهُمْ وَجَلَّةٌ أَنَّهُمْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ رَاجِعُونَ ﴾ [المؤمنون: ٦٠]، أي: يخافون أن



لا يقبل منهم، لكن قد يقال بأن هذه الآية يعارضها أحاديث أخرى؛ كقوله في الحديث القدسي عن ربه: «أنا عند ظن عبدي بي، وأنا معه حين يذكرني». (١)

وقيل: في حال المرض يغلب جانب الرجاء، وفي حال الصحة يغلب جانب الخوف. فهذه أربعة أقوال.

وقال الإمام أحمد: ينبغي أن يكون خوفه ورجاؤه واحداً؛ فأيهما غلب هلك صاحبه؛ أي: يجعلهما كجناحي الطائر، والجناحان للطائر إذا لم يكونا متساويين سقط.

وخوف الله تعالى درجات؛ فمن الناس من يغلو في خوفه، ومنهم من يفرط، ومنهم من يعتدل في خوفه.

والخوف العدل هو الذي يرد عن محارم الله فقط، وإن زدت على هذا؛ فإنه يوصلك إلى اليأس من روح الله.

ومن الناس من يفرط في خوفه بحيث لا يردعه عما نهى الله عنه. (٢).

« الخوف من أفضل مقامات الدين وأجلها، فلذلك قال المصنف بوجوب إخلاصه بالله تعالى. وقد ذكره الله تعالى في كتابه عن سادات المقربين من الملائكة والأولياء والصالحين قال الله تعالى: ﴿يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ﴾ [النحل: ٥٠]. وقال الله تعالى: ﴿وَهُمْ مِنْ خَشْيَتِهِ مُشْفِقُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٨]. وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُشْفِقُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٧]. وقال تعالى ﴿رِسَالَتِ اللَّهِ وَيَخْشَوْنَهُ وَلَا يَخْشَوْنَ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ﴾ [الأحزاب: ٣٩]. وأمر بإخلاصه له فقال تعالى. وقال تعالى: ﴿فَلَا تَخْشَوُا النَّكَاسَ وَأَخْشَوْنَ﴾ [اللقمة: ٤٤]. وقال تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ اللَّهِ نَنْقُوتُ﴾ [النحل: ٥٢] (٣).

(١) القول المفيد (٢/٥٤٢).

(٢) القول المفيد (٢/٥٤٢).

(٣) تيسير العزيز الحميد (٢/٩٧٠).



و يخبر الله تعالى أن الشيطان يخوف المؤمنين بأوليائه ويعظمهم في صدورهم ونهى الله المؤمنين أن يخافوا غيره وأمرهم أن يقصروا خوفهم على الله فلا يخافون أحداً سواه إن كانوا مؤمنين لأن الإيمان يقتضي أن يؤثروا خوف الله على خوف الناس.

والخوف من الله سبحانه وتعالى عبادة قال تعالى: ﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ فَمَن أَعَدَّى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [المائدة: ٩٤] وقال سبحانه ﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ [المائدة: ٢٨] وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف: ١٥] وقال جل جلاله: ﴿إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ رَبَّ الْعَالَمِينَ﴾ [الحشر: ١٦] وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ يُخَوِّفُ اللَّهَ بِهِ عِبَادَهُ يَكْبَادُونَ﴾ [الزمر: ١٦] وقال عز وجل: ﴿وَلَمَن خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ جَنَّاتٍ﴾ [الرحمن: ٤٦] وقال تعالى: ﴿وَأَمَّا مَن خَافَ مَقَامَ رَبِّهِ وَنَهَى النَّفْسَ عَنِ الْهَوَىٰ ۖ﴾ [النازعات: ٤٠-٤١].

وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «سَبْعَةٌ يُظِلُّهُمُ اللَّهُ فِي ظِلِّهِ يَوْمَ لَا ظِلَّ إِلَّا ظِلُّهُ: الإمام العادل، وشاب نشأ بعبادة الله، ورجل قلبه معلق في المساجد، ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه وتفرقا عليه، ورجل دَعَتْهُ امْرَأَةٌ ذَاتُ مَنْصِبٍ وَجَمَالَ فَقَالَ: إِنِّي أَخَافُ اللَّهَ، وَرَجُلٌ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَأَخْفَاهَا حَتَّى لَا تَعْلَمَ شِئْأَهُ مَا تُنْفِقُ يَمِينُهُ، وَرَجُلٌ ذَكَرَ اللَّهَ خَالِيًا فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ»^(١)

ومناسبة هذه الآية لكتاب التوحيد: أنها دلت على وجوب إفراذ الله بالخوف لأنه عبادة

فصرفه لغير الله شرك ينافي التوحيد.

والخوف: هو الفزع والوجل وتوقع العقوبة وهو أربعة أنواع:

الأول: خوف الله تألها وتعبدًا له وتقربًا إليه وهو من أعظم واجبات الإيمان. ونقل شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله اتفاق أئمة الدين على أنه واجب في "التحفة العراقية" (٢٩٠). وفي

(١) أخرجه البخاري (١٤٢٣) ومسلم (١٠٣١).

”مجموع الفتاوى“ (١٨٤ / ١٨): وطائفة تظن أن التوكل إنما هو من مقامات الخاصة المتقربين إلى الله بالنوافل وكذلك قولهم في أعمال القلوب وتوابعها كالحب والرجاء والخوف والشكر ونحو ذلك وهذا ضلال مبين بل جميع هذه الأمور فروض على الأعيان باتفاق أهل الإيمان اهـ^(١).

وقال شيخ الإسلام رحمه الله أيضاً كما في مجموع الفتاوى (٧ / ٢٣٥):

... أن أعمال القلوب مثل محبة الله ورسوله وخشية الله تعالى ورجائه ونحو ذلك هي كلها من الإيمان كما دلّ على ذلك الكتاب والسنة واتفاق السلف وهذه يتفاضل الناس فيها تفاضلاً عظيماً اهـ^(٢).

الثاني: خوف السر وهو أن يخاف الإنسان من غير الله من وثن أو طاغوت أو ميت أو غائب أن يصيبه بما يكره وهذا شرك أكبر ينافي التوحيد.

الثالث: أن يترك الإنسان ما يجب عليه خوفاً من بعض الناس فهذا محرم وهو نوع من الشرك بالله المنافي لكمال التوحيد. قال العثيمين رحمه الله: وإن هدده إنسان على فعل المحرم فخافه وهو لا يستطيع أن يُنفذ ما هدده به فهذا خوف محرم؛ لأنه يؤدي إلى فعل محرم بلا عذر. اهـ^(٣).

الرابع: الخوف الطبيعي وهو الخوف من عدو أو سبع ونحو ذلك مما يخشى ضرره فهذا جائز ولا يذم فاعله.

فائدة: قال العثيمين رحمه الله: وإن رأى ناراً ثم هرب منها ونجا بنفسه فهذا خوف مباح وقد يكون واجباً إذا كان يتوصل به إلى انقاذ نفسه. اهـ^(٤)

(١)

(٢)

(٣) القول المفيد (٢ / ٦٨).

(٤) القول المفيد (٢ / ٦٨).



قال للمصنف رحمه الله: وقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ
الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨].

ش/ يقول تعالى إنما يليق بعمارة مساجد الله من صدق بالله وصدق بالبعث والجزاء فأمن بقلبه وعمل بجوارحه فأقام الصلاة وداوم عليها مستوفياً لشروطها وأركانها وواجباتها وسننها، وأخرج الزكاة الواجبة من ماله وأعطاهما لمستحقيها وأفرد الله بالخشية والخوف ولم يخش أحداً سواه.

والمراد بالخشية: خشية التعظيم والعبادة والطاعة.

«والخشية نوع من الخوف، لكنها أخص منه، والفرق بينهما:

١- أن الخشية تكون مع العلم بالمخشي وحاله؛ لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ
الْعُلَمَاءُ﴾ [فاطر: ٢٨]، والخوف قد يكون من الجاهل.

٢- أن الخشية تكون بسبب عظمة المخشي، بخلاف الخوف؛ فقد يكون من ضعف الخائف لا من قوة المخوف. (١).

والمقصود بعمارة المساجد: ما يعم عمارتها الحسية بالبناء والترميم وعمارتها المعنوية بدوام العبادة فيها بالصلاة والذكر.

ومناسبة الآية للباب: أنها دلّت على أن المؤمنين الموصوفين بهذه الصفات أفردوا الله

(١) القول المفيد (٢/٧٢-٧٣).



بالخوف والخشية دون سواه.

قال المصنف رحمه الله: وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللّٰهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللّٰهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللّٰهِ وَلَئِن جَاءَ نَصْرٌ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمْ أَوَلَيْسَ اللّٰهُ بِأَعْلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ الْعَالَمِينَ﴾ [العنكبوت: ١٠].

ش ١ يقول الله تعالى مخبراً عن صفات قوم من المكذبين الذين يدعون الإيمان بألستهم ولم يثبت في قلوبهم أنهم إذا أودوا في الله أي من أجله وفي سبيله بأن عذبهم المشركون على الإيمان به جعلوا فتنة النَّاس وهي أذاهم في الدنيا منزلة عذاب الله في الآخرة فجزعوا من ذلك ولم يصبروا.

وفي هذه الآية من الحكمة العظيمة، وهي ابتلاء الله للعبد لأجل أن يمحص إيمانه **وذلك على قسمين:**

الأول: ما يقدره الله نفسه على العبد؛ كقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَعْبُدُ اللّٰهَ عَلَىٰ حَرْفٍ فَإِنْ أَصَابَهُ خَيْرٌ اطْمَأَنَّ بِهِ وَإِنْ أَصَابَتْهُ فِتْنَةٌ انْقَلَبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ خَسِرَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةَ﴾ [الحج: ١١]، وقوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلّٰهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ١٥٥-١٥٦]

الثاني: ما يقدره الله على أيدي الخلق من الإيذاء امتحانا واختبارا، وذلك كالأية التي ذكر المؤلف. وبعض الناس إذا أصابته مصائب لا يصبر، فيكفر ويرتد أحيانا - والعياذ بالله -، وأحيانا يكفر بها خالف فيه أمر الله في موقفه في تلك المصيبة؛ وكثير من الناس ينقص إيمانه بسبب المصائب نقصا عظيما؛ فليكن المسلم على حذر؛ فالله حكيم، يمتحن عباده بما يتبين به تحقق الإيمان، قال تعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ١٠١]



[٣١] «(١) ومناسبة الآية للباب: أن الله ذمَّ فيها من خاف النَّاسَ وجعل عقوبتهم مثل عقوبة الله فساوى بين الخوف من الله والخوف من المخلوق.

ومناسبة الآية لكتاب التوحيد: أن الآية دلَّت على وجوب تقديم خوف الله على خوف من سواه لذا يكون الخوف عبادة وصرف العبادة لغير الله شرك.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللَّهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللَّهِ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللَّهُ إِنَّ رِزْقَ اللَّهِ لَا يَجْرُهُ حَرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرْدُهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ،» (٢).

ش / «ضعف اليقين»: الضعف ضد القوة، واليقين كمال الإيمان.

«ترضي الناس بسخط الله»: تؤثر رضاهم على رضا الله وتتقرب إليهم بما يسخط الله. «تحمدهم على رزق الله»: أي تثني عليهم بما أوصل إليك من أيديهم بأن تضيفه إليهم وهذا لا ينافي شكرهم بمكافأتهم والدعاء لهم.

«وأن تذمهم على ما لم يؤتكَ الله»: أي إذا طلبت منهم شيئاً فمنعوك ذممتهم عليه لأن الله لم يقدر لك ما طلبته على أيديهم.

فمن علم أن الله هو المنفرد بالعطاء والمنع وأنه هو الذي يرزق العبد من حيث لا يحتسب لم يمدح مخلوقاً على رزق ولم يذمه على منع بل يفوض أمره إلى الله ويعتمد عليه ولهذا قال «إن رزق الله لا يجره حرص حريص ولا يرده كراهية كاره» أي إذا قدر لك رزقاً أتاك ولو اجتهد

(١) القول المفيد (٢/ ٧٥).

(٢) موضوع أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٠٦/٥) (٤١/١٠) والبيهقي في الشعب (٢٠٧) وفيه محمد بن مروان السدي متهم بالوضع وعطية العوفي مدلس وضعيف قال: العلامة الألباني في الضعيفة (١٤٨٢): موضوع



الخلق في منعه، وإذا لم يقدر لم يحصل ولو اجتهدوا في إيصاله إليك.

ومناسبة الحديث للباب: أن فيه ذم لمن خاف الناس وقدم رضاهم على رضى الله.

ومناسبة الحديث لكتاب التوحيد: أنه أفاد أن الخوف عبادة وصرف العبادة لغير الله شرك.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ التَّمَسَّ رِضَى اللَّهِ بِسَخَطِ النَّاسِ رِضَى اللَّهِ عَنْهُ، وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنْ التَّمَسَّ رِضَا النَّاسِ بِسَخَطِ اللَّهِ سَخَطَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَسَخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ» رواه ابن حبان في صحيحه^(١).

ش/ « التمس »: طلب، ويستفاد من هذا الحديث:

- ١ - أن من اتقى الله كفاه مؤنة الناس.
 - ٢ - الحث على تقديم رضا الله على رضا الناس والتحذير من ضده.
 - ٣ - أن من أرضى الناس بسخط الله لم يغنوا عنه من الله شيئاً.
 - ٤ - إثبات صفتي الرضا والسخط لله تعالى كما يليق بجلاله وعظمته.
- ومناسبة الحديث للباب:** أن فيه وعيد لمن خاف الناس فأثر رضاهم على رضا الله. والله

(١) ضعيف مرفوعاً وثابت موقوفاً أخرجه ابن حبان (٢٧٦) والقضاعي في مسند الشهاب

(٤٩٩)(٥٠٠) وغيرهم واختلف في رفعه ووقفه والصواب وقفه من قول عائشة

قال الدارقطني في العلل (١٨٣/١٤): ورفع لا يثبت اه. قال أبو حاتم وأبو زرعة: كما في العلل لابن

أبي حاتم (١٨٠٠): موقوف وهو الصحيح اه. وقال العقيلي (٣/٣٤٣): ولا يصح في الباب مسنداً

اه. وأما الموقوف فأخرجه الترمذي (٢٤١٤) وأخرجه أحمد في الزهد (٢٠٥) وأبو داود في الزهد

(٣٢٢) عن عائشة. وسنده صحيح.

سبحانه وتعالى أعلم.

قال المصنف رحمه الله: فيه مسائل: الأولى: تفسير آية آل عمران.

الثانية: تفسير آية براءة.

الثالثة: تفسير آية العنكبوت الرابعة: أن اليقين يضعف ويقوى.

الخامسة: علامة ضعفه، ومن ذلك هذه الثلاث.

السادسة: أن إخلاص الخوف لله من الفرائض.

السابعة: ذكر ثواب من فعله الثامنة: ذكر عقاب من تركه.

باب (٣٢) قول الله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣].

«ومراد المصنف بهذه الترجمة: النص على أن التوكل فريضة يجب إخلاصه لله تعالى لأنه من أفضل العبادات، وأعلى مقامات التوحيد. بل لا يقوم به على وجه الكمال إلا خواص المؤمنين، كما تقدم في صفة السبعين ألفاً الذين يدخلون الجنة بلا حساب ولا عذاب، ولذلك أمر الله به في غير آية من القرآن أعظم مما أمر بالوضوء والغسل من الجنابة، بل جعله شرطاً في الإيمان والإسلام ومفهوم ذلك انتفاء الإيمان والإسلام عند انتفائه كما في الآية المترجم لها»^(١).

ومناسبة الآية للباب و لكتاب التوحيد: أن التوكل على الله عبادة يجب إخلاصه لله

وشرط من شروط الإيمان، فصرفه لغيره شرك ينافي التوحيد.

ومن الأدلة حديث ابن عباس، المتقدم وفيه مرفوعاً: «إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَوْمُهُ، وَلَكِنْ انْظُرْ إِلَى الْأُفُقِ، فَظَرْتُ فَإِذَا

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/٩٩٠).

سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: انْظُرْ إِلَى الْأَفْقِ الْآخِرِ، فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ.

ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أَوْلِيكَ الَّذِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ وَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللَّهِ، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «مَا الَّذِي تَحْوِضُونَ فِيهِ» فَأَخْبَرُوهُ.

فَقَالَ: «هُمُ الَّذِينَ، وَلَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ» فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحِصَنِ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ؟ فَقَالَ: «أَنْتَ مِنْهُمْ»، ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ؟ فَقَالَ: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٦٥٤١) وَمُسْلِمٌ (٢٢٠) وَاللَّفْظُ لَهُ.

قال سليمان بن عبد الله **رَحِمَهُ اللَّهُ**: وفي الآية-أي قوله تعالى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ

مُؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣].

دليل على أن التوكل على الله عبادة وعلى أنه فرض وإذا كان كذلك فصرفه لغير الله شرك.

قال شيخ الإسلام **رَحِمَهُ اللَّهُ** وما رجا أحداً مخلوقاً أو توكل عليه إلا خاب ظنه فيه فإنه مشرك

﴿وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَكَأَنَّمَا خَرَّ مِنَ السَّمَاءِ فَتَخْطَفُهُ الطَّيْرُ أَوْ تَهْوِي بِهِ الرِّيحُ فِي مَكَانٍ سَحِيقٍ﴾ [الحج: ٣١].

وتوكل على أنواع: الأول: والتوكل على الله سبحانه وتعالى: إما عبادة وهو صدق

اعتماد القلب على الله عز وجل في استجلاب المصالح ودفع المضار من أمور الدنيا والآخرة، وكله الأمور كلها إليه، وتحقيق الإيمان بأنه لا يعطي ولا يمنع ولا يضر ولا ينفع سواه. اهـ. من "جامع العلوم الحكم" لابن رجب (٤٠٩).

وإما التوكل الشركي: فهو إما أن يكون شركاً أكبر أو أصغر.

الثاني: فالأكبر: أن يتوكل على مخلوق فيما لا يقدر عليه إلا الله، فهذا شرك أكبر لما فيه

من صرف العبادة لغير الله.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: إن الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله لا تطلب إلا منه، ومتفق عليه بين علماء المسلمين. اهـ "الاستغاثة" (٢/ ٥١٠).

وقال سليمان بن عبد الله في تيسير العزيز الحميد: التوكل في الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله كالذين يتوكلون على الأموات والطواغيت في رجاء مطالبهم من النصر والحفظ والرزق والشفاعة فهذا شرك أكبر فإن هذه الأمور ونحوها لا يقدر عليها إلا الله تبارك وتعالى. اهـ.

الثالث: والأصغر: قال سليمان بن عبد الله صاحب "تيسير العزيز الحميد" (٤٠): والتوكل على غير الله فيما يقدر عليه شرك أصغر. اهـ..

وقال عبدالرحمن بن حسن رحمه الله: وأما التوكل على الأحياء الحاضرين والسلطان ونحوهم فيما أقدرهم الله عليه من رزق أو دفع أذى ونحو ذلك فهو نوع شرك أصغر. اهـ.

وقال العثيمين رحمه الله: التوكل على الغير فيما يتصرف فيه الغير مع الشعور بعلو مرتبته وانحطاط مرتبة المتوكل عنه، مثل أن يعتمد عليه في حصول المعاش، فهذا نوع من الشرك الأصغر. اهـ. "شرح الأصول الثلاثة" (٤٨).

النوع الرابع: التوكل على الغير فيما يتصرف فيه المتوكل

قال شيخ سليمان بن عبد الله: والوكالة الجائزة هي توكل الانسان في فعل مقدور عليه ولكن ليس له أن يتوكل عليه وإن وكله بل يتوكل على الله ويعتمد عليه في تيسير ما وكله فيه كما قرره شيخ الاسلام اهـ. تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد - (٤٣٩).

وقال عبدالرحمن حسن في قرة عيون الموحدين (٢٣٥): والمباح أن يوكل شخصاً بالنيابة عنه في التصرف فيما له التصرف فيه من أمور دنياه كالبيع والشراء والإجارة والطلاق والعتاق وغير ذلك فهذا جائز بالإجماع، لكن لا يقول: توكلت عليه بل يقول وكلته فإنه لو وكله فلا بد أن يتوكل في ذلك على الله سبحانه..

قال العثيمين: والتوكل على الغير فيما يتصرف فيه المتوكل بحيث ينبى غيره في أمر تجوز فيه النيابة، فهذا لا بأس به، بدلالة الكتاب والسنة والإجماع،

قال يعقوب لبيه: **يَبْقَى أَذْهَبُوا فَتَحَسَّسُوا مِنْ يُوسُفَ وَأَخِيهِ وَلَا تَأْتِسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِنَّهُ لَا يَأْتِسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْكَافِرُونَ** ﴿٨٧﴾ [يوسف: ٨٧]. (١)

قال المصنف رحمه الله: قوله تعالى: وقوله تعالى: **﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ﴾** [الأنفال: ٢].

ش ١ وصف الله المؤمنين في هذه الآية بصفات حميدة وصلوا بواسطتها إلى حقيقة الإيمان وكماله:

- ١- أنهم إذا ذكر الله وجلت قلوبهم أي خافت فأدوا فرائضه وتركوا ما نهاهم عنه.
 - ٢- أنهم يعتمدون على الله وحده ويتوكلون عليه ويفوضون أمورهم إليه، وهذه الصفة هي الشاهد من الآية للباب.
 - ٣- أنهم إذا تليت عليهم آيات الله ازداد إيمانهم وتحقق يقينهم.
 - ٤- أنهم يقيمون الصلاة ويأتون بها على الوجه الأكمل بأوقاتها وواجباتها وشروطها وأركانها.
 - ٥- أنهم ينفقون مما رزقهم الله من أموالهم النفقات الواجبة والمستحبة.
- وبهذه الخصال الخمسة نالوا الجزاء الأوفى والدرجات العلى والمغفرة والرزق الكريم في جنات النعيم.
- وتفيد الآية:** أن الإيمان يزيد بالطاعة كما أنه ينقص بالمعصية وهذا متفق عليه بين سلف

(١) انظر «شرح الأصول الثلاثة للعثيمين» (٤٨).

الأمة وأئمتها (١).

قال المصنف رحمه الله: وقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ وَمَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

﴾ [الأنفال: ٦٤].

ش / يقول تعالى مخاطباً لرسوله محمد صلى الله عليه وسلم: الله كافيك وكافي أتباعك من المؤمنين فلا تحتاجون معه إلى أحد. وهذا هو الحق في معنى الآية وهو قول جمهور المفسرين وغلط شيخ الإسلام ابن تيمية فقال: أي حسبك وحسب من اتبعك من المؤمنين كما قال جمهور أهل العلم ومن قال: إن الله ومن تبعك حسبك فقد غلط ولم يجعل لله وحده حسبه بل جعل بعض المخلوقين حسبه وهذا مخالف لسائر آيات القرآن اهـ (٢).

ومناسبة الآية للبَاب: هي أنه إذا كان الله هو الكافي لعبده وجب أن لا يتوكل إلا عليه.
ومناسبة الآية لكتاب التوحيد: حيث دلت الآية على أن التوكل عبادة من العبادات فصرفه لغير الله شرك.

قال المصنف رحمه الله: وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

ش / «قال ابن القيم: أي: كافيه، ومن كان الله كافيه وواقيه، فلا مطمع فيه لعدوه، ولا يضره إلا أذى لا بد منه كالحرق والبرد والجوع والعطش. وأما أن يضره بما يبلغ به مراده فلا يكون أبداً، وفرق بين الأذى الذي هو في الظاهر إيذاء، وهو في الحقيقة إحسان إليه، وإضرار بنفسه،

(١) نقل الاتفاق شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٤٨١/٦) (٦٧٢/٧) والاستقامة (١٨٦/٢) وأبو الحسن الأشعري في رسالته إلى أهل الثغر (٢٧٢) وابن بطّة في الإبانة الكبرى (٨٣٢/٢) وابن عبد البر في التمهيد (٢٣٨/٩) والبغوي في شرح السنة (٧٨/١).

(٢) الرد على الأخنائي (٢٢٢).

وبين الضرر الذي يشتفى به منه. قال بعض السلف: جعل الله لكل عمل جزاء من نفسه، وجعل جزاء التوكل عليه نفس كفايته، فقال ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾. ولم يقل: فله كذا وكذا من الأجر، كما قال في الأعمال، بل جعل نفسه سبحانه كافي عبده المتوكل عليه، وحسبه، وواقيه، فلو توكل العبد على الله حق توكله، وكادته السموات والأرض ومن فيهن، لجعل له مخرجاً، وكفاه، ونصره، انتهى (١).

وفي الآية دليل على فضل التوكل، وأنه أعظم الأسباب في جلب المنافع، ودفع المضار، لأن الله علق الجملة الأخيرة على الأولى تعليق الجزاء على الشرط، فيمتنع أن يكون وجود الشرط كعدمه، لأنه تعالى رتب الحكم على الوصف المناسب له، فعلم أن توكله هو سبب كون الله حسباً له، ذكره شيخ الإسلام (٢).

وفيهما تنبيه على القيام بالأسباب مع التوكل، لأنه تبارك وتعالى ذكر التقوى، ثم ذكر التوكل، كما قل: ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ ﴿فَجَعَلَ الْقُوَىٰ الَّذِي هُوَ قَلَمٌ بِالْأَسْبَابِ الْمَأْمُورَ بِهَا، فحينئذ إذا توكل على الله، فهو حسبه، فالتوكل بدون القيام بالأسباب المأمور بها عجز محض، وإن كان مشوباً بنوع من التوكل، فلا ينبغي للعبد أن يجعل توكله عجزاً، ولا عجزه توكلاً، بل يجعل توكله من جملة الأسباب التي لا يتم المقصود إلا بها كلها. ذكر معناه ابن القيم (٣)﴾.

ومناسبة الآية للباب: حيث دلت الآية على وجوب التوكل على الله لأن الله بالتوكل يحفظ عبده ويكفيه.

(١) بدائع الفوائد (٢/٧٦٦-٧٦٧).

(٢) جامع الرسائل المجموعة الأولى - رسالة في تحقيق التوكل - (٨٨).

(٣) الجواب الكافي (١٠) والفوائد (٨٧) ومدارج السالكين (٣/٤٨٠) وانظر تيسير العزيز الحيميد (٢/٩٩٩-١٠٠٠).

ومناسبته لكتاب التوحيد: أن الآية دلت على أن التوكل نوع من العبادة وصرف

العبادة لغير الله شرك.

قال المصنف رحمه الله: وعن ابن عباس قال ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران:

١٧٣] قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ قَالُوا لَهُ: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ ﴿الاعمران: ١٧٣﴾
رواه البخاري والنسائي (١).

ش/ «قوله: ﴿حَسْبُنَا اللَّهُ﴾: أي: كافينا فلا نتوكل إلا عليه، كما قال ﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ﴾ فهو **حَسْبُهُ**: أي كافيهِ. كما قال: ﴿أَلَيْسَ اللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُ﴾ [الزمر: ٣٦].

قوله ﴿وَنِعَمَ أَلْوَكِيلٌ﴾ أي: نعم الموكل إليه المتوكل عليه؛ كما قال تبارك وتعالى ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِاللهِ هُوَ مَوْلَاكُمْ فَنِعَمَ الْمَوْلَىٰ وَنِعَمَ النَّصِيرُ﴾ [الحج: ١٧٨] فلتضمّن هذه الكلمة العظيمة التوكل على الله والالتجاء إليه» (٢).

ومن فضل هذه الكلمة العظيمة أنها قول الخليلين عليهما الصلاة والسلام في الشدائد.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل: الأولى: تفسير آية الواقعة.

الثانية: ذكر الأربع التي من أمر الجاهلية .

الثالثة: ذكر الكفر في بعضها.

الرابعة: إن من الكفر ما لا يخرج من الملة.

الخامسة: قوله: « أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ » بسبب نزول النعمة.

(١) أخرجه البخاري (٤٥٦٣) والنسائي في الكبرى (١١٠٨١)

(٢) تيسير العزيز الحميد (١٠٠١/٢).

السادسة: التفطن للإيمان في هذا الموضع.

السابعة: التفطن للكفر في هذا الموضع.

الثامنة: التفطن لقوله: «لقد صدق نوء كذا وكذا».

التاسعة: إخراج العالم للمتعلم المسألة بالاستفهام عنها لقوله: «أتدرون ماذا قال ربكم؟

». العاشرة: وعيد النائحة. فيه مسائل: الأولى: أن التوكل من الفرائض. الثانية: أنه من شروط الإيمان.

الثالثة: تفسير آية الأنفال الرابعة: تفسير الآية في آخرها.

الخامسة: تفسير آية الطلاق السادسة: عظم شأن هذه الكلمة.

السابعة أنها قول إبراهيم عليه الصلاة والسلام ومحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الشدائد.

باب (٣٣) قول الله تعالى ﴿ **أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ** ﴾^١

الأعراف: ٩٩.

«المراد بهذه الترجمة: التنبيه على الجمع بين الرجاء والخوف، ولذلك ذكر بعد هذه الآية قوله

تعالى: ﴿ **قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ** ﴾^٢ الخ: ٥٦. هنا هو مقام الأسياء والصلبيين

كما قال تعالى: ﴿ **أُولَئِكَ الَّذِينَ يَدْعُونَ يَبْتُغُونَ إِلَهُ رَبِّهِمْ أَلَيْسَ اللَّهُ بِأَعْلَمَ بِمَا يَفْعَلُونَ** ﴾^٣

عَذَابُهُمْ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحْذُورًا^٤ الإسراء: ٥٧. فابتغاء الوسيلة إليه هو التقرب بحبه وطاعته، ثم ذكر

الرجاء والخوف وهذه أركان الإيمان. وقال تعالى: ﴿ **إِنَّهُمْ كَانُوا يُسْأَرُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَيَدْعُونَنَا**

رَعْبًا وَرَهْبًا وَكَانُوا لَنَا خِشَعِينَ ﴾^٥ الأئمة: ٩٠. وقال تعالى عن إبراهيم عليه السلام: ﴿ **وَلَا أَخَافُ مَا**

تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴾^٦ الأنعام: ٨٠. وقال عن

شعيب: ﴿ **قَدْ أَفْرَيْنَا عَلَى اللَّهِ كَذِبًا إِنْ عُدْنَا فِي مِلِّكُمْ بَعْدَ إِذْ بَخَّسْنَا اللَّهُ مِنْهَا وَمَا يَكُونُ لَنَا أَنْ نَعُودَ فِيهَا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ**

اللَّهُ رَبُّنَا وَسِعَ رَبُّنَا ﴾^٧ الأعراف: ٨٩. فوكلا الأمر إلى مالكه، وقال تعالى عن الملائكة عليهم السلام: ﴿ **يَخَافُونَ رَبَّهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ** ﴾^٨

الحج: ٥٠. وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إني لأعلمكم بالله

وأشدكم له خشية». وكلما قوي إيمان العبد وبقينه قوي خوفه ورجاؤه مطلقا. قال الله تعالى: ﴿ **إِنَّمَا**

يَخْشَى اللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ الْعُلَمَاءُ ﴿٢٨﴾ وقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ هُمْ مِنْ خَشْيَةِ رَبِّهِمْ مُتَشَفِّقُونَ ﴿٣٧﴾ وَالَّذِينَ هُمْ يَكَايَتُ رَبَّهُمْ يُؤْمِنُونَ ﴿٣٨﴾ وَالَّذِينَ هُمْ بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴿٣٩﴾ وَالَّذِينَ يُؤْتُونَ مَاءً آتًا وَقُلُوبُهُمْ وَجِيلٌ أَنَّهُمْ إِنْ رَبَّهُمْ رَجِعُونَ ﴿٤٠﴾﴾ [المؤمنون: ٥٧ - ٦٠] (١)

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: لأن كتاب التوحيد يحكي الأمور المتعلقة به وما يكمله وبيان الأمور التي تنقضه أو تذهب بالكلية ومنه هذا الباب:

أمر آخر: أن هذا الباب يشمل على أمرين:

الأول: الأمن مكر الله الثاني معنى الآية أن الله تبارك وتعالى لما ذكر أهل القرى المكذبين للرسول بين أن الذي حملهم على ذلك هو الأمن من مكر الله وعدم الخوف منه وأخبر أنه لا يأمن مكر الله إلا القوم الخاسرون وهم الهالكون.

ومناسبة الآية لكتاب التوحيد: أن الأمن من مكر الله من أعظم الذنوب وأنه ينافي التوحيد.

والأمن من مكر الله على قسمين: كفر أكبر وإما كبيرة من الكبائر فالأول: إن قصد بالأمن من مكر الله نفي الأخذ والعقوبة قال الألوسي رحمه الله: قال بعض المحققين: إن كان في الأمن فذلك لاريب في أنه كفر

وكبيرة: إن قصد بالأمن غلبة الرجاء وأداء ذلك على فعل المحرمات وترك الواجبات مع اعتقاد أن الله يمكر ويعاقب.

و مكر الله: قال ابن كثير: بأسه ونقمته وقدرته عليهم وأخذه إياهم في حال: م وغفلتهم، وقال ابن جرير هو استدراج الله إياهم بما أنعم به عليهم (٢) يعني أن الله تعالى يسبغ على العبد

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/ ١٠٠٥).

(٢) انظر تفسير ابن كثير (٢/ ٢٣٤) وتفسير ابن جرير (١٢/ ٥٧٩)

نعمه على عصيانه وكفره ثم يأخذه بغتة وهو لا يشعر.

قال المصنف رحمه الله: وقوله: ﴿قَالَ وَمَنْ يَقْنَطُ مِنْ رَحْمَةِ رَبِّهِ إِلَّا الضَّالُّونَ﴾ [الحجر:

٥٦].

ش / « القنوط »: استبعاد الفرج واليأس منه. ومناسبة الآية للباب: أن القنوط من رحمة الله ذنب عظيم ينافي كمال التوحيد، كما أن الأمن من مكر الله كذلك.

وذكر المؤلف هذه الآية مع التي قبلها تنبيهاً على أنه لا يجوز لمن خاف الله أن يقنط من رحمته بل يكون خائفاً راجياً، يخاف ذنوبه ويعمل بطاعة الله ويرجو رحمته.

ومناسبة الآية للباب: حيث دلت الآية الكريمة على تحريم القنوط من الرحمة الله **ومناسبة الآية لكتاب التوحيد:** هي أن الآية دلت على تحريم القنوط من رحمة الله لأن ذلك تنقيص لكرم الله المطلق وذلك منافٍ لكمال التوحيد.

قال المصنف رحمه الله: وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئل عن الكبائر فقال: «**الْكِبَائِرُ: الشُّرْكُ بِاللَّهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ**»^(١).

وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «**أَكْبَرُ الْكِبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللَّهِ وَالْقَنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ**، « رواه عبد الرزاق^(١).

(١) ضعيف أخرجه البزار كما في كشف الأستار (١٠٦) وابن أبي حاتم في تفسيره (٥٢٠١)

وفيه شبيب بن بشر قال البخاري وشبيب بن بشر منكر الحديث كما في العلل الكبير للترمذي

قال ابن كثير في تفسيره آية (٣١) من النساء وفي إسناده نظر والأشبه أن يكون موقوفاً. اهـ

والله أعلم

ش ١ الكبائر جمع كبيرة وهي كل معصية فيها حد في الدنيا كالقتل والزنا والسرقة وشرب الخمر، أو وعيد في الآخرة من عذاب أو غضب أو لعنة أو نفي إيمان أو بريء منه الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو قال ليس منا من فعل كذا وكذا. . وهي غير منحصرة في هذه الثلاث بل هي كثيرة وهذه الثلاث من أكبرها كما في حديث ابن مسعود.

و الشرك بالله: هو أكبر الكبائر وهو أن يجعل لله شريكاً في ربوبيته أو عبادته أو في أسمائه صفاته. و«اليأس من روح الله»: قطع الرجاء والأمل من الله فيما يرومه ويقصده. و«الأمن من مكر الله»: عدم الخوف من استدراجه للعبد وسلبه ما أعطاه من الإيمان وذلك جهل بالله وبقدرته وثقة بالنفس وعجب بها. و«القنوط من رحمة الله»: شدة اليأس من رحمته.

ومناسبة الأثر للباب: هي أنه دل على وجوب الرجاء والخوف من الله.

ومناسبة الأثر لكتاب التوحيد: هي أنه دل على وجوب الجمع بين الرجاء والخوف من الله وذلك مثبت لكمال الله المطلق وذلك محقق لكمال التوحيد.

قال المصنف رحمه الله: فيه مسائل: الأولى: تفسير آية الأعراف.

الثانية: تفسير آية الحجر.

الثالثة: شدة الوعيد فيمن أمن مكر الله الرابعة: شدة الوعيد في القنوط.

(١) صحيح أخرجه عبد الرزاق (١٩٧٠١) والطبراني في الكبير (١٥٦/٩) وابن جرير في تفسيره

(٦٤٨/٦-٦٥٠) من طريق عن ابن مسعود قال: ابن كثير في تفسيره صحيح بلاشك

وصححه العلامة الوادعي في تحقيقه على تفسير ابن كثير

باب (٣٤) من الإيمان بالله: الصبر على أقدار الله

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: هي أن عدم الصبر على أقدار الله وتسخطها ينافي الوحيد والإيمان.

الصبر في اللغة: الحبس والمنع، وفي الشرع: حبس النفس عن الجزع وحبس اللسان عن التشكي والتسخط وحبس الجوارح عن لطم الحدود وشق الجيوب ونحوهما عند المصيبة، والصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد.

والأدلة على أن الصبر عبادة لله وحده لا شريك له:

منها: قال تعالى: ﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ وَإِنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ۝ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ٤٥-٤٦]، وقال سبحانه: ﴿وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ [البقرة: ٢٤٩] وقال: ﴿بَلَىٰ إِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ آلَافٍ مِّنَ الْمَلَائِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾ [آل عمران: ١٢٥] وقال عز وجل: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [آل عمران: ٢٠٠].

وحديث أبي مالك الأشعرى قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الطَّهْرُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمْلَأُنِ، أَوْ تَمْلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعَ نَفْسِهِ فَمَعَتَتْهَا أَوْ مَوْبِقُهَا». أخرجه مسلم (٢٢٣).

والصبر على أقدار الله من كمال التوحيد، والأوامر التي أمر الله بها التي هي من صميم توحيد العبادة تحتاج إلى صبر.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: والصبر واجب باتفاق العلماء. اهـ "مجموع الفتاوى"



وقال رَحِمَهُ اللهُ في "التحفة العراقية" (٢٩٠) بعد أن ذكر الصبر على حكمه قال: وهذه

الأعمال واجبة على جميع الخلق المأمورين باتفاق أئمة الدين. اهـ.

وقال ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في "مدارج السالكين" (١٥٢/٢): منزلة الصبر، قال الإمام أحمد رحمه

الله تعالى: الصبر في القرآن في نحو تسعين موضعاً، وهو واجب بإجماع الأمة، وهو نصف الإيمان، فإن

الإيمان نصفان: نصف صبر ونصف شكر. اهـ.

الصبر على ثلاثة أقسام الأول: صبر على ما أمر الله به حتى يفعله:

لأن فعل ما أمر الله به لا بد أن يعوقه من العوائق والعوارض فعليه بالصبر، كما قال تعالى: ﴿

وَلْتَبْلَوْنَكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجْتَهِدِينَ مِنْكُمْ وَالصَّابِرِينَ وَتَبْلُوا أَلْبَارِكُمْ﴾ [محمد: ٣١].

الثاني: صبر عما نهى الله عنه حتى لا يفعله

والصبر على المناهي والمحرمات، وهو مأمور به؛ لأن النفس وتزين الشيطان ورفقاء السوء

تمنع وتعيق وتضعف عن ترك المناهي.

الثالث: صبر على أقدار الله

وهي إما أن تكون من فعل الله، أو من فعل المخلوق.

فالأول: كالأمراض والأوجاع والمصائب السماوية وغيرها، والصبر على هذه يهون على

الإنسان لأنه يعلم أنها من عند الله،

والثاني: وهذا كالذي يهتك العرض والمال والنفس، فهذا من فعل المخلوق، وهذا

يستحب الصبر عليه.

.....



قال المصنف رحمه الله: وقول الله تعالى: ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَمَنْ يُؤْمِنْ بِاللَّهِ يَهْدِ اللَّهُ قَلْبَهُ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [الغالب: ١١] قال علقمة: «هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ»^(١).

ش / أي من أصابته مصيبة فعلم أنها بقدر الله فصبر واحتسب واستسلم لقضاء الله هدى الله قلبه وعوضه عما فاته من الدنيا وعما أصابه هدى في قلبه ويقيناً صادقاً فعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه وما أخطأه لم يكن ليصيبه. **ويستفاد من هذه الآية:** أن الصبر على المصيبة سبب لهداية القلوب وطمانيتها وأنها من ثواب الصابرين.

ومناسبة الآية للباب: أنها بينت ثواب الصبر والتحلي به والحث عليه.

قال المصنف رحمه الله: وفي صحيح مسلم عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « ائْتَنَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بَرٌّ كُفِّرَ الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ^[٢] وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ ». ^(٣)

ش / الطعن في النسب عيبة والقدرح فيه ومن ذلك أن يقال هذا ليس ابن فلان مع ثبوت نسبه وآل فلان ليس نسبهم جيداً ونحو ذلك. والنياحة على الميت رفع الصوت بالبكاء وتعداد

(١) صحيح أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢/ ٢٩٥) وابن جرير في تفسيره (٢٣/ ١٢-١٣) من طريق الأعمش عن أبي ظبيان عن علقمة به وأبو ظبيان هو حصين بن جندب الكوفي ثقة

[٢] في (أ) « الإنسان ».

(٣) أخرجه مسلم (٦٧).



فضائل الميت. ودرجة الكفر المذكور في الحديث صغرى لأنه والله أعلم من الكفر الذي لا ينقل عن الملة. فقد أخبر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن هاتين الخصلتين الطعن في النسب والنياحة على الميت كفر لأنهما من أعمال الكفار في الجاهلية.

« قال شيخ الإسلام: أي: هاتان الخصلتان هما كفر قائم في الناس. فنفس الخصلتين كفر حيث كانتا في أعمال الكفار، وهما قائمتان بالناس، لكن ليس من قام به شعبة من شعب الكفر يصير كافراً الكفر المطلق، حتى تقوم به حقيقة الكفر، كما أنه ليس من قام به شعبة من شعب الإيمان يصير مؤمناً حتى يقوم به أصل الإيمان، وفرق بين الكفر المعروف باللام كما في قوله: «ليس بين العبد وبين الكفر أو الشرك إلا ترك الصلاة»^(١) وبين كفر منكّر في الإثبات. »^(٢).

ومناسبة الحديث للباب: أنه دل على تحريم النياحة لما فيها من التسخط على القدر المنافي للصبر. وإجماع العلماء على تحريم النياحة نقله شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٢١٥/٣٠).

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: ولهما عن ابن مسعود مرفوعاً: « لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ وَشَقَّ الْجُيُوبَ وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ »^(٣).

ش/ هذا الحديث من نصوص الوعيد التي كره العلماء تأويلها ليكون أوقع في النفس وأبلغ في الزجر فقد برئ رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ممن فعل هذه الأشياء وهو يدل على أن عمل هذه الأشياء عند المصيبة من الكبائر. وضرب الخدود: لطمها جزعاً على الميت وخص الخد

(١) أخرجه مسلم (٨٢).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٥٧).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٩٤-١٢٩٧) ومسلم (١٠٣).

بذلك لكونه الغالب وإلا فضرِب بقية البدن مثله، والجيوب: جمع جيب هو ما يدخل فيه الرأس من الثوب، وشقها تمزيقها جزعاً على الميت وهو من عادة أهل الجاهلية.

ودعوى الجاهلية هي نذب الميت والدعاء بالويل والثبور وكذلك الدعاء إلى القبائل والعصية للأنساب ومثله التعصب للمذاهب والطوائف والمشايخ.

ومناسبة الحديث للباب: هي أنه دل على تحريم لطم الخدود وما عطف عليه لأنها تنافي

الصبر الذي هو من علامات الإيمان.

فائدة: جوز البكاء على الميت أو عند الموت إذا لم يكن فيه تسخط ولانياحة

وإنما من باب الرحمة لأدلة:

منها حديث: أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ دَخَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَبِي سَيْفِ الْقَيْنِ، وَكَانَ ظُفْرًا لِإِبْرَاهِيمَ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِبْرَاهِيمَ فَقَبَّلَهُ وَشَمَّهُ ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِبْرَاهِيمُ يَجُودُ بِنَفْسِهِ فَجَعَلَتْ عَيْنَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَذَرِفَانِ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ يَا ابْنَ عَوْفٍ إِنَّهَا رَحْمَةٌ ثُمَّ أَتْبَعَهَا بِأُخْرَى فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الْعَيْنَ تَدْمَعُ وَالْقَلْبَ يَحْزَنُ، وَلَا نَقُولُ إِلَّا مَا يَرْضَى رَبُّنَا وَإِنَّا بِفِرَاقِكَ يَا إِبْرَاهِيمَ لَمَحْزُونُونَ (١).

وحديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ زَارَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْرَ أُمِّهِ فَبَكَى وَأَبْكَى مَنْ

حَوْلَهُ فَقَالَ: « اسْتَأذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي وَاسْتَأذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأُذِنَ لِي فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ » (٢).

(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٥٧).

(٢) أخرجه مسلم (٩٧٦) .



وحديث: أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ شَهِدْنَا بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ عَلَى الْقَبْرِ فَرَأَيْتُ عَيْنَيْهِ تَدْمَعَانِ، فَقَالَ: هَلْ فِيكُمْ مِنْ أَحَدٍ لَمْ يُقَارِفِ اللَّيْلَةَ فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَنَا قَالَ فَأَنْزَلَ فِي قَبْرِهَا فَتَزَلَ فِي قَبْرِهَا فَقَبَّرَهَا (١).

وحديث عبد الله بن عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: اشْتَكَى سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ شَكْوَى لَهُ فَاتَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُهُ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ فَوَجَدَهُ فِي غَاشِيَةِ أَهْلِهِ فَقَالَ: قَدْ قَضَى؟ قَالُوا: لَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَبَكَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ بُكَاءَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَكَوْا فَقَالَ أَلَا تَسْمَعُونَ إِنَّ اللَّهَ لَا يُعَذِّبُ بِدَمْعِ الْعَيْنِ، وَلَا بِحُزْنِ الْقَلْبِ وَلَكِنْ يُعَذِّبُ بِهِذَا - وَأَشَارَ إِلَى لِسَانِهِ، أَوْ يَرْحَمُ وَإِنَّ الْمَيِّتَ يُعَذِّبُ بِبُكَاءِ أَهْلِهِ عَلَيْهِ، وَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُضْرَبُ فِيهِ بِالْعَصَا وَيَرْمَى بِالْحِجَارَةِ وَيُخْتَبَى بِالتُّرَابِ (٢).

وحديث أسامة بن زيد رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَتْ إِلَيْهِ إِحْدَى بَنَاتِهِ تَدْعُوهُ وَتُخْبِرُهُ أَنَّ صَبِيًّا لَهَا - أَوْ ابْنًا لَهَا - فِي الْمَوْتِ فَقَالَ لِلرَّسُولِ « ارْجِعْ إِلَيْهَا فَأَخْبِرْهَا إِنَّ اللَّهَ مَا أَخَذَ وَلَهُ مَا أَعْطَى وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِأَجَلٍ مُسَمًّى فَمُرْهَا فَلْتَصْبِرْ وَلْتَحْتَسِبْ » فَعَادَ الرَّسُولُ فَقَالَ إِنَّهَا قَدْ أَفْسَمَتْ لَتَأْتِيَنَّهَا. قَالَ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَامَ مَعَهُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ وَأَنْطَلَقَتْ مَعَهُمْ فَرَفَعَ إِلَيْهِ الصَّبِيُّ وَنَفْسُهُ تَقَعَّقُ كَأَنَّهَا فِي شَنْةٍ فَفَاضَتْ عَيْنَاهُ فَقَالَ لَهُ سَعْدُ مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ « هَذِهِ رَحْمَةٌ جَعَلَهَا اللَّهُ فِي قُلُوبِ عِبَادِهِ وَإِنَّمَا يَرْحَمُ اللَّهُ مَنْ عِبَادِهِ الرَّحْمَاءُ » (٣).

(١) أخرجه البخاري (١٣٤٢).

(٢) أخرجه البخاري (١٣٠٤) ومسلم (٢٩٢٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٢٨٤) ومسلم (٩٢٣).



وحديث أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ يَتَغَشَّاهُ فَقَالَتْ فَاطِمَةُ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - وَاکْرَبَ أَبَاهُ فَقَالَ لَهَا لَيْسَ عَلَى أَبِيكَ كَرْبٌ بَعْدَ الْيَوْمِ فَلَمَّا مَاتَ قَالَتْ يَا أَبَتَاهُ أَجَابَ رَبًّا دَعَاهُ يَا أَبَتَاهُ مَنْ جَنَّةُ الْفِرْدَوْسِ مَأْوَاهُ يَا أَبَتَاهُ إِلَى جَبْرِيلَ نُنْعَاهُ فَلَمَّا دُفِنَ قَالَتْ فَاطِمَةُ - عَلَيْهَا السَّلَامُ - يَا أَنَسُ أَطَابَتْ أَنْفُسُكُمْ أَنْ تَحْثُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التُّرَابَ (١).

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ عَجَلَ لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُؤَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ» (٢).

(١) أخرجه البخاري (٤٤٦٢).

(٢) صحيح لغيرة أخرجه الترمذي (٢٣٩٦) والبيهقي في الأسماء والصفات (٣١٦) وأبو يعلى (٤٢٥٤) والبغوي (٢٤٥/٥) وفيه سعد بن سنان وهو ضعيف.

والحديث له شاهد من حديث عبد الله بن مغفل أخرجه أحمد (٨٧/٤) والحاكم (٣٤٩/١) وابن

حبان (٢٩١١) من طريق حماد بن سلمة عن يونس عن الحسن عن عبد الله بن مغفل

وإسناده صحيح. وله شاهد عن ابن عباس عند الطبراني (١١٨٤٢/١١) وفيه عبد الرحمن بن محمد

بن عبيد الله العزرمي ضعيف ضعفه الدار قطني وقال أبو حاتم ليس بالقوي كما في لسان الميزان

(٤٩٢/٣). والحديث صححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٢٢٠)

تنبيه: سعد بن سنان ويقال سنان بن سعد والصواب الثاني قال البخاري كما في العلل الكبير

للترمذي (٣٢١/١): الصحيح سنان بن سعد وسعد بن سنان خطأ اه قال الحافظ وكذا صوبه

ابن يونس اه

ش ١ يخبر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن علامة إرادة الله بعبده الخير أن يصب عليه البلاء والمصائب فمرة في نفسه وأخرى في أهله وأولاده وتارة في ماله لما حصل منه من الذنوب فيخرج من الدنيا وليس عليه ذنب فيلقى الله وما عليه خطيئة يجازى بها يوم القيامة. وأن علامة إرادة الله بعبده الشر أن لا يجازيه بذنبه في الدنيا حتى يجيء في الآخرة وافر الذنوب فيستوفي ما يستحقه من العقاب. ومعنى أمسك عنه: أخر عقوبته ومعنى يوافي به: يجيء بذنبه يوم القيامة. « المصائب نعمة، لأنها مكفرات للذنوب، ولأنها تدعو إلى الصبر، فيثاب عليها، ولأنها تقتضي الإنابة إلى الله والذل له، والإعراض عن الخلق، إلى غير ذلك من المصالح العظيمة فنفس البلاء يكفر الله به الخطايا، ومعلوم أن هذا من أعظم النعم، ولو كان رجل من أفجر الناس فإنه لا بد أن يخفف الله عنه عذابه بمصائبه. فالمصائب رحمة ونعمة في حق عموم الخلق إلا أن يدخل صاحبها بسببها في معاصي أعظم مما كان قبل ذلك، فتكون

شرًا عليه من جهة ما أصابه في دينه، فإن من الناس من إذا ابتلي بفقر أو مرض أو جوع حصل له من الجزع والسخط والنفاق ومرض القلب، أو الكفر الظاهر، أو ترك بعض الواجبات وفعل بعض المحرمات ما يوجب له ضررًا في دينه بحسب ذلك. فهذا كانت العافية خيرًا له من جهة ما أورثته المصيبة، لا من جهة المصيبة، كما أن من أوجبت له المصيبة صبرًا وطاعة كانت في حقه نعمة دينية، فهي بعينها فعل الرب عز وجل رحمة للخلق، والله تبارك وتعالى محمود عليها، فإن اقترن بها طاعة كان ذلك نعمة ثانية على صاحبها، وإن اقترن بها للمؤمن معصية، فهذا مما تتنوع فيه أحوال الناس كما تتنوع أحوالهم في العافية، فمن ابتلي بفرق الصبر كان الصبر عليه نعمة في دينه، وحصل له بعد ما كفر من خطايا رحمة، وحصل له بثناؤه على ربه صلاة ربه عليه حيث قال ﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِنْ رَبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَعْتِدُونَ﴾

﴿البقرة: ١٥٧﴾. فحصل له غفران السيئات، ورفع الدرجات وهذا من أعظم النعم. فالصبر واجب على كل مصاب؛ فمن قام بالصبر الواجب حصل له ذلك. انتهى ملخصاً. « (١)

ومناسبة الحديث للباب: أنه دل على أن المصائب التي يتلى بها الإنسان مكفرات لذنوبه إذا صبر واحتسب.

قال المصنف رحمه الله: وقال النبي ﷺ: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ وَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السَّخَطُ». حسنه الترمذي (٢).

ش / أخبر الرسول ﷺ أن من كان ابتلاؤه أشد فجزاؤه أعظم وأن علامة حب الله لعباده أن يتليهم بالمصائب لتكفر عنهم ذنوبهم وسيئاتهم ويزيد في حسناتهم ويعظم لهم الأجر والثواب فمن رضي عن الله بما قدره عليه وقضاه فله الرضا من الله، ومن سخط أقدار الله سخط الله عليه.

والرضا والسخط من الله صفتان من صفاته يجب الإيثار بهما وإثباتهما لله على ما يليق بجلاله وعظمته كسائر صفاته والرضا من الإنسان هو أن يسلم أمره لله ويحسن الظن به

(١) مجموع الفتاوى (١٧/٢٦-٢٧).

(٢) أخرجه الترمذي (٢٣٩٦) وابن ماجه (٤٠٣١) والبعوي (١٤٣٥) من طريق سعد بن سنان عن

أنس وسعد بن سنان وصوابه سنان بن سعد كما تقدم ضعيف

وله شاهد من حديث محمود بن لبيد أخرجه أحمد (٤٢٧/٥-٤٢٨-٤٢٩) من طريق عمرو مولى

المطلب عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد..

وسنده حسن لأن عمرو مولى المطلب صدوق وصححه العلامة الألباني في الصحيحة (١٤٦)

ويرغب في ثوابه. والسخط هو الكراهية للشيء وعدم الرضا به.

وقوله «إذا أحب قوم ابتلاهم»

جاء من حديث سعد بن أبي وقاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ الْأَنْبِيَاءُ ثُمَّ الْأَمْثَلُ فَلَا مَثَلُ يُبْتَلَى الْعَبْدُ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ فَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ صُلْبًا اشْتَدَّ بَلَاؤُهُ وَإِنْ كَانَ فِي دِينِهِ رِقَّةً ابْتُلِيَ عَلَى حَسَبِ دِينِهِ فَمَا يَبْرُحُ الْبَلَاءُ بِالْعَبْدِ حَتَّى يَتْرُكَهُ يَمْشِي عَلَى الْأَرْضِ وَمَا عَلَيْهِ مِنْ خَطِيئَةٍ» أخرجه ابن ماجه وهو في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين.

وحديث عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يُوعَكُ فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ فَوَجَدْتُ حَرَّهُ بَيْنَ يَدَيَّ فَوْقَ اللَّحَافِ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَشَدَّهَا عَلَيْكَ قَالَ: «إِنَّا كَذَلِكَ يُضَعَّفُ لَنَا الْبَلَاءُ وَيُضَعَّفُ لَنَا الْأَجْرُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَشَدُّ بَلَاءً؟ قَالَ الْأَنْبِيَاءُ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ثُمَّ مَنْ قَالَ ثُمَّ الصَّاحُّونَ إِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيُبْتَلَى بِالْفَقْرِ حَتَّى مَا يَجِدُ أَحَدُهُمْ إِلَّا الْعَبَاءَ يُحَوِّبُهَا وَإِنْ كَانَ أَحَدُهُمْ لَيَفْرَحُ بِالْبَلَاءِ كَمَا يَفْرَحُ أَحَدُكُمْ بِالرِّخَاءِ.» أخرجه ابن ماجه وهو في الصحيح المسند

ومناسبة الحديث للباب: أن فيه وعيد لمن سخط أقدار الله ولم يصبر على البلاء.

ويستفاد من هذا الباب: وجوب الصبر وأنه من الإيمان. فضل الصابرين وكثرة ثوابهم.

تحريم الطعن في النسب والنياحة على الميت. شدة الوعيد على من ضرب الحدود وشق الجيوب ودعا بدعوى الجاهلية عند المصيبة. تحريم السخط وثواب الرضا بالبلاء.

قال المصنف رحمه الله: فيه مسائل: الأولى: تفسير آية التغابن

الثانية: أن هذا من الإيمان بالله.

الثالثة: الطعن في النسب.

الرابعة: شدة الوعيد فيمن ضرب الحدود، وشق الجيوب، ودعا بدعوى الجاهلية.

الخامسة: علامة إرادة الله بعبده الخير.

السادسة: إرادة الله به الشر.

السابعة: علامة حب الله للعبد.

الثامنة: تحريم السخط التاسعة: ثواب الرضا بالبلاء.

باب (٣٥) ما جاء في الرياء

ش ١ «الرياء»: مشتق من الرؤية وهو ترك الإخلاص في العمل بملاحظة غير الله فيه، وقيل هو فعل الخير لإرادة الغير، والمراد به إظهار العبادة لقصد رؤية الناس لها فيحمد صاحبها. والله سبحانه أمر عباده بالإخلاص الذي هو ضد الرياء فقال قال تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: ٢] وقال سبحانه وتعالى: ﴿أَلَا لِلَّهِ الدِّينُ الْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٣] وقال الله عز وجل: ﴿قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ﴾ [الزمر: ١١] وقال سبحانه: ﴿قُلِ اللَّهُ أَعْبَدُ مُخْلِصًا لَهُ دِينِي﴾ [الزمر: ١٤]

وقال جل جلاله: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقِيَمَةِ﴾ [البينة: ٥].

ومن هذه الأدلة يدل على أن الإخلاص عبادة لله وحده لا شريك له، ولا يجوز أن يعمل الإنسان بعمله غير الله سبحانه وتعالى.

وهو قصد العبادة لله وحده، ويعبد الله سبحانه بها وحده، وهذا واجب باتفاق المسلمين..

ونقل شيخ الإسلام اتفاق الأئمة على وجوبها في «التحفة العراقية» (٢٩٠).

والفرق بين الرياء والسمعة: أن الرياء لما يرى من العمل كالصلاة، والسمعة لما يسمع

من القول كالقراءة وأنواع الذكر.

وعلاقة هذا الباب بكتاب التوحيد: أن الرياء مناف للتوحيد

والرياء: منه ما يكون شرًا أكبر مخرجًا عن الملة ومنه ما يكون شرًا أصغر.

فالأول هو: دخول الرياء في أساس العلم.

بمعنى أن لا يأتي بأصل العبادة كالصلاة والصوم إلا رياء، فهذا شأن المنافقين الاعتقاديين، الذين قال

الله فيهم: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الذَّرِكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ يَجْدَ لَهُمْ نَصِيرًا ۝١٤٥﴾ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَاعْتَصَمُوا بِاللَّهِ وَأَخْلَصُوا دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الْمُؤْمِنِينَ ۖ وَسَوْفَ يُؤْتِي اللَّهُ الْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿[النساء: ١٤٥-١٤٦].

وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَهُوَ خَدِيعُهُمْ وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كُتَالًا

يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢].

وقال تعالى: ﴿تَوْبِيلٌ لِّلْمُصَلِّينَ﴾ [الماعون: ٤].

وكذلك وصف الله تعالى الكفار بالرياء المحض، في قوله: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ

دِينِهِمْ بَطَرًا وَرِثَاءَ النَّاسِ﴾ [الأنفال: ٤٧].

قال ابن رجب في "جامع العلوم والحكم" (١٨): وهذا الرياء المحض لا يكاد يصدر عن

مؤمن في فرض الصلاة والصيام، وقد يصدر في الصدقة الواجبة والحج وغيرهما من الأعمال

الظاهرة، والتي يتعدى نفعها، فإن الإخلاص فيها عزيز، وهذا العمل لا يشك مسلم أنه حابط،

وأن صاحبه يستحق المقت من الله والعقوبة. اهـ.

وأما الثاني: الشرك الأصغر في الرياء:

قال الهيثمي في الزواجر عن اقتراح الكبائر (١ / ٦٢):

الكبيرة الثانية: الشرك الأصغر وهو الرياء قد شهد بتحريمه الكتاب والسنة وانهقد عليه إجماع الأمة. . . وأما الإجماع: فهو واضح بعد أن علمت ما جاء فيه من تلك النصوص القطعية والأحاديث الصحيحة السنية اهـ.

قلت: وهو أن يدخل في تحسين العمل بمعنى أن العامل، إنما أراد بعمله وجه الله لكنه حسنه رياء، كأن يطيل في الصلاة ليراه الناس، أو يرفع صوته بالقراءة والذكر ليسمعه الناس فيحمدونه، فإن الرياء في هذه الحالة يعتبر شرًا أصغر.

أما من حيث بطلان العمل وعدمه ففيه تفصيل:

❁ فإن شارك هذا الرياء من أصله، فالنصوص الصحيحة تدل على بطلانه وجبوطه، لحديث أبي هريرة عند مسلم (٢٩٨٥) قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك، من عمل عملاً أشرك فيه معي غيري تركته وشركه».

❁ وأما إذا كان أصل العمل لله، ثم طرأت عليه نية الرياء، فإن دفعه قال ابن رجب: فلا يضره بغير خلاف. اهـ.

❁ وإن استرسل فإنه يبطل.

قال العثيمين رَحِمَهُ اللهُ: **الثاني:** أن يكون مشاركاً للعبادة في أثنائها، بمعنى أن يكون الحامل له في أول أمره الإخلاص لله ثم يطرأ الرياء في أثناء العبادة.

فإن كانت العبادة لا ينبنى آخرها على أولها؛ فأولها صحيح بكل حال، والباطل آخرها. مثال ذلك: رجل عنده مئة ريال قد أعدها للصدقة فتصدق بخمسين مخلصاً وراءه في الخمسين الباقية؛ فالأولى حكمها صحيح، والثانية باطلة.

أما إذا كانت العبادة ينبنى آخرها على أولها؛ فهي **على حالين:**

أ- أن يدافع الرياء ولا يسكن إليه، بل يعرض عنه ويكرهه؛ فإنه لا يؤثر عليه شيئاً؛ لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسُهَا مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ»^(١)، مثال ذلك: رجل قام يصلي ركعتين مخلصاً لله، وفي الركعة الثانية أحس بالرياء، فصار يدافعه؛ فإن ذلك لا يضره ولا يؤثر على صلاته شيئاً.

ب- أن يطمئن إلى هذا الرياء ولا يدافعه؛ فحينئذ تبطل جميع العبادة؛ لأن آخرها مبني على أولها ومرتبطة به. مثال ذلك: رجل قام يصلي ركعتين مخلصاً لله، وفي الركعة الثانية طرأ عليه الرياء لإحساسه بشخص ينظر إليه، فاطمأن لذلك ونزع إليه؛ فتبطل صلاته كلها لارتباط بعضها ببعض.

الثالث: ما يطرأ بعد انتهاء العبادة؛ فإنه لا يؤثر عليها شيئاً، اللهم إلا أن يكون فيه عدوان؛ كالمن والأذى بالصدقة، فإن هذا العدوان يكون إثمه مقابلاً لأجر الصدقة فيبطلها؛ لقوله تعالى:

(١) أخرجه ابن ماجه (٢٠٤٥) والبيهقي (٣٥٦/٧) من طريق الوليد بن مسلم ثنا الأوزاعي عن عطاء عن ابن عباس مرفوعاً زاد البيهقي عبید بن عمیر بین عطاء وابن عباس والحديث فيه انقطاع بين الأوزاعي وعطاء قال: أبو حاتم: لم يسمع الأوزاعي هذا الحديث من عطاء وإنما سمعه من رجل لم يسمه أتوهم عبد الله بن عامر أو إسماعيل بن مسلم ولا يصح هذا الحديث ولا يثبت إسناده العلل (٤٣١/١). وأعله الإمام أحمد في العلل (٢٢٧/١). وقال أبو حاتم: هذه أحاديث منكرة كأنها موضوعة. اهـ. والحديث له شواهد ذكرها ابن رجب في جامع العلوم الحكم (٣٦٣-٣٦٦).

قلت: ويغني عنه قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]. وفي

حديث ابن عباس ؓ عند مسلم (١٢٥-١٢٦) عند الآية مرفوعاً: «قد فعلت».

وحديث أبي هريرة ؓ مرفوعاً: «نعم». وفي الإكراه قوله ﴿إِلَّا مَنْ أَكْرَهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾ [النحل: ١٠٦]. والله أعلم.

﴿يَتَائِبُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَتَكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى﴾ [البقرة: ٢٦٤]. وليس من الرياء أن يفرح الإنسان بعلم الناس بعبادته؛ لأن هذا إنما طراً بعد الفراغ من العبادة.

وليس من الرياء أيضاً أن يفرح الإنسان بفعل الطاعة في نفسه، بل ذلك دليل على إيمانه،... وقد سئل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عن ذلك؛ فقال: «تلك عاجل بشرى المؤمن»^(١).^(٢)

قال المصنف رحمه الله: وقول الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحْدَهُ ۖ فَنَکَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ ۖ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠].

ش / » يقول تعالى لنبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: قل يا محمد للناس: إنما أنا بشر مثلكم، أي: في البشرية ولكن الله منَّ عليَّ وفضلني بالرسالة وليس لي من الربوبية ولا من الإلهية شيء، بل ذلك لله وحده لا شريك له

كما قال ﴿يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ اللَّهُ وَحْدَهُ﴾ أي: معبودكم الذي أدعوكم إلى عبادته إله واحد لا شريك له ﴿فَنَکَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ أي: من كان يخاف لقاء الله يوم القيامة.

قال شيخ الإسلام: أما اللقاء، فقد فسرهُ طائفة من السلف والخلف بما يتضمن المعاينة والمشاهدة بعد السلوك والسير وقالوا: إن لقاء الله يتضمن رؤيته سبحانه وتعالى وأطال في ذلك واحتج له^(٣).

(١) أخرجه مسلم (٢٦٤٢)، من حديث أبي ذرٍّ رضي الله عنه.

(٢) القول الفيد (٢/١٢٥-١٢٦).

(٣) مجموع الفتاوى (٤٨٨/٦).

وقال سعيد ابن جبير ﴿فَن كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ﴾ قال: من كان يخشى البعث في الآخرة رواه ابن أبي حاتم (١).

﴿فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ أي: كائنًا ما كان. قال ابن القيم أي: كما أنه إله واحد لا إله سواه، فكذاك ينبغي أن تكون العبادة له وحده لا شريك له فكما تفرد بالإلهية يجب أن يفرد بالعبودية، فالعمل الصالح هو الخالص من الرياء، المقيد بالسنة انتهى. (٢) « (٣). ومناسبتها للباب: هي أن الآية الكريمة دلت على أن العمل لا يقبل إلا إذا كان خاليًا من الشرك.

ويستفاد منها: أن العمل الصالح مردود إذا دخله شيء من الشرك والرياء.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: « قَالَ اللَّهُ وَتَعَالَى أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشُّرْكِ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِيَ فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشُرْكَهُ » رواه مسلم (٤).

ش/ « قوله: «أنا أغنى الشركاء عن الشرك» لما كان المرئي قاصدًا بعمله الله تعالى وغيره، كان قد جعل الله تعالى شريكًا، فإذا كان كذلك، فالله تعالى هو الغني على الإطلاق، والشركاء بل جميع الخلق فقراء إليه بكل اعتبار، فلا يليق بكرمه وغناه التام أن يقبل العمل الذي جعل له فيه شريك، فإن كماله تبارك وتعالى وكرمه وغناه يوجب أن لا يقبل ذلك ولا يلزم من اسم التفضيل إثبات غنى للشركاء، فقد تقع المفاضلة بين

(١) انظر تفسير ابن أبي حاتم

(٢) الجواب الكافي (٩١) (٢٣٩٥/٧).

(٣) انظر تيسير العزيز الحميد (٢/١٠٤٥-١٠٤٦).

(٤) أخرجه مسلم (٢٩٨٥)

الشيئين وإن كان أحدهما لا فضل فيه كقوله تعالى ﴿اللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [النمل: ٥٩]. (١)

ومناسبتة الحديث للباب ولكتاب التوحيد: هي أنه دل على بطلان العمل الذي وقع

فيه شرك ومن الشرك الرياء.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ» قالوا: بلى يا رسول الله قَالَ: «الشُّرْكُ الْخَفِيُّ، يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي، فَيَزِينُ صَلَاتَهُ، لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ» رواه أحمد (٢).

ش/ معناه إني أخاف عليكم من الرياء أكثر مما أخاف عليكم من فتنة المسيح الدجال. وسمي هذا العمل شركًا خفيًا لأنه عمل قلب لا يعلمه إلا الله، ولأن صاحبه يظهر أن عمله لله وقد قصد به غيره أو أشرك فيه بتزيين صلاته لأجله وهذا شرك أصغر كما قال

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/٤٨١٠).

(٢) ضعيف عدا قوله «الشرك الخفي. . .» أخرجه أحمد (٣/٣٠) وابن ماجه (٤٢٠٤) والحاكم

(٣٢٩/٤) وفيه كثير بن زيد ضعيف وربيح بن عبد الرحمن قال البخاري فيه: منكر الحديث

ولقوله «الشرك الخفي. . .» إلخ شاهد من حديث محمود بن لبيد أخرجه ابن خزيمة في صحيحه

(٩٣٧) وابن أبي شيبة في المصنف (٢/٤٨١) من طريق أبي خالد الأحمر وعيسى بن يونس كلاهما

عن سعد بن إسحاق بن كعب ابن عجرة عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد مرفوعًا

وفيه «وما شرك السرائر قال: قال: يقوم الرجل فيصلّي فيزين صلاته جاهدًا لما يرى من نظر

الناس إليه فذلك شرك السرائر». وإسناده صحيح وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في صحيح

الترغيب (١/١١٩) والله أعلم.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أخوف ما أخاف عليكم الشرك الأصغر فسئل عنه فقال الرياء» رواه الإمام أحمد والطبراني والبيهقي. (١)

وسمي شركاً خفياً؛ لأنَّ صاحبه يظهر أنَّ عمله لله ويخفي في قلبه أنه لغيره وإنَّما تزَيَّنَ بإظهاره أنه لله بخلاف الشرك الجلي.

ومناسبة الحديث للباب ولكتاب التوحيد: أنَّه دَلَّ على أنَّ أخوف ما يخاف عليه من العبد الشرك الخفي وهو الرياء ولذا يجب اجتنابه والحذر منه.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه مسائل: الأولى: تفسير آية الكهف.

الثانية: هذا الأمر العظيم في رد العمل الصالح إذا دخله شيء لغير الله.

الثالثة: ذكر السبب الموجب لذلك وهو كمال الغنى.

الرابعة: أن من الأسباب أنه تعالى خير الشركاء.

الخامسة: خوف النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أصحابه من الرياء.

السادسة: أنه فسر ذلك بأن يصلي المرء لله ولكن يزيناها لما يرى من نظر رجل إليه.

سلطان باب (٣٦) من الشرك: إرادة الإنسان بعمله الدنيا

عنوان هذا الباب له ثلاثة احتمالات

الأول: أن يكون مكرراً مع ما قبله وهذا بعيد أن يكتب المؤلف ترجمتين متتابعتين لمعنى واحد.

الثاني: أن يكون الباب الذي قبله أخص من هذا الباب لأنه خاص في الرياء وهذا أعم وهذا محتمل

الثالث: أن يكون هذا الباب نوعاً مستقلاً عن الباب الذي قبله، وهذا هو الظاهر؛ لأن الإنسان في الباب السابق يعمل رياء؛ يريد أن يمدح في العبادة، فيقال: هو عابد، ولا يريد النفع المادي.

وفي هذا الباب لا يريد أن يمدح بعبادته ولا يريد المراءاة، بل يعبد الله مخلصاً له، ولكنه يريد شيئاً من الدنيا؛ كالمال، والمرتبة، والصحة في نفسه، وأهله، وولده، وما أشبه ذلك؛ فهو يريد بعمله نفعاً في الدنيا، غافلاً عن ثواب الآخرة. أمثلة تبين كيفية إرادة الإنسان بعمله الدنيا:

- ١ - أن يريد المال؛ كمن أذن ليأخذ راتب المؤذن، أو حج ليأخذ المال.
 - ٢ - أن يريد المرتبة؛ كمن تعلم في كلية ليأخذ الشهادة؛ فترتفع مرتبته.
 - ٣ - أن يريد دفع الأذى والأمراض والآفات عنه: كمن تعبد لله كي يجزيه الله بهذا في الدنيا، بمحبة الخلق له، ودفع السوء عنه، وما أشبه ذلك.
 - ٤ - أن يتعبد لله: يريد صرف وجوه الناس إليه بالمحبة والتقدير.
- وهناك أمثلة كثيرة.

تنبيه:

فإن قيل: هل يدخل فيه من يتعلمون في الكليات أو غيرها، يريدون شهادة، أو مرتبة بتعلمهم.

فالجواب: أنهم يدخلون في ذلك؛ إذا لم يريدوا غرضاً شرعياً، فنقول لهم:

أولاً: لا تقصدوا بذلك المرتبة الدنيوية، بل اتخذوا هذه الشهادات وسيلة للعمل في الحقول النافعة للخلق؛ لأن الأعمال في الوقت الحاضر مبنية على الشهادات، والناس لا يستطيعون الوصول إلى منفعة الخلق إلا بهذه الوسيلة، وبذلك تكون النية سليمة.

ثانياً: أن من أراد العلم لذاته قد لا يجده إلا في الكليات؛ فيدخل الكلية أو نحوها لهذا الغرض، وأما بالنسبة للمرتبة؛ فإنها لا تهمه. ثالثاً: أن الإنسان إذا أراد بعمله الحسنين - حسنى الدنيا، وحسنى الآخرة - فلا شيء عليه؛ لأن الله يقول: ﴿وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ﴾ [الطلاق: ٢-٣] فرغبه في التقوى بذكر المخرج من كل ضيق والرزق من حيث لا يحتسب.

فإن قيل: من أراد بعمله الدنيا كيف يقال إنه مخلص، مع أنه أراد المال مثلاً؟

أجيب: إنه أخلص العبادة ولم يرد بها الخلق إطلاقاً، فلم يقصد مراعاة الناس ومدحهم، بل قصد أمراً مادياً؛ فإخلاصه ليس كاملاً؛ لأن فيه شركاً، ولكن ليس كشرك الرياء يريد أن يمدح بالتقرب إلى الله، وهذا لم يرد مدح الناس بذلك، بل أراد شيئاً دنيئاً غيره. ولا مانع أن يدعو الإنسان في صلاته، ويطلب أن يرزقه الله المال، ولكن لا يصلي من أجل هذا الشيء؛ فهذه مرتبة دنيئة.

أما طلب الخير في الدنيا بأسبابه الدنيوية؛ كالبيع، والشراء، والزراعة؛ فهذا لا شيء فيه، والأصل أن لا نجعل في العبادات نصيباً من الدنيا، وقد سبق البحث في حكم العبادة؛ إذا خالطها الرياء، في باب الرياء.

ملاحظة: بعض الناس عندما يتكلمون على فوائد العبادات، يحولونها إلى فوائد دنيوية. فمثلاً يقولون: في الصلاة رياضة، وإفادة للأعصاب، وفي الصيام فائدة إزالة الرطوبة وترتيب الوجبات، والمفروض ألا نجعل الفوائد الدنيوية هي الأصل؛ لأن الله لم يذكر ذلك في كتابه، بل ذكر أن الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر. وعن الصوم أنه سبب للثقوى؛ فالفوائد الدينية في العبادات هي الأصل والدنيوية ثانوية، لكن عندما نتكلم عند عامة الناس؛ فإننا نخاطبهم بالنواحي الدينية، وعندما نتكلم عند من لا يقتنع إلا بشيء مادي؛ فإننا نخاطبه بالنواحي الدينية والدنيوية، ولكل مقام مقال. «(١).

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: هي أن العمل لأجل الدنيا شرك ينافي كمال التوحيد الواجب ويحبط الأعمال.

والعمل لأجل الدنيا لا يخلو من أربعة أمور إما شرك أكبر وإما أصغر وإما جائز.

فالأول: إذا أراد دخوله بالإسلام إرادة الدنيا فقط فهذا شرك أكبر كالمنافقين في الدرك الأسفل من النار اهـ (٢).

صورة أخرى: هي أن تكون إرادة العبد عمله كلها منحصرة في العمل لأجل الدنيا ولولا هذا المقصد لم يعمل وهذا ليس له في الآخرة من نصيب وذلك أن العمل على هذا الوصف لا يصدر من مؤمن... اهـ (٣).

الثاني: كمن يراني بقراءته وأمره ونهيه أو يجاهد؛ لأجل الغنيمة ليس لله وهو مؤمن مسلم لكن تعرض له هذه الأمور فهذا شرك أصغر اهـ (١).

(١) القول المفيد (٢/١٣٦-١٣٩).

(٢) التعليق على كتاب التوحيد لابن باز (١٩١).

(٣) القول السديد (١٤٢).

قلت: ويشهد لهذا النوع ما أخرجه أبوودود (٢٥٢٧) من حديث يعلى بن أمية رضي الله عنه قال: «أذن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغزو وأنا شيخ كبير ليس لي خادم فالتمست أجيرا يكفيني وأجري له سهمه فوجدت رجلا فلما دنا الرحيل أتاني فقال ما أدري ما السهمان وما يبلغ سهمي فسم لي شيئا كان السهم أو لم يكن فسميت له ثلاثة دنائير فلما حضرت غنيمته أردت أن أجري له سهمه فذكرت الدنائير فجئت النبي صلى الله عليه وسلم فذكرت له أمره فقال ما أجد له في غزوته هذه في الدنيا والآخرة إلا دنائيره التي سمى». وهو في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين

صورة أخرى: أن تكون إرادته من عمله وجه الله والدنيا والقصدان متساويان أو متقاربان وهذا شرك أصغر منافع لكمال التوحيد يحبط الأعمال التي قارنها وذلك لأن إخلاص العمل لوجه الله شرط من شروط صحة العبادة. . اهـ (٢).

وأما الجائز: أن تكون إرادة العبد من عمله وجه الله وحده وأخلص فيه إخلاصاً تاماً لكنه يأخذ على عمله جعلاً معلوماً يستعين به على العمل كالجعالات التي تجعل على أعمال الخير كالمجاهد الذي يترتب على جهاده غنيمة أو رزق وكالأوقاف التي تجعل على المساجد والمدارس والوظائف الدينية والدينية النافعة لمن يقوم بها فهذا لا يضر أخذه في إيمان العبد وتوحيده. . . (٣)

قال المصنف رحمه الله: وقول الله تعالى: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَلَهُمْ فِيهَا وَمَنْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ۚ﴾ (١٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ إِلَّا النَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا فِيهَا وَبِطِلَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ [هود: ١٥-١٦].

(١) التعليق على كتاب التوحيد (١٩١).

(٢) القول السديد (١٤٢).

(٣) القول السديد (١٤٣).

ش ١ يقول تعالى من كان يقصد بعمله الحياة الدنيا أي ثوابها وزينتها ومتاعها نوف لهم ثواب أعمالهم بالصحة والسرور في المال والأهل والولد وهم فيها لا ينقصون، هذا في الدنيا. أما في الآخرة فليس لهم جزاء إلا النار وقد أحبط الله أعمالهم التي عملوها في الدنيا وأبطلها فلا ثواب لهم فيها.

« **فإن قيل:** الآية على القول الأول تقتضي تخليد المؤمن من المريد بعمله الدنيا في النار. قيل: إن الله سبحانه ذكر جزاء من يريد بعمله الحياة الدنيا وزينتها، وهو النار، وأخبر بحبوط عمله وبطلانه، فإذا أحبط ما ينجو به وبطل، لم يبق معه ما ينجيه. فإن كان معه إيمان لم يرد به الحياة الدنيا وزينتها، بل أراد به الله والدار الآخرة، لم يدخل هذا الإيمان في العمل الذي حبط وبطل. ونجاة هذا الإيمان من الخلود في النار، وإن دخلها بحبوط عمله الذي به النجاة المطلقة. فالإيمان إيمانان إيمان: يمنع دخول النار، وهو الإيمان الباعث على أن تكون الأعمال لله وحده يبتغي بها وجهه وثوابه، وإيمان يمنع الخلود في النار، فإن كان مع المرائي شيء منه، وإلا كان من أهل الخلود، فالآية لها حكم نظائرها من آيات الوعيد. ذكره ابن القيم (١). »

وقد سئل شيخ الإسلام المصنف رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ عن معنى هذه الآية فأجاب بما ملخصه: « ذكر عن السلف من أهل العلم فيها أنواع مما يفعله الناس اليوم، ولا يعرفون معناه.

فمن ذلك العمل الصالح الذي يفعله كثير من الناس ابتغاء وجه الله من صدقة وصلاة وإحسان إلى الناس، وترك ظلم، ونحو ذلك مما يفعله الإنسان، أو يتركه خالصاً لله، لكنه لا يريد ثوابه في الآخرة، إنما يريد أن يجازيه الله بحفظ ماله وتنميته، أو حفظه أهله وعياله، أو إدامة النعم عليهم، ولا همه له في طلب

(١) عدة الصابرين (١٦٣-١٦٧).

الجنة، والهرب من النار، فهذا يعطى ثواب عمله في الدنيا، وليس له في الآخرة من نصيب. وهذا النوع ذكره ابن عباس.

النوع الثاني: وهو أكبر من الأول وأخوف، وهو الذي ذكر مجاهد في الآية أنها نزلت فيه، وهو أن يعمل أعمالاً صالحة، ونيته رياء الناس لا طلب ثواب الآخرة.

النوع الثالث: أن يعمل أعمالاً صالحة يقصد بها مالاً مثل أن يحج لمال يأخذه، لا لله، أو يهاجر لدنيا يصيبها، أو امرأة يتزوجها، أو يجاهد لأجل المغنم، فقد ذكر أيضاً هذا النوع في تفسير هذه الآية. وكما يتعلم الرجل لأجل مدرسة أهله أو مكسبهم أو رياستهم، أو يتعلم القرآن ويواظب على الصلاة لأجل وظيفة المسجد، كما هو واقع كثيراً، وهؤلاء أعقل من الذين قبلهم، لأنهم عملوا لمصلحة يحصلونها، والذين قبلهم عملوا من أجل المدح والجلالة في أعين الناس، ولا يحصل لهم طائل، والنوع الأول أعقل من هؤلاء، لأنهم عملوا لله وحده لا شريك له، لكن لم يطلبوا منه الخير الكثير الدائم وهو الجنة، ولم يهربوا من الشر العظيم وهو النار.

النوع الرابع: أن يعمل بطاعة الله مخلصاً في ذلك لله وحده لا شريك له، لكنه على عمل يكفره ككفرًا يخرجهم عن الإسلام مثل اليهود والنصارى إذا عبدوا الله أو تصدقوا أو صاموا ابتغاء وجه الله والدار الآخرة، ومثل كثير من هذه الأمة الذين فيهم كفر أو شرك أكبر يخرجهم من الإسلام بالكلية إذا أطاعوا الله طاعة خالصة، يريدون بها ثواب الله في الدار الآخرة، لكنهم على أعمال تخرجهم من الإسلام وتمنع قبول أعمالهم. فهذا النوع أيضاً قد ذكر في هذه الآية عن أنس بن مالك وغيره. وكان السلف يخافون منها، قال بعضهم: لو أعلم أن الله تقبل مني سجدة واحدة لتمنيت الموت، لأن الله يقول: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾ [المائدة: ٢٧]. ثم قال: بقي أن يقال: إذا عمل الرجل الصلوات الخمس والزكاة والصوم والحج ابتغاء وجه الله طالباً ثواب الآخرة، ثم بعد ذلك عمل أعمالاً قاصداً بها الدنيا مثل أن يحج فرضه لله، ثم

يجب بعده لأجل الدنيا، كما هو واقع، فهو لما غلب عليه منهما. وقد قال بعضهم: القرآن كثيرًا ما يذكر أهل الجنة الخالص، وأهل النار الخالص، ويسكت عن صاحب الشائبين وهو هذا وأمثاله. انتهى. (١).

ومناسبة الآيتين للباب: أن فيهما وعيد لمن قصد بعمله الدنيا بإحباط عمله ودخول

النار.

قال المصنف رحمه الله: وفي الصحيح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم «تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ تَعَسَّ عَبْدُ الدَّرْهَمِ تَعَسَّ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ تَعَسَّ عَبْدُ الْخَمِيلَةِ إِنَّ أُعْطِيَ رِضِي وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ تَعَسَّ وَانْتَكَسَ وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ طُوبَى لِعَبْدٍ آخَذَ بِعِنَانِ قَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَشْعَثَ رَأْسُهُ مُغْبَرَةً قَدَمَاهُ إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ» (٢).

ش ١/ قوله: «تعس»: سقط والمراد هنا هلك «الخميصة»: هو ثوب خزر أو صوف (٣) و«الخميصة»، ثياب لها خمل كالقطيفة وقيل: الخميل الأسود من الثياب (٤).

و«انتكس»: انكب على رأسه وهو دعاء عليه بالخيبة لأن من انتكس في أمره فقد خاب وخسر و«شيك»: أصابته شوكة، «فلا انتقش»: فلا يقدر على إخراجها بالمناقش. «طوبى»:

(١) انظر مختصر سيرة الرسول ﷺ ضمن مجموع مؤلفات الشيخ محمد بن عبد الوهاب (٤/١٢٠ - ١٢٣).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٨٦-٢٨٨٧).

(٣) النهاية في غريب الحديث.

(٤) النهاية في غريب الحديث.

شجرة في الجنة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها كما في الحديث^(١) «أشعث»: أي مشغول في الجهاد عن تنظيف شعره وترجيله، «الحراسة»: حماية الجيش عن هجوم العدو، «الساقة»: مؤخرة الجيش.

والمعنى الإجمالي: يدعو رسول الله ﷺ في هذا الحديث على طلاب الدنيا وعبّادها فيقول لقد خاب وخسر عبد الدنيا ولقد شقي وهلك عبد الدرهم والخميصة والخميلة حيث أراد بعمله غير الله فجعل مع الله شركاء في المحبة والعبودية وأن من كان هذه حاله فقد استحق أن يدعى عليه بما يسوؤه في العواقب ومن كان هذا شأنه فلا بد أن يجد أثر هذه الدعوات في الدنيا والآخرة، فطالب الدنيا لا نال المطلوب ولا خلاص من المكروه وصفه رسول الله ﷺ بقوله: «إن أعطي رضي وإن لم يعط سخط» فرضاه لغير الله وسخطه لغير الله. وأما من أراد بعمله وجه الله فهذا هو السعيد الذي أعد الله له الجنة كما قوله ﷺ: «طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله» أي في جهاد المشركين ففيه الحث على العمل بما يحصل به خير الدنيا والآخرة.

فائدة «فإن قيل: لم سماه النبي ﷺ عبد الدينار والدرهم؟

قيل: لما كان ذلك هو مقصوده ومطلوبه الذي عمل له، وسعى في تحصيله بكل ممكن حتى صارت نيته مقصورة عليه يغضب ويرضى له صار عبداً له. قال شيخ الإسلام: فسماه النبي ﷺ عبد الدينار والدرهم، وعبد القطيفة، وعبد الخميصة، وذكر فيه ما هو دعاء وخبر.

وهو قوله: «تعس وانتكس وإذا شيك فلا انتقش»، وهذه حال من أصابه شر لم يخرج منه ولم يفلح لكونه تعس وانتكس، فلا نال المطلوب، ولا خلاص من المكروه، وهذه حال من عبد المال.

(١) أخرجه البخاري (٦٥٥٢-٦٥٥٣)، ومسلم (٢٨٢٧-٢٨٢٨) من حديث سهل بن سعد وأبي سعيّد رضي الله عنهما. وحديث أنس بن مالك رضي الله عنه. وأبو هريرة رضي الله عنه. عند البخاري (٣٢٥١-٤٨٨١).

وقد وصف ذلك بأنه إن أعطي رضي وإن منع سخط كما قال تعالى ﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا رَضُوا وَإِنْ لَمْ يُعْطُوا مِنْهَا إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ﴾ [التوبة: ٥٨]. فرضاهم لغير الله، وسخطهم لغير الله، وهكذا حال من كان متعلقاً برئاسة أو بصورة، أو نحو ذلك من أهواء نفسه إن حصل له رضي، وإن لم يحصل له سخط، فهذا عبد ما يهواه من ذلك، وهو رقيق له، إذ الرق والعبودية في الحقيقة هو رق القلب وعبوديته، فما استرق القلب واستعبده، فهو عبده. . . إلى أن قال: وهكذا أيضًا طالب المال فإن ذلك يستعبده ويسترقه.

وهذه الأمور نوعان: فمنها ما يحتاج إليه العبد كما يحتاج إلى طعامه وشربه ومنكحه ومسكنه ونحو ذلك، فهذا يطلبه من الله ويرغب إليه فيه فيكون المال عنده، يستعمله في حاجته بمنزلة حماره الذي يركبه، وبساطه الذي يجلس عليه من غير أن يستعبده فيكون هلوًا.

ومنها ما لا يحتاج إليه العبد، فهذه ينبغي أن لا يعلق قلبه بها، فإذا تعلق قلبه بها، صار مستعبدًا لها وربما صار مستعبدًا معتمدًا على غير الله فيها، فلا يبقى معه حقيقة العبودية لله، ولا حقيقة التوكل عليه، بل فيه شعبة من العبادة لغير الله، وشعبة من التوكل على غير الله، وهذا من أحق الناس بقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

«تعس عبد الدرهم، تعس عبد الدينار، وتعس عبد الخميصة تعس عبد الخميصة». وهذا هو عبد لهذه الأمور، ولو طلبها من الله، فإن الله إذا أعطاه إياه رضي، وإن منعه إياها سخط. وإنما عبد الله من يرضيه ما يرضي الله، ويسخطه ما يسخط الله، ويجب ما أحب الله ورسوله، ويبغض ما أبغض الله ورسوله، ويوالي أولياء الله، ويعادي أعداء الله فهذا الذي استكمل الإيمان. انتهى ملخصًا. (١)

قوله «إن استأذن لم يؤذن له» أي: أنه إذا استأذن على الأمراء ونحوهم لم يأذنوا له لأنه لا

(١) مجموع الفتاوى (١٠/١٨٠-١٩٠). وانظر تيسير العزيز الحميد (٢/١٠٧٢-١٠٧٤)

جاه له عندهم ولا منزلة لكونه ليس ممن يطلب هذه الأمور وإنما يطلب ما عند الله ولا يقصد بعمله سواه.

و قوله «وإن شفع لم يشفع» أي: أنه لو أُلجأتْه الحال إلى أن يشفع عند الأمراء ونحوهم في أمر يحبه الله ورسوله لم تقبل شفاعته عندهم.

ويستفاد من هذا الباب: تحريم إرادة الإنسان الدنيا بعمل الآخرة. وعيد من قصد الدنيا بعمل الآخرة بإحباط عمله ودخول النار. والحث على إخلاص العمل لله. وترك حب الرئاسة والشهرة. وفضل الخمول والتواضع والله سبحانه وتعالى أعلم.

ومناسبة الحديث للباب ولكتاب التوحيد: هي أنه دل الحديث على أن من كانت الدنيا غاية أمره ومنتهى قصده فقد عبدها واتخذها شريكاً مع الله.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل:

الأولى: إرادة الإنسان الدنيا بعمل الآخرة.

الثانية: تفسير آية هود.

الثالثة: تسمية الإنسان المسلم عبد الدينار والدرهم والخميسة والخميلة.

الرابعة: تفسير ذلك بأنه إن أعطي رضي وإن لم يعط سخط.

الخامسة: قوله: «تَعَسَّ وَأَنْتَكَسَ».

السادسة: قوله: «تَعَسَّ وَأَنْتَكَسَ وَإِذَا شَيْكَ فَلَا أَنْتَقَشَ».

السابعة: الثناء على المجاهد الموصوف بتلك الصفات.

باب (٣٧) من أطاع العلماء والأمراء في تحريم ما أحل الله أو تحليل ما حرم □ الله فقد اتخذهم أرباباً من دون الله

والمراد بالعلماء: العلماء بشرع الله، وبالأمراء: أولو الأمر المنفذون له، وهذان الصنفان هما المذكوران في قوله تعالى: ﴿يَتَّبِعُهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ النساء: ٥٩ ؛ فجعل الله طاعته مستقلة، وطاعة رسوله مستقلة، وطاعة أولي الأمر تابعة، ولهذا لم يكرر الفعل "أطيعوا"؛ فلا طاعة لمخلوق في معصية الخالق.

وأولو الأمر هم أولو الشأن، وهم العلماء؛ لأنه يستند إليهم في أمر الشرع والعلم به، والأمراء؛ لأنه يستند إليهم في تنفيذ الشرع وإمضائه، وإذا استقام العلماء والأمراء استقامت الأمور، وبفسادهم تفسد الأمور؛ لأن العلماء أهل الإرشاد والدلالة، والأمراء أهل الإلزام والتنفيذ.

قوله: «في تحريم ما أحل الله»: أي: في جعله حراماً؛ أي: عقيدة أو عملاً.
«أو تحليل ما حرم الله»: أي: في جعله حلالاً عقيدة أو عملاً؛ فتحريم ما أحل الله لا ينقص درجة في الإثم عن تحليل ما حرم الله، وكثير من ذوي الغيرة من الناس؛ تجدهم يميلون إلى تحريم ما أحل الله أكثر من تحليل الحرام، بعكس المتهاونين، وكلاهما خطأ، ومع ذلك؛ فإن تحليل الحرام فيما الأصل فيه الحل أهون من تحريم الحلال؛ لأن تحليل الحرام إذا لم يتبين تحريمه فهو مبني على الأصل، وهو الحل، ورحمة الله - سبحانه - سبقت غضبه؛ فلا يمكن أن نحرم إلا ما تبين تحريمه، ولأنه أضيّق وأشد، والأصل أن تبقى الأمور على الحل والسعة حتى يتبين التحريم.

أما في العبادات فيشدد؛ لأن الأصل المنع والتحريم حتى يبينه الشرع كما قيل:

والأصل في الأشياء حل وامنع ... عبادة إلا بإذن الشارع .

قوله: «أرباباً». جمع رب، وهو المتصرف المالك.

والتصرف نوعان: تصرف قدري، وتصرف شرعي.

فمن أطاع العلماء في مخالفة أمر الله ورسوله، فقد اتخذهم أربابا من دون الله باعتبار التصرف الشرعي؛ لأنه اعتبرهم مشرعين، واعتبر تشريعهم شرعا يعمل به، وبالعكس الأمراء. (١).

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: هي أن طاعة الرؤساء في تحريم الحلال وتحليل الحرام شرك أكبر ينافي التوحيد.

وهذا الباب **على وجهين (٢): أحدهما:** أن يعلموا أنهم بدلوا دين الله فيتبعونهم على التبديل فيعتقدون تحليل ما حرم الله وتحريم ما أحل الله اتباعا لرؤسائهم مع علمهم أنهم خالفوا دين الرسل فهذا كفر وقد جعله الله ورسوله شركا - وإن لم يكونوا يصلون لهم ويسجدون لهم - فكان من اتبع غيره في خلاف الدين مع علمه أنه خلاف الدين واعتقد ما قاله ذلك دون ما قاله الله ورسوله؛ مشركا مثل هؤلاء.

و الثاني: أن يكون اعتقادهم وإيمانهم بتحليل الحلال وتحريم الحرام ثابت لكنهم أطاعوهم في معصية الله كما يفعل المسلم ما يفعله من المعاصي التي يعتقد أنها معاص؛ فهؤلاء لهم حكم أمثالهم من أهل الذنوب.

الثالث: أن يتابعهم جاهلا، فيظن أن ذلك حكم الله؛ فينقسم إلى قسمين:

أ- أن يمكنه أن يعرف الحق بنفسه؛ فهو مفرط أو مقصر، فهو آثم؛ لأن الله أمر بسؤال أهل العلم عند عدم العلم.

ب- أن لا يكون عالما ولا يمكنه التعلم فيتابعهم تقليدا ويظن أن هذا هو الحق؛ فهذا لا شيء عليه لأنه فعل ما أمر به وكان معذورا بذلك، ولذلك ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه

(١) القول المفيد (٢/١٤٨-١٥٠).

(٢) ذكر الوجهين شيخ الإسلام ابن تيمية في مجموع الفتاوى (٧١/٧)

قال: «إن من أفتي بغير علم؛ فإنما إثمه على من أفتاه» لو قلنا: بإثمه بخطأ غيره؛ للزم من ذلك الحرج والمشقة، ولم يثق الناس بأحد لاحتمال خطئه.

فإن قيل: لماذا لا يكفر أهل القسم الثاني؟

أجيب: إننا لو قلنا بكفرهم لزم من ذلك تكفير كل صاحب معصية يعرف أنه عاص لله ويعلم أنه حكم الله..» (١).

قال المصنف رحمه الله: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ» (٢).

ش/ في هذا الأثر العظيم الأمر باتباع الكتاب والسنة وترك كل قول يخالف الكتاب والسنة وقال أيضاً رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَرَاهُمْ سَيَهْلِكُونَ أَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَيَقُولُونَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ (٣) وفي «حجة الوداع لابن حزم» عن ابن أبي مليكة أن عروة بن الزبير قال لرجل من أصحاب

(١) القول المفيد (٢/١٥٨).

(٢) بهذا اللفظ ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية كما في مجموع الفتاوى (٢٦/٥٠-٢٨١) وأخذه المصنف رحمه الله منه وثبت بالفاظ متقاربة منها: ما أخرجه الخطيب البغدادي في الفقيه والمتفقه (١/٣٧٧-٣٧٨) بإسناد صحيح بلفظ «هذا الذي أهلككم والله ما أرى إلا سيعذبكم إني أحدثكم عن النبي ﷺ، وتجيئوني بأبي بكر وعمر» وصححه العلامة الوادعي في شرعية الصلاة في النعال (٣٤).

(٣) صحيح أخرجه أحمد (٢٢٧٧) والخطيب في التاريخ (٥/٩١) وأيضاً في الفقيه والمتفقه (٣٧٩) وابن عبد البر في جامع بيان العلم (٢٣٧٨)

رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يأمر الناس بالعمرة في هذا العشر وليس فيها عمرة فقال عروة فإن أبا بكر وعمر لم يفعل ذلك فقال الرجل : من ها هنا هل كنتم ما أرى الله إلا سيعذبكم أحدثكم عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتخبروني بأبي بكر وعمر (١)

وقال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: «أجمع العلماء على أن من استبانت له سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لم يكن له أن يدعها لقول أحد» (٢) ،

وقال الإمام مالك رحمه الله تعالى : «ما منا إلا راد ومردود عليه إلا صاحب هذا القبر يعني محمداً صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (٣).

وعن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: «ليس أحد إلا يؤخذ من قوله ويدع غير النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» (١).

(١) أخرجه ابن حزم في حجة الوداع (٣٩٣) وهذا الرجل المبهم هو ابن عباس كما عند أحمد بالرواية المتقدمة (٢٢٧٧)

(٢) نقله ابن القيم في إعلام الموقعين (٦/١) (٢٠١/٢) والروح (٢٦٤) ومدارج السالكين (٣٣٥/٢).

(٣) وهذا أمر متفق عليه قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه الفرقان (٦٣) : «اتفق المسلمون أن كلا يأخذ من قوله ويرد إلا رسول الله ﷺ». اهـ. قال العلامة الألباني رحمه الله : نسبة هذا إلى مالك هو المشهور عند المتأخرين وصححه عنه ابن عبد الهادي في إرشاد السالك (٢٢٧/١) وقد رواه ابن عبد البر في الجامع (٩١/٢) وابن حزم في أصول الأحكام (١٧٩-١٤٥/٦) من قول الحكم بن عتيبة ومجاهد وأورده . اهـ . انظر صفة صلاة النبي ﷺ (٢٧/١). قلت : أما أثر مجاهد صحيح أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٧٦٢-١٧٦٣-١٧٦٤-١٧٦٥) بأسانيد صحيحة وأما أثر الحكم بن عتيبة فسنده صحيح أخرجه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (١٧٦١) وسنده صحيح.

ومعنى «يوشك» يقرب ويدنو ويسرع ومقصود ابن عباس الرد على من قال إن أبا بكر وعمر لا يريان التمتع بالعمرة إلى الحج وأن أفراد الحج أفضل وابن عباس يرى أن التمتع واجب بدليل أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر به وليس لأحد أن يعارض قول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لرأي أحد.

وفيه النهي عن التقليد وحقيقة التقليد كما قال الشوكاني رَحِمَهُ اللَّهُ : والحاصل عن التقليد لا يسأل عن كتاب ولا عن سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بل يسأل عن مذهب إمامة فقط فإذا جاوز ذلك إلى السؤال من الكتاب والسنة فليس بمقلد وهذه يسلمه كل مقلد ولا ينكره.

و التقليد المحرم: عرفه شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ بقوله : التقليد الذي حرمه الله ورسوله هو أن يتبع غير الرسول فيما خالف فيه الرسول وهو حرام باتفاق المسلمين على كل أحد فإنه لا طاعة فقي مخلوق في معصية الخالق اهـ. «مجموع الفتاوى» (١٩ / ٢٦٠)

و العالم إذا اجتهد وأستدل وتبين له الحق الذي جاء به الرسول فهنا لا يجوز له تقليد من قال خلاف ذلك بالإجماع قاله شيخ الإسلام . «مجموع الفتاوى» (١٩ / ٢٦١).

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وقال أحمد بن حنبل: «عجبت لقوم عرفوا الإسناد وصحته، يذهبون إلى رأي سفيان، والله تعالى يقول: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] أتدري ما الفتنة الفتنة: الشرك، لعله إذا ردَّ بعض قوله أن يقع في قلبه شيء من الزيف فيهلك» (٢).

(١) صحيح أخرجه الطبراني في الكبير (١١٩٤١) فقال حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْبَزَّازُ، ثنا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا أَبُو عُبَيْدَةَ الْحَدَّادُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، رَفَعَهُ قَالَ: «لَيْسَ أَحَدٌ إِلَّا يُؤْخَذُ مِنْ قَوْلِهِ وَيَدْعُ غَيْرَ النَّبِيِّ ﷺ» وسنده صحيح .

(٢) أخرجه ابن بطة في الإبانة الكبرى (١ / ٢٦٠)

ش ١ عجب الإمام أحمد بمعنى الإنكار على أولئك الذين يعرفون إسناد الحديث وأنه صحيح عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا مجال للكذب والطعن فيه ويتركونه ويأخذون برأي بعض الناس كسفيان الثوري رَحِمَهُ اللَّهُ مع جلالته وإمامته.

«ويعتذر بالأعذار الباطلة إما بأن الأخذ بالحديث اجتهد والاجتهاد انقطع منذ زمان، وإما بأن هذا الإمام الذي قلده أعلم مني، فهو لا يقول إلا بعلم، ولا يترك هذا الحديث مثلاً إلا عن علم، وإما بأن ذلك اجتهد، ويشترط في المجتهد أن يكون عالماً بكتاب الله عالماً بسنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وناسخ ذلك ومنسوخه، وصحيح السنة وسقيمها، عالماً بوجوه الدلالات، عالماً بالعربية والنحو والأصول، ونحو ذلك من الشروط التي لعلها لا توجد تامة في أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، كما قاله المصنف، فيقال له: هذا إن صح، فمرادهم بذلك المجتهد المطلق، أما أن يكون ذلك شرطاً في جواز العمل بالكتاب والسنة، فكذب على الله، وعلى رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلى أئمة العلماء، بل الفرض والحتم على المؤمن إذا بلغه كتاب الله وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعلم معنى ذلك في أي شيء كان أن يعمل به ولو خالفه من خالفه، فبذلك أمرنا ربنا تبارك وتعالى ونبينا ص وأجمع على ذلك العلماء قاطبة إلا جهال المقلدين وجفاتهم، ومثل هؤلاء ليسوا من أهل العلم كما حكى الإجماع على أنهم ليسوا من أهل العلم أبو عمر بن عبد البر وغيره قال الله تعالى: ﴿اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ وَلَا تَتَّبِعُوا مِن دُونِهِ أَوْلِيَاءَ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ﴾ [الأنعام: ٣]. وقال تعالى: ﴿وَلَا تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا أَلْبَانُ الْقُرْآنِ﴾ [النور: ٥٤]. فشهد تعالى لمن أطاع الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالهداية، وعند جفاة المقلدين أن من أطاعه ص ليس بمهتد إنما المهتدي من عصاه، وعدل عن أقواله، ورغب عن سنته إلى مذهب أو شيخ ونحو ذلك، وقد وقع في هذا التقليد المحرم خلق كثير ممن يدعي العلم والمعرفة بالعلوم، ويصنف التصانيف في الحديث والسنن، ثم بعد ذلك تجده جامداً على أحد هذه المذاهب، ويرى الخروج عنها من العظام.

وفي كلام أحمد إشارة إلى أن التقليد قبل بلوغ الحجة لا يذم، إنما المذموم المنكر الحرام الإقامة على ذلك بعد بلوغ الحجة، نعم وينكر الإعراض عن كتاب الله، وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والإقبال على تعلم الكتب المصنفة في الفقه استغناء بها عن الكتاب والسنة، بل إن قرؤوا شيئاً من كتاب الله وسنة رسوله ص فإنها يقرءون تبركاً لا تعلماً وتفقهاً، أو لكون بعض الموقفين وقف على من قرأ البخاري مثلاً، فيقرءونه لتحصيل الوظيفة لا لتحصيل الشريعة، فهؤلاء من أحق الناس بدخولهم في قول الله تعالى:

﴿ وَقَدْ آتَيْنَاكَ مِنْ لَدُنَّا ذِكْرًا ۖ مَن أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُ يَحْمِلُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وِزْرًا ۚ ﴾ [١٠٠] خَلِيدِينَ فِيهِ وَسَاءَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ حِمْلًا ﴿ طه: ٩٩-١٠١. وقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَى ﴾ [طه: ١٢٤] إلى قوله: ﴿ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشْدُّ وَأَبْقَى ﴾ [طه: ١٢٧].

فإن قلت: فماذا يجوز للإنسان من قراءة هذه الكتب المصنفة في المذاهب؟

قيل: يجوز من ذلك قراءتها على سبيل الاستعانة بها على فهم الكتاب والسنة، وتصوير المسائل، فتكون من نوع الكتب الآلية، أما أن تكون هي المقدمة على كتاب الله وسنة رسوله ص الحاكمة بين الناس فيما اختلفوا فيه، المدعو إلى التحاكم إليها دون التحاكم إلى الله والرسول ص فلا ريب أن ذلك مناف للإيمان مضاده كما قال تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴾ [النساء: ٦٥] فإذا كان التحاكم عند المشاجرة إليها دون الله ورسوله، ثم إذا قضى الله ورسوله أمراً وجدت الحرج في نفسك، وإن قضى أهل الكتاب بأمر لم تجد حرجاً، ثم إذا قضى الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأمر لم تسلم له، وإذا قضوا بأمر سلمت له، فقد أقسم الله تعالى سبحانه وهو أصدق القائلين بأجل مقسم به، وهو نفسه تبارك وتعالى أنك لست بمؤمن والحالة هذه وبعد ذلك، فقد قال الله تعالى: ﴿ بَلِ الْإِنْسَانُ عَلَىٰ نَفْسِهِ بَصِيرَةٌ ۚ ﴾ [البقرة: ١٤٠-١٥٠]. على أن الأئمة الأربعة وغيرهم

من أهل العلم، قد نهوا عن تقليدهم مع ظهور السنة.

كلام أحمد الذي ذكره المصنف كاف عن تكثير النقل عنه ^(١).

ومعنى الآية: فليخشى من خالف شريعة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأمره أن يصيبهم فتنة في قلوبهم من كفر أو شرك أو نفاق أو بدعة أو يصيبهم عذاب أليم في الدنيا بقتل أو حد أو حبس ونحو ذلك بسبب خلافهم أمر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أو يصيبهم عذاب أليم في الآخرة. **ووجه استدلال أحمد بهذه الآية:** أن رد قول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو بعضه سبب لزيغ القلب الذي يكون به المرء كافراً وذلك هو الهلاك في الدنيا والآخرة.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وعن عدي بن حاتم: أنه سمع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقرأ هذه الآية: ﴿ اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا إِلَهًا وَاحِدًا لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴾ [البقرة: ٣١]. فقلت له: إنا لسنا نعبدهم. قال: « أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللَّهُ فَتَحَرِّمُونَهُ وَيُحْلُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ فَتُحِلُّونَهُ » فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: « فَنِلْكَ عِبَادَتُهُمْ »، رواه أحمد والترمذي وحسنه ^(٢).

ش / يخبر الله تعالى أن هؤلاء المشركين اتخذوا علماءهم وعبادهم معبودين من دون الله حيث أطاعوهم في معصية الله بتحريم الحلال وتحليل الحرام، والأخبار هم العلماء، والرهبان

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/)

(٢) ضعيف أخرجه الترمذي (٣٠٩٥) والطبري في تفسيره (١١/٤١٧-٤١٨) وغيرهم وفيه غطيف بن أعين ضعيف كما في التقريب.

تنبيه: الحديث لم يخرج أحمد في مسنده وانظر اتحاد المهرة (١١/١١٤-١٣٢) ولم يذكره الإمام أحمد بن حنبل في مسند عدي بن حاتم من مسنده (٤/٢٥٦-٢٥٩).

هم العباد.

ومناسبة الحديث للباب: أنه أفاد أن طاعة الأُحبار والرهبان في معصية الله عبادة لهم من دون الله ومن الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله.

ويستفاد من هذا الباب:

- ١ - تحريم طاعة الرؤساء في معصية الله.
- ٢ - أن طاعة العلماء والأُمراء في تحليل الحرام وتحريم الحلال عبادة لهم من دون الله.
- ٣ - لا تجوز معارضة قول الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لرأي أحد.
- ٤ - الوعيد الشديد على من خالف أمر الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل:

الأولى: تفسير آية النور.

الثانية: تفسير آية براءة.

الثالثة: التنبيه على معنى العبادة التي أنكرها عدي.

الرابعة: تمثيل ابن عباس بأبي بكر وعمر، وتمثيل أحمد بسفيان.

الخامسة: تغير الأحوال إلى هذه الغاية حتى صار عند الأكثر عبادة الرهبان هي أفضل

الأعمال، وتسمى الولاية، وعبادة الأُحبار هي العلم والفقه، ثم تغيرت الحال إلى أن عبد من دون الله من ليس من الصالحين، وعبد بالمعنى الثاني من هو من الجاهلين.

باب (٣٨) قول الله تعالى:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَكَّمُوا إِلَى
الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا
أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتِ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ
يَمَّا قَدَّمْت أَيْدِيَهُمْ ثُمَّ جَاءَ وَلَهُمْ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾﴾ [النساء: ٦٠ - ٦٢] .

ش / « لما كان التوحيد الذي هو معنى شهادة أن لا إله إلا الله مشتملاً على الإيذان بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مستلزماً له، وذلك هو الشهادتان، ولهذا جعلها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ركناً واحداً في قوله: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت من استطاع إليه سبيلاً»^(١). نبه في هذا الباب على ما تضمنه التوحيد، واستلزمه من تحكيم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في موارد النزاع، إذ هذا هو مقتضى شهادة أن لا إله إلا الله، ولازمها الذي لا بد منه لكل مؤمن، فإن من عرف أن لا إله إلا الله، فلا بد من الانقياد لحكم الله والتسليم لأمره الذي جاء من عنده على يد رسوله محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فمن شهد أن لا إله إلا الله، ثم عدل إلى تحكيم غير الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في موارد النزاع، فقد كذب في شهادته.

وإن شئت قلت: لما كان التوحيد مبنياً على الشهادتين، إذ لا تنفك إحداها عن الأخرى لتلازمهما، وكان ما تقدم من هذا الكتاب في معنى شهادة أن لا إله إلا الله التي تتضمن حق الله على عباده، نبه في هذا الباب على معنى شهادة أن محمداً رسول الله، التي تتضمن حق الرسول

(١) أخرجه البخاري (٨) ومسلم (١٦) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنَّهَا تَتَضَمَّنُ أَنَّهُ عَبْدٌ لَا يَعْبُدُ، وَرَسُولٌ صَادِقٌ لَا يَكْذِبُ، بَلْ يَطَاعُ وَيَتَّبَعُ، لِأَنَّهُ الْمُبْلَغُ عَنْ اللَّهِ تَعَالَى. فَلَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ مِنْصِبُ الرِّسَالَةِ، وَالتَّبْلِيغُ عَنِ اللَّهِ، وَالْحُكْمُ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ، إِذْ هُوَ لَا يَحْكُمُ إِلَّا بِحُكْمِ اللَّهِ وَمَحَبَّتِهِ عَلَى النَّفْسِ، وَالْأَهْلِ وَالْمَالِ وَالْوَطَنِ، وَلَيْسَ لَهُ مِنَ الْإِلَهِيَّةِ شَيْءٌ، بَلْ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَنَّهُ لَمَّا قَامَ عَبْدُ اللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِيَدًّا﴾ [الجن: ١٩] وَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ فَقُولُوا عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ»^(١).

وَمِنْ لَوَازِمِ ذَلِكَ مِتَابَعَتُهُ وَتَحْكِيمُهُ فِي مَوَارِدِ النَّزَاعِ، وَتَرْكُ التَّحَاكُمِ إِلَى غَيْرِهِ، كَالْمُنَافِقِينَ الَّذِينَ يَدْعُونَ إِلَى الْإِيمَانِ بِهِ، وَيَتَحَاكَمُونَ إِلَى غَيْرِهِ، وَبِهَذَا يَتَحَقَّقُ الْعَبْدُ بِكَمَالِ التَّوْحِيدِ وَكَمَالِ الْمِتَابَعَةِ، وَذَلِكَ هُوَ كَمَالُ سَعَادَتِهِ، وَهُوَ مَعْنَى الشَّهَادَتَيْنِ.

إِذَا تَبَيَّنَ هَذَا فَمَعْنَى الْآيَةِ الْمُرْجَمُ لَهَا: أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَنْكَرٌ عَلَى مَنْ يَدْعِي الْإِيمَانُ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ، وَعَلَى الْأَنْبِيَاءِ قَبْلَهُ، وَهُوَ مَعَ ذَلِكَ يُرِيدُ أَنْ يَتَحَاكَمَ فِي فَصْلِ الْخُصُومَاتِ إِلَى غَيْرِ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، «(٢)»

وَالْحُكْمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنْهُ كُفْرٌ مَخْرَجٌ مِنَ الْمِلَّةِ وَمِنْهُ كُفْرٌ دُونَ كُفْرٍ

لَمَّا ثَبَتَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عِنْدَ ابْنِ جُرَيْرٍ الطَّبْرِيِّ (٢٥٦/٦): فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، قَالَ: هِيَ بِهِ كُفْرٌ وَلَيْسَ كُفْرًا بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكِتَابِهِ وَرَسُولِهِ. وَسَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِهِ» (١١٤٣/٤) فَقَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْمَقْرِي، حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَجِيرٍ، عَنْ طَاوُوسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي قَوْلِهِ:

(١) تقدم

(٢) تيسير العزيز الحميد (١١٠١/٢ - ١١٠٣).

﴿وَمَنْ لَّمْ يَخُكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] قال: ليس بالكفر الذي

تذهبون إليه. وهشام بن حجر ضعفه أحمد بن حنبل وابن معين كما في "تهذيب التهذيب"، وثبت عند عبد الرزاق في "تفسيره" (١٩١/١) بسند صحيح عن ابن عباس أنه قال: هي به كفر.

وأخرج ابن جرير (٣٥٥/١٠) وابن أبي حاتم في "تفسيره" (١٢٠٤٩) بسند صحيح عن عطاء قوله: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَخُكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]. قال: كفر دون كفر، وفسق دون فسق، وظلم دون ظلم.

وأخرج عبد الرزاق في تفسيره (١٩١/١): عن طاوس قال: «وليس كما كفر بالله وملائكته وكتبه» بعد قول ابن عباس هي كفر.. وسنده صحيح

قال ابن القيم في "مدارج السالكين" (٣٣٦-٣٣٧): والصحيح أن الحكم بغير ما أنزل الله يتناول الكافرين الأصغر والأكبر بحسب حال الحاكم. اهـ.

وقال الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ في "أضواء البيان" (١٠٤/٢): اعلم أن تحرير المقام في هذا المبحث أن الكفر والظلم والفسق كل واحد منهما ربما أطلق في الشرع مرادًا بالمعصية تارة، والكفر المخرج عن الملة أخرى. اهـ.

الحكم بغير ما أنزل الله يكون كفرًا مخرجًا من الملة في الصور الآتية:

الأولى: من حكم بغير ما أنزل الله، واعتقد أنه أفضل من حكم الله. قال الشنقيطي رَحِمَهُ اللهُ: فكل من يتبع تشريع غير الله معتقدًا أن جعله عوضًا من تشريع الله جائز أو أفضل فهو كافر بإجماع المسلمين. «المذكرة» (٧٧)

الثانية: من حكم بغير ما أنزل الله، واعتقد أنه جائز له الحكم به، وانظر ما قبله.

الثالثة: من حكم بغير ما أنزل الله وهو معتقد أنه مساو لحكم الله سبحانه وتعالى، وهو في هذه الحالة مشرئًا شرئًا أكبر، لأن الشرك الأكبر حقيقته تسوية غير الله بالله فيما هو من خصائص الله سبحانه وتعالى، وانظر الإجماع حول الشرك في النوع الأول.

الرابعة: من حكم بغير ما أنزل الله وهو جاحد لحكم الله سبحانه وتعالى، وانظر الإجماع في النوع التاسع.

وأيضاً قال العلامة محمد بن إبراهيم بن عبداللطيف آل الشيخ في رسالته "تحكم القوانين الوضعية" (ص: ٦): وهذا ما لا نزاع فيه بين أهل العلم، فإن الأصول المتقررة المتفق عليها بينهم أن من جحد أصلاً من أصول الدين أو فرعاً قطعياً مجمعاً عليه، أو أنكر حرفاً مما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قطعياً فإنه كافر اكفر الناقل عن الملة. اهـ.

الخامسة: أن يحكم بغير ما أنزل الله مع بغضه لحكم الله سبحانه، وانظر الإجماع في النوع الثاني عشر.

من حكم بغير ما أنزل الله حكمه منقوض

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ كما في "مجموع الفتاوى" (٣١٢/١): ومن سأل الله تعالى بالمخلوقين، أو أقسم عليه بالمخلوقين، كان مبتدعاً بدعة ما أنزل الله بها من سلطان، فإن ذم من خالفه وسعى في عقوبته كان ظالماً جاهلاً معتدياً. وإن حكم بذلك فقد حكم بغير ما أنزل الله، وكان حكمه منقوضاً بإجماع المسلمين، وكان إلى أن يستتاب من هذا الحكم ويعاقب عليه أحوج منه إلى أن ينفذ له هذا الحكم ويعان عليه، وهذا كله مجمع عليه بين المسلمين ليس فيه خلاف لا بين الأئمة الأربعة ولا غيرهم..

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وقوله: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١].

ش ١ يقول الله تعالى إذا قيل للمنافقين لا تفسدوا في الأرض يعني لا تعصوا في الأرض لأن من عصى الله في الأرض أو أمر بمعصية الله فقد أفسد في الأرض لأن صلاح الأرض والسماء إنما هو بطاعة الله ورسوله. ﴿قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ أي نريد أن نداري الفريقين

من المؤمنين والكافرين ونصطلح مع هؤلاء وهؤلاء.

«الإفساد في الأرض نوعان:

الأول: إفساد حسي مادي، وذلك مثل هدم البيوت وإفساد الطرق وما أشبه ذلك.

الثاني: إفساد معنوي، وذلك بالمعاصي؛ فهي من أكبر الفساد في الأرض، قال تعالى: ﴿

وَمَا أَصْبَحْكُمْ مِنْ مُّصِيبِكُمْ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴾ [النور: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿

وَمَا أَصْبَحْكُمْ مِنْ مُّصِيبِكُمْ فِيمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴾ [النور: ٣٠]، وقال تعالى: ﴿

وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ ءَامَنُوا وَأَتَّقُوا لَفَنَحْنَاهُمْ عَلَيْهِمْ بَرَكَاتٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ وَلَٰكِنْ كَذَّبُوا فَأَخَذْنَاهُمْ بِمَا

كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾ [الأعراف: ٩٦]، وقال تعالى: ﴿

سَيَاتِيهِمْ وَلَدْخَلْنَاهُمْ جَنَّاتٍ النَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا التَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَمَا أَنزَلْنَا إِلَيْهِمْ مِنْ رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا

مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ﴾ [المائدة: ٦٥-٦٦].. (١)

وتفيد الآية: عدم الاغترار بأقوال أهل الأهواء وإن زخرفوها والتحذير

من الاغترار بالرأي ما لم يقيم على صحته دليل من كتاب أو سنة.

ومناسبة الآية للباب: هي أنها دلت الآية عن النهي عن الإفساد في الأرض ومن الإفساد

في الأرض التحاكم إلى غير ما أنزل الله وأيضاً: أن التحاكم إلى غير كتاب الله وسنة رسوله من

أعمال المنافقين ومن الإفساد في الأرض ومن الحكم بالطاغوت.

ومناسبتها لكتاب التوحيد: هي أن الآية تضمنت عن النهي عن التحاكم إلى غير ما

أنزل الله لأن ذلك منافٍ لشهادة أن لا إله إلا الله.

(١) القول الفيد (٢/ ١٧٢-١٧٣).

قال المصنف رحمه الله: وقوله: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا وَادْعُوهُ خَوْفًا وَطَمَعًا إِنَّ رَحْمَتَ اللَّهِ قَرِيبٌ مِّنَ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ٥٦].

ش/ « قال ابن القيم: قال أكثر المفسرين: لا تفسدوا فيها بالمعاصي والدعاء إلى غير طاعة الله بعد إصلاح الله إياها ببعث الرسل، وبيان الشريعة، والدعاء إلى طاعة الله، فإن عبادة غير الله، والدعوة إلى غيره، والشرك به هو أعظم فساد في الأرض، بل فساد الأرض في الحقيقة إنما هو بالشرك به، ومخالفة أمره.

فالشرك والدعوة إلى غير الله، وإقامة معبود غيره، ومطاع متبع غير رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هو أعظم الفساد في الأرض، ولا صلاح لها ولا لأهلها إلا أن يكون الله وحده هو المعبود، والدعوة له لا لغيره، والطاعة والاتباع لرسوله ليس إلا.

وغيره إنما تجب طاعته إذا أمر بطاعة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإذا أمر بمعصيته وخلاف شريعته، فلا سمع له ولا طاعة، ومن تدبّر أحوال العالم، وجد كل صلاح في الأرض فسببه توحيد الله وعبادته، وطاعة رسوله، وكل شر في العالم، وفتنة وبلاء، وقحط وتسليط عدو وغير ذلك، فسببه مخالفة رسوله، والدعوة إلى غير الله ورسوله. انتهى (١).

وبهذا يتبين وجه مطابقة الآية للترجمة: لأن من يدعو إلى التحاكم إلى غير ما أنزل الله وإلى الرسول، فقد أتى بأعظم الفساد. « (٢).

قال المصنف رحمه الله: وقوله: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَهْلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

(١) بدائع الفوائد (٣/٥٢٥).

(٢) تيسير العزيز الحميد (٢/١١١٧-١١١٨).

ش ١ ينكر الله تعالى على من خرج عن حكم الله المشتمل على كل خير الناهي عن كل شر وعدل إلى ما سواه من الآراء والأهواء والبدع والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الجهالات والضلالات^(١).

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: ومعلوم باتفاق المسلمين أنه يجب تحكيم الرسول في كل ما شجر بين الناس في أمر دينهم ودنياهم وفروعه وعليهم كلهم إذا حكم بشيء أن لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما حكم تسليماً. اهـ^(٢).

وتفيد الآية: التحذير من حكم الجاهلية واختياره على حكم الله ورسوله.

ومناسبة الآية للباب: أن من عدل عن الكتاب والسنة وفضل حكم الجاهلية عليها فقد حكم بالطاغوت وعلى تحريم الأخذ بغير حكم الله لأن هذا منافٍ للتوحيد.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ »^(٣) قال النووي: حديث صحيح، رويناه في كتاب الحجة بإسناد صحيح.

(١) تفسير ابن كثير (٢/٦٨).

(٢) مجموع الفتاوى (٧/٣٧).

(٣) ضعيف أخرجه ابن أبي عاصم (١٥) وابن بطة في الإبانة (٢٧٩) والبعث في شرح السنة (١٠٤) وغيرهم وفيه نعيم بن حماد ضعيف في الحديث مع جلالته في السنة.

و اضطرب فيه نعيم بن حماد فتارة يرويه عن هشام بن حسان وأوغيره وتارة يرويه عن عبد الوهاب الثقفي عن هشام بن حسان كما عند البغوي وابن أبي عاصم، وتارة يرويه عن عبد الوهاب الثقفي عن

ش ١ يخبر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن الإنسان لا يكون مؤمناً كامل الإيمان الواجب حتى تكون محبته تابعة لما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الأوامر والنواهي وغيرها فيحب ما أمر به ويعمل به ويكره ما نهى عنه ويجتنبه.

والهوى: ما تهواه النفس وتحبه وتميل إليه وإن كان الحديث ضعيفاً

لكن دلت الأدلة على أن الإنسان لا يكون مؤمناً كامل الإيمان الواجب حتى تكون محبته تابعة لما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من الأوامر والنواهي وغيرها فيحب ما أمر به ويكره ما نهى عنه فمن ذلك قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَيْكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً﴾ [النساء: ٦٥] وقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا لِمُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَنْ يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلالاً مبيناً﴾ [الأحزاب: ٣٦].

وذم الله سبحانه من كره ما أحبه من كره ما أحبه الله، أو أحب ما كرهه الله، قال: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَرِهُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٩] وقال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ اتَّبَعُوا مَا آسَخَطَ اللَّهُ وَكَرِهُوا رِضْوَانَهُ فَأَحْبَطَ أَعْمَالَهُمْ﴾ [محمد: ٢٨].

بعض مشيخنا، وتارة عن بعض مشيختنا ثنا هشام أو غيره وانظر جامع العلوم والحكم (٢/ ٣٩٤). قال ابن رجب: تصحيح هذا الحديث بعيد جداً وضعف الحديث الواضعي في المقترح في بعض أجوبة وأسئلة أهل المصطلح (١٥).

تنبيه: ذكر ابن راجب في جامع العلوم والحكم: أنه منقطع بين عقبة بن أوس و عبد الله بن عمرو لأنه لم يسمع منه نقلاً عن الغلابي قلت: وهذه العلة فيها نظر فقد أخرج ابن أبي عاصم في السنة (١١٥٣) والآحاد والمثاني (٩) فقال ثنا أمية بن بسطام ثنا زريع ثنا ابن عون عن محمد بن سيرين عن عقبة بن أوس قال كنا عند عبد الله بن عمرو..... وسنده صحيح مما ينفي لنا عدم صحة هذه العلة.

فالواجب على كل مؤمن أن يحب ما أحبه الله محبةً توجب له الإتيان بما وجب عليه منه، فإن زادت المحبة، حتى أتى بما ندب إليه منه، كان ذلك فضلاً، وأن يكره ما كرهه الله تعالى كراهةً توجب له الكف عمّا حرّم عليه منه، فإن زادت الكراهة حتى أوجبت الكف عمّا كرهه تنزيهاً، كان ذلك فضلاً. وقد ثبت في "الصحيحين" عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: «لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من نفسه وولده وأهله والناس أجمعين»^(١). فلا يكون المؤمن مؤمناً حتى يقدم محبة الرسول على محبة جميع الخلق، ومحبة الرسول تابعة لمحبة مرسله

والمحبة الصحيحة تقتضي المتابعة والموافقة في حبّ المحبوبات وبغض المكرهات، قال - عز وجل -: ﴿قُلْ إِنْ كَانَ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ وَإِخْوَانُكُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَالٌ اقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَارَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَاكِنُ تَرْضَوْنَهَا أَحَبَّ إِلَيْكُمْ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَجِهَادٍ فِي سَبِيلِهِ فَتَرَبَّصُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ﴾ [التوبة: ٢٤]

وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ﴾ [آل عمران: ٣١] وفي «الصحيحين» عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: «ثلاث من كنّ فيه وجد حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه ممّا سواهما، وأن يحب المرء لا يُحبه إلا الله، وأن يكره أن يرجع إلى الكفر بعد إذ أنقذه الله منه كما يكره أن يلقى في النار»^(٢).

فمن أحب الله ورسوله محبةً صادقة من قلبه، أوجب له ذلك أن يحب بقلبه ما يُحبه الله ورسوله، ويكره ما يكرهه الله ورسوله، ويرضى بما يرضى الله ورسوله، ويسخط ما يسخطه الله ورسوله، وأن يعمل بجوارحه بمقتضى هذا الحبّ والبغض، فإن عمل بجوارحه شيئاً يخالف ذلك، فإن ارتكب بعض ما يكرهه الله ورسوله، أو ترك بعض ما يُحبه الله ورسوله، مع وجوبه والقدرة عليه، دلّ ذلك على نقص محبته الواجبة، فعليه أن يتوب من ذلك، ويرجع إلى

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

تكميل المحبة الواجبة.

فجميع المعاصي تنشأ من تقديم هوى النفوس على محبة الله ورسوله، وقد وصف الله المشركين باتباع الهوى في مواضع من كتابه، وقال تعالى: ﴿فَإِنْ لَّمْ يَسْتَجِيبُوا لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ اتَّبَعَ هَوَاهُ يَفْزِرْ هُدًى مِنَ اللَّهِ إِنَّكَ اللَّهُ عَزِيزٌ﴾ [قصص: ٥٠]. وكذلك البدع، إنما تنشأ من تقديم الهوى على الشرع، ولهذا يُسمى أهلها أهل الأهواء. وكذلك المعاصي، إنما تقع من تقديم الهوى على محبة الله ومحبة ما يُحبه.

وكذلك حبُّ الأشخاص: الواجب فيه أن يكون تبعاً لما جاء به الرسول - صلى الله عليه وسلم - . فيجب على المؤمن محبة الله ومحبة من يحبه الله من الملائكة والرسل والأنبياء والصديقين والشهداء والصالحين عموماً، ولهذا كان من علامات وجود حلاوة الإيمان أن يُحب المرء لا يُحبه إلا لله، ويُحرم موالاة أعداء الله. ومن يكرهه الله عموماً، وقد سبق ذلك في موضع آخر، وبهذا يكون الدين كله لله. و«من أحبَّ الله، وأبغضَ الله، وأعطى الله، ومنعَ الله، فقد استكمل الإيمان» (١). ومن كان حُبُّه وبُغضه وعطاؤه ومنعه هوى نفسه، كان ذلك نقصاً في إيمانه الواجب، فيجب عليه التوبة من ذلك، والرُّجوع إلى اتباع ما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من تقديم محبة الله ورسوله، وما فيه رضا الله ورسوله على هوى النفوس ومراداتها كلها. (٢).

ومناسبة الحديث للباب: أنه أبان الفرق بين أهل الإيمان وأهل النفاق والمعاصي في أقوالهم وأفعالهم وإرادتهم.

(١) ضعيف. وتقدم.

(٢) انظر جامع العلوم والحكم (٧٢٥-٧٢٨).

قال المصنف رحمه الله: « وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: « كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ. وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهُ عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ وَلَا يَمِيلُ فِي الْحُكْمِ وَقَالَ الْمُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى الْيَهُودِ لِإِعْلَامِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ وَيَمِيلُونَ فِي الْحُكْمِ. فَاتَّفَقَا عَلَى أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَنَّةٍ فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ: فَتَزَلَّتْ: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ الآية (١) ».

وقيل: «نزلت في رجلين اختلفا، فقال أحدهما: نترافع إلى النبي صلى الله عليه وسلم، وقال الآخر: إلى كعب بن الأشرف، ثم بعد ذلك ترافعا إلى عمر، فذكر له أحدهما القصة، فقال للذي لم يرخص برسول الله صلى الله عليه وسلم: أكذلك قال: نعم، فضربه بالسيف فقتله (٢) ».

فيه مسائل: الأولى: تفسير آية النساء وما فيها من الإعانة على فهم الطاغوت.

الثانية: تفسير آية البقرة: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ الآية.

الثالثة: تفسير آية الأعراف: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾.

الرابعة: تفسير ﴿أَفَحُكْمَ الْجَهْلِ يَبْغُونَ﴾.

الخامسة: ما قاله الشعبي في سبب نزول الآية الأولى.

السادسة: تفسير الإيمان الصادق والكاذب.

السابعة: قصة عمر مع المنافق.

(١) مرسل أخرجه ابن جرير في تفسيره (٩٨٩٦)(٩٨٩٨) والواحدي في أسباب النزول (١٠٧) من

طريق داود ابن أبي هند عن الشعبي وإسناده صحيح إلى الشعبي رحمه الله

(٢) موضوع أخرجه الواحدي في أسباب النزول (١٣٧) والحافظ في الفتح عند حديث (٢٣٥٩)

معلقا. والبعوي في تفسيره (٥٥٢/١) وفيه محمد بن السائب الكلبي متهم بالكذب وأبو صالح

بإذا مترك ولم يسمع من ابن عباس

الثامنة: كون الإيمان لا يحصل لأحد حتى يكون هواه تبعاً لما جاء به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والواجب على كل أحد أن لا يتخذ غير الله حكماً، وأن يرد ما تنازع فيه الناس إلى الله ورسوله، وبذلك يكون دين العبد كله لله وتوحيده خالصاً لوجه الله. وكل من حاكم إلى غير حكم الله ورسوله فقد حاكم إلى الطاغوت، وإن زعم أنه مؤمن فهو كاذب فالإيمان لا يصح ولا يتم إلا بتحكيم الله ورسوله في أصول الدين وفروعه، وفي كل الحقوق كما ذكره المصنف في الباب الآخر فمن تحاكم إلى غير الله ورسوله فقد اتخذ ذلك ربا، وقد حاكم إلى الطاغوت.

باب (٣٩) من جحد شيئاً من الأسماء والصفات

وقول الله تعالى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ قُلْ هُوَ رَبِّي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ مَتَابِ﴾

[الرعد ٣٠].

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: «لما كان تحقيق التوحيد بل التوحيد لا يحصل إلا بالإيمان بالله والإيمان بأسمائه وصفاته، نبه المصنف على وجوب الإيمان بذلك وأيضاً فالتوحيد ثلاثة أنواع: توحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات، وتوحيد العبادة. والأولان وسيلة إلى الثالث، فهو الغاية والحكمة المقصود بالخلق والأمر. وكلها متلازمة فناسب التنبيه على الإيمان بتوحيد الصفات.»^(١)

«ومطابقة الآية للترجمة ظاهرة: لأن الله تعالى سمى جحود اسم من أسمائه كفراً،

(١) تيسير العزيز الحميد (١١٣٣/٢).



فدل على أنَّ جحود شيء من أسماء الله وصفاته كفر، فمن جحد شيئاً من أسماء الله وصفاته من الفلاسفة، والجهمية والمعتزلة ونحوهم، فله نصيب من الكفر بقدر ما جحد من الاسم أو الصفة، فإنَّ الجهمية والمعتزلة ونحوهم، وإن كانوا يقرون بجنس الأسماء والصفات فعند التحقيق لا يقرون بشيء؛ لأنَّ الأسماء عندهم أعلام محضة، لا تدل على صفات قائمة بالرب تبارك وتعالى وهذا نصف كفر الذين جحدوا اسم الرحمن. « (١)

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: وفي صحيح البخاري: قَالَ عَلِيُّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: « حَدَّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتَرِيدُونَ أَنْ يَكْذَبَ اللهُ وَرَسُولُهُ (٢) ».

ش / قوله: «بما يعرفون»: أي: بما يمكن أن يعرفوه وتبلغه عقولهم؛ حتى لا يفتنوا، ولهذا جاء عن ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تَحْدُثَ قَوْمًا حَدِيثًا لَا تَبْلُغُهُ عَقُولُهُمْ إِلَّا كَانَ لِبَعْضِهِمْ فِتْنَةٌ» (٣)، ولهذا كان من الحكمة في الدعوة ألا تباغت الناس بما لا يمكنهم إدراكه، بل تدعوهم رويدا رويدا، حتى تستقر عقولهم، وليس معنى «بما يعرفون» أي: بما يعرفونه من قبل؛ لأن الذي يعرفونه من قبل يكون التحديث به من تحصيل الحاصل.

قوله: «أتريدون أن يكذب الله ورسوله»، الاستفهام للإنكار؛ أي: أتريدون إذا حدثتم الناس بما لا يعرفون أن يكذب الله ورسوله؛ لأنَّك إذا قلت: قال الله وقال رسوله كذا وكذا،

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/١١٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (١٢٧) بلفظ «أتحبون» بدل «أتريدون» قال العلامة ابن باز فلمؤلف رواها بالمعنى

(٣) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحة (١٤)، وسنده منقطع بين عبيد الله بن عبد الله بن عتبة وابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.



قالوا: هذا كذب؛ إذا كانت عقولهم لا تبلغه، وهم لا يكذبون الله ورسوله، ولكن يكذبونك بحديث تنسبه إلى الله ورسوله؛ فيكونون مكذبين لله ورسوله، لا مباشرة ولكن بواسطة الناقل.

فإن قيل: هل ندع الحديث بما لا تبلغه عقول الناس، وإن كانوا محتاجين لذلك؟

أجيب: لا ندعه، ولكن نحدثهم بطريق تبلغه عقولهم، وذلك بأن ننقلهم رويداً رويداً؛ حتى يتقبلوا هذا الحديث ويطمئنوا إليه، ولا ندع ما لا تبلغه عقولهم ونقول: هذا شيء مستنكر لا نتكلم به.

ومثل ذلك: العمل بالسنة التي لا يعتادها الناس، ويستنكرونها؛ فإننا نعمل بها، ولكن بعد أن نخبرهم بها؛ حتى تقبلها نفوسهم، ويطمئنوا إليها.

ويستفاد من هذا الأثر أهمية الحكمة في الدعوة إلى الله عز وجل وأنه يجب على الداعي إلى الله أن ينظر في عقول المدعوين وينزل كل إنسان منزلته.

مناسبة هذا الأثر لباب الصفات: مناسبتة ظاهرة؛ لأنَّ بعض الصفات لا تحملها أفهام العامة، فيمكن إذا حدثهم بها كان لذلك أثر سيئ عليهم، كحديث النزول إلى السماء الدنيا، مع ثبوت العلو، فلو حدثت العامي؛ بأنه تعالى نفسه ينزل إلى السماء الدنيا مع علوه على عرشه، فقد يفهم أنه إذا نزل؛ صارت السماوات فوقه وصار العرش خالياً منه، وحينئذ لا بد في هذا من حديث تبلغه عقولهم، فتبين لهم أنَّ الله عز وجل ينزل نزولاً لا يماثل نزول المخلوقين مع علوه على عرشه، وأنه لكمال فضله ورحمته يقول: «من يدعوني فأستجيب له...» (١) الحديث.

والعامي يكفيه أن يتصور مطلق المعنى، وأن المراد بذلك بيان فضل الله عز وجل في هذه الساعة من الليل. « (٢).

(١) أخرجه البخاري (١١٤٥)، ومسلم (٧٥٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) القول المفيد شرح كتاب التوحيد (٢/١٩٢-١٩٤).

قال المصنف رحمه الله: وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصِّفَاتِ اسْتَنكَارًا لَذَلِكَ، فَقَالَ: «مَا فَرَقَ هَؤُلَاءِ يُجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ.» انتهى^(١).

ش / «قوله: «انتفض» أي: ارتعد لما سمع حديثاً عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاستنكره، إما لأن عقله لا يحتمله، أو لكونه اعتقد عدم صحته فأنكره.

قوله: «فقال»، أي: ابن عباس وهو عبد الله

قوله: «ما فرق هؤلاء». **يحتمل وجهين:**

أحدهما: أن تكون «ما» استفهامية إنكارية. وفرق بفتح الفاء والراء وهو الخوف والفرع، أي: ما فرع هذا وأضرابه من أحاديث الصفات واستنكارهم لها؟ والمراد الإنكار عليهم، فإنَّ الواجب على العبد التسليم والإذعان والإيمان بما صح عن الله وعن رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإن لم يحط به علماً. ولهذا قال الشافعي: آمنت بالله، وبما جاء عن الله على مراد الله، وآمنت برسول الله، وما جاء عن رسول الله على مراد رسول الله.

والثاني: أن يكون بفتح الفاء وتشديد الراء، ويجوز تخفيفها. و«ما» نافية أي: ما فرق هذا وأضرابه بين الحق والباطل، ولا عرفوا ذلك، فلهذا قال: يجدون رقة وهي ضد القسوة، أي: ليناً وقبولاً للمحكم، ويهلكون عند متشابهه، أي: ما يشبهه عليهم فهمه؛ لأنَّ آيات الصفات هي المتشابهة كما تقوله الجهمية ونحوهم، ولأنَّ في القرآن متشابهاً لا يعرف معناه كالألفاظ الأعجمية، فإنَّ لفظ التشابه والمتشابه يدلان على بطلان ذلك، وإنَّما المراد بالمتشابه، أي: ما

(١) صحيح أخرجه عبد الرزاق (٢٠٨٩٥) وابن أبي عاصم في السنة (٤٨٥) من طريق معمر عن ابن

طاووس عن أبيه وصححه العلامة الألباني رحمه الله في ظلال الجنة (٤٨٥)



يشتبه فهمه على بعض الناس دون بعض، فالمتشابه أمر نسبي إضافي، فقد يكون مشتبهًا بالنسبة إلى قوم بينًا جليًا بالنسبة إلى آخرين. ولهذا قال النبي ﷺ لما خرج على قوم يتراجعون في القرآن فغضب

وقال: «بهذا ضلت الأمم قبلكم؛ باختلافهم على أنبيائهم، وضرب الكتاب بعضه ببعض، وإنَّ القرآن لم ينزل ليكذب بعضه بعضاً، ولكن نزل؛ لأنَّ يصدق بعضه بعضاً، فما عرفت من فاعملوا به، وما تشابه عليكم فأمنوا به». رواه ابن سعد (١) (٢).

«رقة»: أي ليتنا وقبلنا للمحكم وهو الواضح الذي لا غموض فيه «ويهلكون عند متشابهه»: أي ما يشتبه عليهم فهمه ومعرفته فينكرونه.

ويشير ابن عباس إلى قوم ممن يحضر مجلسه من عامة الناس فإذا سمعوا شيئاً من محكم القرآن ومعناه حصل معهم الخوف وإذا سمعوا شيئاً من أحاديث الصفات انتفضوا كالمنكرين لها فلم يحصل منهم الإيمان الواجب الذي أوجبه الله على عباده المؤمنين.

ومناسبة الأثر للباب ولكتاب التوحيد: أنه دلَّ على وجوب الإيمان بجميع أسماء الله

وصفاته وذلك تحقيقاً لتوحيد الأسماء والصفات

ويستفاد من هذا الباب:

١- عدم إيمان من جحد شيئاً من أسماء الله وصفاته.

٢- ترك التحديث بما لا يفهمه السامع؛ لأنَّه يفضي إلى تكذيب الله ورسوله الذي هو

الهلاك.

(١) حسن أخرجه ابن سعد في الطبقات (٤/١٩٢) والأمام أحمد (٢/١٩٥) والطبراني في الأوسط

(١/١٦٥) والبيهقي في القضاء والقدر (٣٧٦). وغيرهم من طريق عمرو بن شعيب عن أبيه عن

جده.

(٢) تيسير العزيز الحميد (٢/١١٤٣).

٣- وجوب الإيمان بأسماء الله وصفاته. والله سبحانه وتعالى أعلم.

قال المصنف رحمه الله: وَلَمَّا سَمِعْتُ قَرِيشَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ، أَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾^(١).

ش / وحديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ قُرَيْشًا صَاحَبُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهِمْ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ: «اكْتُبْ، بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ»، قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا بِاسْمِ اللَّهِ، فَمَا نَدْرِي مَا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، وَلَكِنْ اكْتُبْ مَا نَعْرِفُ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ... الحديث^(٢). وفي لفظ ابن حبان: فَقَالَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو لَا نَعْرِفُ الرَّحْمَنَ الرَّحِيمَ^(٣).

قوله: «ولما سمعت قريش رسول الله يذكر الرحمن»: أصل ذلك أن سهيل بن عمرو أحد الذين أرسلتهم قريش لمفاوضة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في صلح الحديبية، وأمر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ: «بسم الله الرحمن الرحيم»، فقال: أما الرحمن؛ فلا والله ما أدري ما هي، وقالوا: إننا لا نعرف رحمانا إلا رحمن اليمامة. فأنكروا الاسم دون المسمى؛ فأنزل الله: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾، أي: بهذا الاسم من أسماء الله.

(١) ضعيف أخرجه ابن جرير (١٠٢/١٣) (٢٠٣٩٧) من غير ذكر نزول والمصنف ذكرها بالمعنى وهي من طريق ابن جريج عن مجاهد مرسل وأيضا ابن جريج لم يسمع التفسير من مجاهد قاله يحيى بن سعيد القطان إلا حديثا واحدا ليس هذا منها كما في مقدمة الجرح والتعديل (٢٤٥) ويحيى بن معين كما في تاريخ الدوري (٣٧٢/٢).

(٢) أخرجه مسلم (١٧٨٤).

(٣) صحيح ابن حبان (٤٨٧٠).

وفي الآية دليل على أن من أنكر اسماً من أسماء الله الثابتة في الكتاب أو السنة؛ فهو كافر لقوله تعالى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِالرَّحْمَنِ﴾.

وقوله: «ولما سمعت قريش»: الظاهر - والله أعلم - أنه من باب العام الذي أريد به الخاص، وليس كل قريش تنكر ذلك، بل طائفة منهم، ولكن إذا أقرت الأمة الطائفة على ذلك ولم تنكر؛ صحَّ أن ينسب لهم جميعاً، بل إنَّ الله نسب إلى اليهود في زمن النبي ﷺ ما فعله أسلافهم في زمن موسى عليه السلام، قال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ﴾ [البقرة: ٦٣]، وهذا لم يكن في عهد المخاطبين...^(١).

ومناسبة الأثر للباب ولكتاب التوحيد: أنه على أن من أنكر شيئاً من أسماء الله وصفاته أن ذلك ينافي في توحيد الأسماء والصفات.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل:

الأولى: عدم الإيمان بجحد شيء من الأسماء والصفات.

الثانية: تفسير آية الرعد.

الثالثة: ترك التحديث بما لا يفهم السامع.

الرابعة: ذكر العلة أنه يفضي إلى تكذيب الله ورسوله، ولو لم يتعمد المنكر.

الخامسة: كلام ابن عباس لمن استنكر شيئاً من ذلك، وأنه أهلكه [٢].

(١) القول المفيد (٢/١٩٨).

[٢] في (ب) «هلك»

باب (٤٠) قول الله تعالى ﴿يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ﴾ النحل: ٨٣.

ش / «المراد بهذه الترجمة التأدب مع جناب الربوبية عن الألفاظ الشركية الخفية، كنسبة النعم إلى غير الله، فإن ذلك باب من أبواب الشرك الخفي، وضده باب من أبواب الشكر» (١)
يذم الله سبحانه من يضيف إنعامه إلى غيره ويشرك به كقول الرجل هذا مالي ورثته عن آبائي، وكقولهم لولا فلان لم يكن كذا، وقولهم هذا بشفاعة آلِهتنا، وقولهم كانت الريح طيبة والملاح حاذقاً، ونحو ذلك مما هو جار على ألسنة كثير من الناس.

ومناسبة الآية لكتاب التوحيد: «أنَّ من أضاف نعمة الخالق إلى غيره؛ فقد جعل معه شريكا في الربوبية؛ لأنه أضافها إلى السبب على أنه فاعل، هذا من وجه، ومن وجه آخر: أنه لم يقم بالشكر الذي هو عبادة من العبادات، وترك الشكر مناف للتوحيد؛ لأنَّ الواجب أن يُشكر الخالق المنعم - سبحانه وتعالى -، فصارت لها صلة بتوحيد الربوبية وتوحيد العبادة؛ فمن حيث إضافتها إلى السبب على أنه فاعل هذا إخلال بتوحيد الربوبية، ومن حيث ترك القيام بالشكر الذي هو العبادة هذا إخلال بتوحيد الألوهية». (٢)

الملاح: هو قائد السفينة والمعنى أن الله إذا أجرى السفينة وسلمها نسبوا ذلك إلى الريح وصاحب السفينة ونسوا ربهم.

و المراد بالنعمة المذكورة في الآية ما أنعم الله به من النعم المعنوية كالإسلام والقرآن وبعثة محمد صلى الله عليه وسلم والنعم المادية كالصحة والمال وغيرها.

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/١١٥٣).

(٢) القول المفيد (٢/٢٠٢).

و الإنكار المذكور في الآية حقيقته جحد النعم المعنوية والإعراض عنها وعدم اتباعها ونسبة النعم المادية إلى غير الله والسبب في اختلاف عبارات المفسرين في معنى الآية سببه شمول الآية لكل ذلك ولغيره مما هو في معناه.

قال المصنف رحمه الله: قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي وَرِثَتُهُ عَنْ آبَائِي (١).

ش/ قال ابن القيم ما معناه: لما أضافوا النعمة إلى غير الله فقد أنكروا نعمة الله بنسبتها إلى غيره، فإنّ الذي يقول هذا جاحد لنعمة الله عليه غير معترف بها، وهو كالأبرص والأقرع اللذين ذكرهما الملك بنعم الله عليهما فأنكراها وقالوا: إنّنا ورثنا هذا كابراً عن كابر، وكونها موروثة عن الآباء أبلغ في إنعام الله عليهم إذ أنعم بها على آبائهم ثم ورثهم إياها فتمتعوا هم وآباؤهم بنعمه.

مناسبة الأثر للباب: أنّه أفاد أنّ مجاهد يرى أنّ من نسب النعمة إلى غير الله فقد كفر بها.

قال المصنف رحمه الله: وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: يَقُولُونَ: لَوْلَا فَلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَاً وَكَذَا (٢).

(١) صحيح أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣٢٥/١٤) من طريق ورقاء عن أبي نجیح عن مجاهد وابن أبي نجیح لم يسمع التفسير من مجاهد والواسطة القاسم بن أبي بزة وهو ثقة قال ابن حبان ولم يسمع التفسير أحد عن مجاهد غير القاسم وكل من يروي عن مجاهد التفسير إنما أخذه من كتاب القاسم اهـ

(٢) ضعيف أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣٢٦/١٤) وفيه ليث بن أبي سليم ضعيف

ش/ وهذا القول من قائله فيه تفصيل إن أراد به الخبر وكان الخبر صدقاً مطابقاً للواقع؛ فهذا لا بأس به، وإن أراد بها السبب؛ فلذلك ثلاث حالات:

الأولى: أن يكون سبباً خفياً لا تأثير له إطلاقاً، كأن يقول: لولا الولي الفلاني ما حصل كذا وكذا، فهذا شرك أكبر؛ لأنه يعتقد بهذا القول أن لهذا الولي تصرفاً في الكون مع أنه ميت، فهو تصرف سري خفي.

الثانية: أن يضيفه إلى سبب صحيح ثابت شرعاً أو حساً؛ فهذا جائز بشرط أن لا يعتقد أن السبب مؤثر بنفسه، وأن لا يتناسى المنعم بذلك.

الثالثة: أن يضيفه إلى سبب ظاهر، لكن لم يثبت كونه سبباً لا شرعاً ولا حساً؛ فهذا نوع من الشرك الأصغر، وذلك مثل: التَّوَلَّى، والقلائد التي يقال: إنها تمنع العين، وما أشبه ذلك؛ لأنه أثبت سبباً لم يجعله الله سبباً، فكان مشاركا لله في إثبات الأسباب.

ويدل لهذا التفصيل أنه ثبت إضافة (لولا) إلى السبب وحده بقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في عمه أبي طالب: «لولا أنا؛ لكان في الدرك الأسفل من النار»، ولا شك أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أبعد الناس عن الشرك، وأخلص الناس توحيداً لله تعالى، فأضاف النبي صلى الله عليه وسلم الشيء إلى سببه، لكنه شرعي حقيقي؛ فإنه أُذِنَ له بالشفاعة لعمه بأن يخفف عنه، فكان في صَحْصَاح من النار، عليه نعلان يغلي منهما دماغه لا يرى أن أحداً أشد منه عذاباً؛ لأنه لو يرى أن أحداً أشد منه عذاباً أو مثله هان عليه بالتسلي». (١)

قوله: «لولا فلان...»، إلى آخره. قال ابن القيم ما معناه: هذا يتضمن قطع إضافة النعمة عن من لولاه لم تكن، وإضافتها إلى من لم يملك لنفسه ضرراً ولا نفعاً فضلاً عن غيره، وغايته أن يكون جزءاً من أجزاء السبب أجرى الله نعمته على يده، والسبب لا يستقل بالإيجاد وجعله سبباً

هو من نعم الله عليه. فهو المنعم بتلك النعمة، وهو المنعم بما جعله من أسبابها، فالسبب والمسبب من إنعامه، وهو تعالى كما أنه قد ينعم بذلك السبب، فقد ينعم بدونه ولا يكون له أثر، وقد يسلبه سببيته، وقد يجعل لها معارضةً يقاومها، وقد يرتب على السبب ضد مقتضاه، فهو وحده المنعم على الحقيقة^(١)

قال المصنف رحمه الله: وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: يَقُولُونَ: هَذَا بَشْفَاعَةِ آلِهَتِنَا.

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ - بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ: أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ: « أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ »، الْحَدِيثَ - وَقَدْ تَقَدَّمَ -: وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَنِ، يَذِمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يَضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ.

ش / « قوله: » يقولون هذا بشفاعه آلهتنا«، قال ابن القيم: هذا يتضمن الشرك مع إضافة النعمة إلى غير وليها، فالآلهة التي تعبد من دون الله أحقر وأذل من أن تشفع عند الله، وهي محضرة في الهوان والعذاب مع عابديها وأقرب الخلق إلى الله، وأحبهم إليه لا يشفع عنده إلا من بعد إذنه لمن ارتضاه؛ فالشفاعة بإذنه من نعمه، فهو المنعم بالشفاعة، وهو المنعم بقبولها، وهو المنعم بتأهيل المشفع له، إذ ليس كل أحد أهلاً أن يشفع له. فمن المنعم على الحقيقة سواه؟ قال تعالى ﴿ وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ ﴾ [النحل: ٥٣]. فالعبد لا خروج له عن نعمة الله وفضله ومنته وإحسانه طرفة عين، لا في الدنيا ولا في الآخرة، ولهذا ذم سبحانه وتعالى من أتاه شيئاً من نعمه فقال ﴿ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِي ﴾ [القصص: ٧٨] ^(٢).

(١) شفاء العليل (٣٧).

(٢) شفاء العليل (٣٧) وانظر تيسير العزيز الحميد (١١٥٦/٢).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: قال بعض السلف: هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَتْ الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالْمَلَّاحُ حَازِقًا، ونحو ذلك مما هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةٍ كَثِيرٍ انتهى.

ش/ قوله: «كانت الريح طيبة، والملاح حاذقًا»، الملاح: هو سائس السفينة. والمعنى أَنَّ السفن إذا جرين بريح طيبة بأمر الله جريًا حسنًا نسبوا ذلك إلى طيب الريح، وحذق الملاح في سياسة السفينة، ونسوا ربهم الذي أجرى لهم الفلك في البحر رحمة بهم كما قال تعالى ﴿رَبُّكُمْ الَّذِي يُزَيِّجُ لَكُمْ الْفَلَكَ فِي الْبَحْرِ لِيَتَنَبَّهُوا مِنْ فَضْلِهِ إِنَّهٗ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [الإسراء: ٦٦]. فيكون نسبة ذلك إلى طيب الريح وحذق الملاح من جنس نسبة المطر إلى الأنواء. وإنَّ كان المتكلم بذلك لم يقصد أَنَّ الريح والملاح هو الفاعل لذلك من دون خلق الله وأمره وإنَّما أراد أنه سبب. لكن لا ينبغي أن يضيف ذلك إلا إلى الله وحده؛ لأنَّ غاية الأمر في ذلك أن يكون الريح والملاح سببًا، أو جزء سبب. ولو شاء الرب تبارك وتعالى لسلبه سببيته، فلم يكن سببًا أصلاً. فلا يليق بالمنعم عليه المطلوب منه الشكر أن ينسى من بيده الخير كله وهو على كل شيء قدير، ويضيف النعم إلى غيره، بل يذكرها مضافة منسوبة إلى مولاه والمُنعم بها، وهو المنعم على الإطلاق كما قال تعالى ﴿يَكُم مِّن نَّفْعِهِ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣]. المنعم بجميع النعم في الدنيا والآخرة وحده لا شريك له. فإنَّ ذلك من شكرها، وضده من إنكارها. ولا ينافي ذلك الدعاء والإحسان إلى من كان سببًا أو جزء سبب في بعض ما يصل إليك من النعم من الخلق. قال المصنف: وفيه اجتماع الضدين في القلب. «(١)».

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل:

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/١١٥٧-١١٥٨).

الأولى: تفسير معرفة النعمة وإنكارها.

الثانية: معرفة أن هذا جار على السنة كثير.

الثالثة: تسمية هذا الكلام إنكارا للنعمة.

الرابعة: اجتماع الضدين في القلب.

باب (٤١) قول الله تعالى (فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ) [البقرة: ٢٢].

ث/ «والغرض من هذا الباب النهي عن الشرك الأصغر كالحلف بغير الله والتشريك بين الله وبين خلقه في الألفاظ كلولا الله وفلان وهذا بالله وبك وكإضافة الأشياء لغير الله كلولا الحارس لأتانا السارق ولولا الدواء الفلاني هلكت ونحو ذلك فكل هذا وما في معناه ينافي كمال التوحيد.

لأنَّ الواو تقتضي مساواة المعطوف للمعطوف عليه والواجب أن تضاف الأمور كلها إلى الله ابتداءً ويؤتى بعد ذلك بمرتبة السبب فيقال لولا الله ثم كذا ليعلم أن الأسباب مربوطة بقضاء الله وقدره^(١).

نهى الله سبحانه وتعالى في هذه الآية الناس أن يشركوا بالله من الأنداد التي لا تنفع ولا تضر وقد علموا أنه لا يرزقهم غيره وقد علمتم أن الذي يدعوكم إليه الرسول من توحيد الله هو الحق الذي لا شك فيه.

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/١١٦١).

قال المصنف رحمه الله: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ - فِي الْآيَةِ -: «الْأُنْدَادُ» [١]: هُوَ الشَّرْكَ، أَخْفَى مِنْ دَيْبِ النَّمْلِ عَلَى صِفَاةٍ سُودَاءٍ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللَّهِ وَحْيَاتِكَ يَا فُلَانٍ وَحْيَاتِي، وَتَقُولَ: لَوْلَا كَلْبِيَّةٌ هَذَا لِأَتَانَا اللَّصُوصِ، وَلَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ لِأَتَانَا اللَّصُوصِ، وَقَوْلِ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتُ، وَقَوْلِ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللَّهُ وَفُلَانٌ، لَا تَجْعَلُ فِيهَا فُلَانًا، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شَرْكَ» رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (٢).

ش ١ و«الأنداد» جمع ند: وهو المثل والنظير والشبيه. ومعنى جعل الند لله صرف أنواع العبادة أو شيء منها لغير الله.

«قوله: «هو الشرك أخفى من ديب النمل...» إلى آخره أي: إِنَّ هَذِهِ الْأُمُورَ مِنَ الشَّرْكِ خَفِيَّةٌ فِي النَّاسِ، لَا يَكَادُ يَتَفَطَّنُ لَهَا وَلَا يَعْرِفُهَا إِلَّا الْقَلِيلُ، وَضَرَبَ الْمَثْلَ لَخَفَائِهَا بِمَا هُوَ أَخْفَى شَيْءٌ وَهُوَ أَثَرُ النَّمْلِ؛ فَإِنَّهُ خَفِيَ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَ عَلَى صِفَاةٍ؟ فَكَيْفَ إِذَا كَانَتْ سُودَاءَ، فَكَيْفَ إِذَا كَانَتْ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ؟ وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى شِدَّةِ خَفَائِهِ عَلَى مَنْ يَدْعِي الْإِسْلَامَ، وَعَسَرَ التَّخْلُصِ مِنْهُ،» (٣).

والشرك الخفي ليس قممًا ثالثًا من أقسام الشرك وإنما يرجع إلى منه ما يكون شركًا أكبر ومنه أصغر والشرك الخفي والجلي هو تقسيم آخر للشرك باعتبار آخر وابن القيم عليه رحمة الله يرى أنها قسمان فقال: وأما الشرك فهو نوعان أكبر وأصغر... اهـ

[١] في (ب) «الند»

(٢) ضعيف أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٢٢٩) وفيه شبيب بن بشر قال البخاري منكر الحديث وقال ابن حبان يخطئ كثيرا . وحسنه العلامة الوادعي في تحقيقه على تفسير ابن كثير (١١٤/١) اعتمادًا على قول الحافظ في التريب صدوق يخطئ والله أعلم.

(٣) تسير العزيز الحميد (١١٦٢/٢ - ١١٦٣).

وقال العلامة العثيمين: والشرك فيه أصغر وأكبر وفيه خفي وجلي. . . . فبعضهم قال إن الجلي والخفي هو الأكبر والأصغر وبعضهم قال الجلي مظهر للناس من أصغر أو أكبر كالحلف بغير الله والسجود للصنم والخفي: ما لا يعلمه الناس من أصغر أو أكبر كالرياء واعتقاد أن مع الله إلهاً آخر. هـ (١)

قال المصنف رحمه الله: وأما الشرك الأصغر: فكيسير الرياء، والحلف بغير الله، كما ذكر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: «من حلف بغير الله فقد أشرك» ومن ذلك قول الرجل: ما شاء الله وشئت، وهذا من الله ومنك وأنا بالله وبك، ومالي إلا الله وأنت، وأنا متوكل على الله وعليك، ولولا أنت لم يكن كذا وكذا؛ وقد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال له رجل: ما شاء الله وشئت، فقال: «أجعلتني لله نداً، قل ما شاء الله وحده» وهذه اللفظة: أخف من غيرها من الألفاظ؛ وقد يكون هذا شركاً أكبر، بحسب حال قائله ومقصده؛ وهذا الذي ذكرنا: متفق عليه بين العلماء - رحمهم الله تعالى - أنه من الشرك الأصغر. (٢) اهـ

قال المصنف رحمه الله: وعن عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» رواه الترمذي وحسنه، وصححه الحاكم (٣).

(١) القول المفيد (١/٢٦٤ - ٢٦٦)

(٢) الدرر السنية (١/١٩٩ - ٢٠٠)

(٣) حسن بشواهده أخرجه أبوداود (٣٢٥١) والترمذي (١٠٣٥) والحاكم (١/١). من طريق سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ قَالَ: سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَجُلًا يَحْلِفُ: لَا وَالْكَعْبَةِ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ فَذَكَرَهُ وَسَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا. وجاء ذكر الواسطة عند أحمد (٢/٦٩)، واسمه محمد، قال أبو حاتم: مجهول، وهو بهذه الطريق في أحاديث معلقة (٢٦٨) للإمام

ش ١ «أو» في الحديث يحتمل أنها شك من الراوي ويحتمل أنها عاطفة بمعنى الواو فيكون قد كفر وأشرك فإن اعتقد أن للمحلف به من العظمة مثل ما لله فهو شرك أكبر وإن لم يعتقد ذلك فهو شرك أصغر ويفيد تحريم الحلف بغير الله وأنه شرك.

ومناسبة الحديث للباب ولكتاب التوحيد: هي أن الحلف بغير الله شرك والشرك منافٍ للتوحيد.

قال المصنف رحمه الله: وقال ابن مسعود «لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا»^(١).

الوادعي وأخرجه أحمد (٥٢٣٦) بسند صحيح عن ابن عمر مرفوعاً: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَالَ فِيهِ قَوْلًا شَدِيدًا». وفسر هذا القول الشديد العلامة الألباني رحمه الله بالشرك، فالحديث حسن

تنبيه: الصواب في الحديث عن ابن عمر لا عن عمر كما هو في الأصول نبه عليه الشيخ سليمان في تيسير العزيز الحميد والعلامة ابن باز في شرح كتاب التوحيد (٢٠٨).

(١) صحيح أخرجه عبد الرزاق (٤٦٩/٨) وابن أبي شيبة (١٢٨٨٢) والطبراني في الكبير (٨٩٠٢) من طريق وبرة بن عبد الرحمن عن عبد الله

وفي جميع الروايات مبهمه إلا التي عند عبد الرزاق فقال لأدري ابن مسعود أو ابن عمر قلت: الذي يظهر أنه ابن عمر رضي الله عنه لأن الذي في تهذيب الكمال أن وبرة إنما روى عن ابن عمر ولم يذكر أنه روى عن ابن مسعود وأيضا في ترجمة ابن عمر ذكروا ممن روى عنه وبرة ولم يذكروا ذلك في ترجمة ابن مسعود. وعلى القول بأنه ابن مسعود يكون الأثر منقطعاً لأن وبرة توفي في ولاية خالد بن عبد الله القسري وانتهت ولايته سنة (١٢٠هـ) ومكثت ولايته (١٤) سنة كما في تاريخ ابن خليفة

ش/ « وإنما رجح ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الحلف بالله كاذباً على الحلف بغيره صادقاً؛ لأنَّ الحلف بالله توحيد، والحلف بغيره شرك، وإنَّ قدر الصدق في الحلف بغير الله فحسنة التوحيد أعظم من حسنة الصدق، وسيئة الكذب أسهل من سيئة الشرك. ذكره شيخ الإسلام. » (١).

وفي حديث ابن عمر وأثر ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا دلالات واضحة على أن الحلف بالله عبادة لا يجوز لمخلوق أن يصرفها لغير الله فمن صرفها لغير الله فقد أشرك

ومن الأدلة : عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَدْرَكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ وَهُوَ يَسِيرُ فِي رَكْبٍ يَخْلِفُ بِأَبِيهِ، فَقَالَ: «أَلَا إِنَّ اللَّهَ يَنْهَاكُمْ أَنْ تُخْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيُحْلِفْ بِاللَّهِ، أَوْ لِيَصُمْتُ» أخرجه البخاري (٦٦٤٧) ومسلم (١٦٤٦).

قال الشيخ سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ اللَّهُ: وأجمع العلماء على أن اليمين لا تكون إلا بالله أو بصفاته وأجمعوا على المنع من الحلف بغيره. اهـ. "تيسير العزيز الحميد" (٥٩٠).

وقال الشيخ عبد الرحمن بن محمد بن قاسم رَحِمَهُ اللَّهُ: وأجمع العلماء على أن اليمين لا تكون إلا بالله أو بصفاته وأجمعوا على المنع من الحلف بغيره. اهـ. "حاشية على كتاب التوحيد" (٣٠٣)

ووبرة توفي في آخر ولاية خالد فيكون كما قال الحافظ ابن حجر أنه توفي سنة (١١٦)

وابن مسعود توفي سنة (٣٢) فيبينهم (٨٤) سنة وصححه العلامة الألباني رحمه الله من قول ابن مسعود كما في الأرواء (٢٥٦٢/٨). وجاء مرفوعاً عن ابن مسعود أخرجه أبو نعيم في الحلية (٢٦٧/٧) وفي أخبار أصبهان (١٨١/٢) وفيه محمد بن معاوية النيسابوري متروك والعلم عند الله.

(١) تيسير العزيز الحميد (١١٧٤/٢ - ١١٧٥)

الحلف بغير الله لا يجوز:

قال ابن عبد البر في "التمهيد" (١٤/٣٦٦-٣٦٧): وأجمع العلماء على أن اليمين بغير الله مكروهة، منهي عنها، لا يجوز الحلف بها لأحد. اهـ
وعلى شيخ الإسلام رحمه الله في كتابه "قاعدة في الوسيلة" (٧٣) بقوله: وذلك لأن الحلف بغير الله شرك، والشرك أعظم إثماً من الكذب، وهذا يوافق أظهر قولي العلماء، إذ النهي عن الحلف بالمخلوقات نهي تحريم، لا نهي تنزيه، وهذا قول أكثر العلماء، وهو أحد القولين في مذهب الشافعي وأحمد. اهـ.

له أربعة صور صورتان متفق عليهما بين أهل العلم، وصورتان مختلف فيهما:

فأما الصورتان المتفق على تحريمهما: الأولى: إذا اعتقد الحالف في المحلوف به تعظيماً مثل تعظيم الله تعالى، فهذا محرم بالاتفاق، بل هو كفر وردة عند جميع المذاهب.

الثانية: إذا كان المحلوف

به مذموماً به في الشرع، كما إذا كان يعبد من دون الله تعالى كاللات والعزى وغيرهما، فهذا أيضاً محرم بالاتفاق، وبعضهم أطلق الكفر على الحالف بذلك، وبعضهم قيده بقصد التعظيم، والمساواة يكون شرّاً أكبر، وأما إذا خلا عن التعظيم والمساواة يكون شرّاً أصغر. وهو الصحيح.

وأما الصورتان اللتان وقع فيهما الخلاف فهما: الأولى:

إذا اعتقد في المحلوف به تعظيماً لا يصل إلى درجة تعظيم الله تعالى، وكان هذا المحلوف به معظماً في الشرع كالملائكة والأنبياء والكعبة ونحوها.

الثانية: إذا اعتقد في المحلوف به تعظيماً لا يصل إلى درجة تعظيم الله تعالى، وكان هذا المحلوف به ليس بمعظم ولا مذموم، فوقع في هاتين الصورتين الخلاف على قولين، منهم من قال بالكراهة، ومنهم من قال بالتحريم، والمقصود أن كلا الفريقين متفقون على النهي، وإنما اختلفوا هل النهي للكراهة أو للتحريم.

قال شيخ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: ونحن والمخلوقون ليس لنا أن نقسم بها -أي المخلوقات- بالنص والإجماع، بل ذكر غير واحد الإجماع على أنه لا يقسم بشيء من المخلوقات، وذكروا إجماع الصحابة على ذلك، بل ذلك شرك منهي عنه. اهـ. "مجموع الفتاوى" (٢٩٠ / ١).

وقال رَحِمَهُ اللهُ (٢٢٢ / ١): ولهذا اتفق العلماء على أنه ليس لأحد أن يحلف بمخلوق كالكعبة ونحوها. اهـ.

وقال رَحِمَهُ اللهُ أيضاً: ينهى أن يقسم على الله بالكعبة والمشاعر باتفاق العلماء. اهـ. "مجموع الفتاوى" (٢٢٢ / ١).

وقال رَحِمَهُ اللهُ (٢٠٤ / ١): وقد اتفق المسلمون على أنه من حلف بالمخلوقات المحترمة أو بما يعتقد هو حرمة كالعرش والكرسي والكعبة والمسجد الحرام والمسجد الأقصى ومسجد النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والملائكة والصالحين والملوك وسيوف المجاهدين وترب الأنبياء والصالحين وأيمان البندق وسراويل الفتوة وغير ذلك لا ينعقد يمينه ولا كفارة في الحلف بذلك. والحلف بالمخلوقات حرام عند الجمهور وهو مذهب أبي حنيفة وأحد القولين في مذهب الشافعي وأحمد وقد حكي إجماع الصحابة على ذلك. وقيل هي مكروهة كراهة تنزيه والأول أصح حتى قال عبد الله بن مسعود وعبد الله بن عباس وعبد الله بن عمر: لأن أحلف بالله كاذباً أحب إلي من أن أحلف بغير الله صادقاً. وذلك لأن الحلف بغير الله شرك والشرك أعظم من الكذب.. اهـ.

وقال رَحِمَهُ اللهُ: وقد اتفق العلماء على أنه لا ينعقد اليمين بغير الله تعالى، وهو الحلف بالمخلوقات، فلو حلف بالكعبة، أو بالملائكة، أو بأحد من الشيوخ، أو الملوك لم ينعقد يمينه، ولا

يشرع له ذلك، بل ينهى عنه، إما نهي تحريم، وإما نهي تنزيه، فإن العلماء في ذلك على قولين، والصحيح أن نهي تحريم. اهـ. «مجموعة الرسائل والمسائل» (١/ ٢٣).

وفي «مجموع الفتاوى» (١١/ ٥٠٦): وأما الحلف بغير الله من الملائكة والأنبياء والمشايخ والملوك وغيرهم فإنه منهي عنه غير منعقد باتفاق الأئمة ولم ينازعوا إلا في الحلف برسول الله صلى الله عليه وسلم «من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت» وقال: «من حلف بغير الله فقد أشرك» «فمن حلف بشيخه أو بتربته أو بحياته أو بحقه على الله أو بالملوك أو بنعمة السلطان أو بالسيف أو بالكعبة أو أبيه أو تربة أبيه أو نحو ذلك كان منهيًا عن ذلك ولم تنعقد يمينه باتفاق المسلمين. اهـ.

وفي «اقتضاء الصراط المستقيم» (٢/ ٧٨١) قوله: واتفقوا على أن الله يسأل ويقسم عليه بأسمائه وصفاته، كما يقسم على غيره بذلك. اهـ.

وقال رحمه الله: ولا يقسم بمخلوق مطلقًا، وهذا القسم منهي عنه غير منعقد باتفاق الأئمة، هل هو نهي تحريم أو تنزيه على قولين، أصحهما أنه نهي تحريم.

وقال رحمه الله: وكذلك تكلموا في الحلف بالملائكة والأنبياء، أما الملائكة فاتفق المسلمون أنه لا يحلف بأحد منهم، ولا تنعقد اليمين إذا حلف به ...

فإذا قيل: لا يُحلف به، أو لا يحلف بالأنبياء ولا بالملائكة لم يكن هذا معادة لهم ولا سبًا ولا تنقصًا بهم من أحد من المسلمين. اهـ.

و قال ابن عبد البر رحمه الله: لا يجوز الحلف بغير الله عز وجل في شيء من الأشياء، ولا على حال من الأحوال، وهذا أمر مجتموع عليه ... أجمع العلماء على أن اليمين بغير الله مكروهة، منهي عنها، لا يجوز الحلف بها لأحد. اهـ. «التمهيد» (١٤/ ٣٦٦-٣٦٧)

وأبان ما يجوز أن يحلف به فقال رحمه الله: فالذي أجمع عليه العلماء في هذا الباب هو أنه من حلف بالله، أو باسم من أسماء الله، أو بصفة من صفاته، أو بالقرآن، أو بشيء منه، فحث فعليه

كفارة يمين على ما وصف الله في كتابه من حكم الكفارة، وهذا ما لا خلاف فيه عند أهل الفروع. اهـ. «التمهيد» (١٤ / ٣٦٩).

وعدم انعقاد يمين الحالف بغير الله ولا كفارة عليه

قال شيخ الإسلام رحمه الله: وقد اتفق العلماء على أنه لا تنعقد اليمين بغير الله تعالى وهو الحلف بال مخلوقات ؛ فلو حلف بالكعبة أو بالملائكة ؛ أو بالأنبياء أو بأحد من الشيوخ أو بالملوك لم تنعقد يمينه ؛ ولا يشرع له ذلك ؛ بل ينهى عنه إما نهي تحريم ؛ وإما نهي تنزيه . فإن للعلماء في ذلك قولين . والصحيح أنه نهي تحريم . ففي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت » وفي الترمذي عنه ﷺ أنه قال « من حلف بغير الله فقد أشرك » ولم يقل أحد من العلماء المتقدمين أنه تنعقد اليمين بأحد من الأنبياء إلا في نبينا صلى الله عليه وسلم فإن عن أحمد روايتين في أنه تنعقد اليمين به وقد طرد بعض أصحابه - كابن عقيل - الخلاف في سائر الأنبياء وهذا ضعيف . وأصل القول بانعقاد اليمين بالنبي ضعيف شاذ ولم يقل به أحد من العلماء فيما نعلم والذي عليه الجمهور كمالك والشافعي وأبي حنيفة أنه لا تنعقد اليمين به كإحدى الروايتين عن أحمد وهذا هو الصحيح. اهـ. «مجموع الفتاوى» (١ / ٣٣٥).

ومناسبتة للباب ولكتاب التوحيد: هي أنه دل على أن ابن مسعود يرجح أن الحلف بغير الله أعظم اثماً من كونه يحلف بالله كاذباً لأن الحلف بغير الله شرك والشرك أكبر من الكبائر ولو كان أصغرًا بالإجماع.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ حُدَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ « لَا تَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ فَلَانٌ وَلَكِنْ قُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ ثُمَّ شَاءَ فَلَانٌ ». رواه أبو داود بسند

صحيح^(١). وجاء عن إبراهيم النخعي: «أَنَّهُ يَكْرَهُ أَنْ يَقُولَ: أَعُوذُ بِاللَّهِ وَبِكَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ، قَالَ: وَيَقُولُ: لَوْلَا اللَّهُ ثُمَّ فَلَان، وَلَا تَقُولُوا: لَوْلَا اللَّهُ وَفَلَان».

ش/ وقوله «أنه يكره أن يقول أعوذ بالله وبك ويجوز أن يقول بالله ثم بك.» وتعليل ذلك أن المعطوف بالواو في اللغة العربية لمطلق الجمع فلا تقتضي ترتيباً ولا تعقيباً وتسوية المخلوق بالخالق شرك. بخلاف المعطوف بثم فإن المعطوف بها يكون متأخراً عن المعطوف عليه بمهلة فلا محذور فيه لكونه صار تابعاً.

والاستعاذة بغير الله فيما لا يقدر عليه إلا الله شرك أكبر، وإن كانت فيما يقدر عليه المخلوق فهذا جائز ما لم يكن لفظه موهمًا التشريك بين الله وغيره. وهذا إنما هو في الحي الحاضر الذي له قدرة وسبب في الشيء وأما في حق الأموات الذين لا إحساس لهم بمن يدعوهم ولا قدرة لهم على نفع ولا ضرر فلا يجوز التعلق عليهم بشيء ما بوجه من الوجوه. والله سبحانه وتعالى أعلم.

قال المصنف رحمه الله: فيه مسائل: الأولى: تفسير آية البقرة في الأنداد. الثانية: أن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يفسرون الآية النازلة في الشرك الأكبر أنها تَعُمُّ الأصغر. الثالثة: أن الحلف بغير الله شرك. الرابعة: أنه إذا حلف بغير الله صادقاً فهو أكبر من اليمين الغموس. الخامسة: الفرق بين الواو وثم في اللفظ.

(١) صحيح لغيره أخرجه أبو داود (٤٩٨٠) والنسائي في الكبرى (١٠٨٢١) وأحمد (٣٨٤/٥) وابن أبي شيبة (١١٧/١) (٣٤٦/١٠) من طريق شعبة عن منصور عن عبد الله بن يسار عن حذيفة وعبد الله بن يسار لم يسمع من حذيفة كما نص عليه يحيى بن معين وللحديث شاهد من حديث ابن عباس والطفيل بن سخبرة وستأتي

باب (٤٢) ما جاء فيمن لم يقنع بالحلف بالله

صلة هذا الباب لكتاب التوحيد: أن الاقتناع بالحلف بالله من تعظيم الله؛ لأن الحالف أكد ما حلف عليه بالتعظيم باليمين، وهو تعظيم المحلوف به؛ فيكون من تعظيم المحلوف به أن يصدق ذلك الحالف، وعلى هذا يكون عدم الاقتناع بالحلف بالله فيه شيء من نقص تعظيم الله، وهذا ينافي كمال التوحيد. «(١)».

و المقصود بهذا الباب: أنه إذا توجهت اليمين على خصمك وهو معروف بالصدق أو ظاهره الخير والعدالة فيحلف فإنه يجب عليك الرضا بيمينه إعظاماً لله وإجلالاً له أما من عُرِفَ منه الفجور والكذب وحلف على ما تيقن كذبه فإنه لا يجب عليك الرضا بيمينه ولا يدخل تكذيبه في الوعيد.

«فالاقتناع بالحلف بالله لا يخلو من أمرين:

الأول: أن يكون ذلك من الناحية الشرعية؛ فإنه يجب الرضا بالحلف بالله، فيما إذا توجهت اليمين على المدعى عليه فحلف، فيجب الرضا بهذا اليمين بمقتضى الحكم الشرعي. **الثاني:** أن يكون ذلك من الناحية الحسية، فإن كان الحالف موضع صدق وثقة؛ فإنك ترضى بيمينه، وإن كان غير ذلك؛ فلك أن ترفض الرضا بيمينه، ولهذا لما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فلهوِيَّةٌ ومحِيَّةٌ: «تبرئكم يهودُ بخمسَيْنِ يمينًا». قالوا: كيف نرضى يا رسول الله بأيمان اليهود؛

(١) القول المفيد (٢/٤٠٣).

فأقرهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على ذلك. (١)

قال المصنف رحمه الله: عَنْ ابْنِ عُمَرَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللَّهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حَلَفَ لَهُ بِاللَّهِ فَلْيَرِضْ، وَمَنْ لَمْ يَرِضْ فَلَيْسَ مِنَ اللَّهِ». رواه ابن ماجه بسند حسن (٢).

ش/ قوله في الحديث: «لا تحلفوا»: «لا»: ناهية، ولهذا جُزِمَ الفعل

وفيد الحديث: تحريم الحلف بالأباء. ووجوب الصدق في اليمين. ووجوب الرضاء على المحلوف له بالله. ووعيد من لم يرض بالحلف بالله.

«قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من حلف بالله؛ فليصدق، ومن حلف له بالله؛ فليرض» هنا أمران: **الأمر الأول:** للحالف؛ فقد أُمر أن يكون صادقا، والصدق: هو الإخبار بما يطابق الواقع، وضده الكذب، وهو: الإخبار بما يخالف الواقع.

فقوله: «من حلف بالله؛ فليصدق» ؛ أي: فليكن صادقا في يمينه، وهل يشترط أن يكون مطابقا للواقع أو يكفي الظن؟

الجواب: يكفي الظن؛ فله أن يحلف على ما يغلب على ظنه؛ كقول الرجل للنبي

(١) أخرجه البخاري (٦١٤٢)، ومسلم (١٦٦٩) من حديث رافع بن خديج، وسهل بن أبي حثمة رضي الله عنهما.

(٢) ضعيف، أخرجه ابن ماجه (٢١٠١)، وفيه ابن عجلان مضطرب في حديث نافع نصّ على ذلك ابن القطان والعقيلي في الضعفاء (١١٨/٤)، وحسنه العلامة الألباني في الإرواء (٢٦٩٨/٨). وقوله «لَا تَحْلِفُوا بِأَبَائِكُمْ» النهي ثابت من حديث ابن عمر مرفوعاً «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم» أخرجه البخاري (٦٦٤٦) ومسلم (١٦٤٦).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاللَّهُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلَ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنِّي؛ فَأَقْرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

الثاني: للمحلف له؛ فقد أمر أن يرضى بيمين الحالف له.

فإذا قرنت هذين الأمرين بعضهما ببعض؛ فإن الأمر الثاني يُنَزَّلُ على ما إذا كان الحالف صادقاً؛ لأن الحديث جمع أمرين: أمراً موجهاً للحالف، وأمراً موجهاً للمحلف له، فإذا كان الحالف صادقاً؛ وجب على المحلف له الرضا. «.

وأما بالنسبة للمحلف له؛ فهل يلزمه أن يُصَدِّقَ أم لا؟ المسألة لا تخلو من أحوال خمس:

الأولى: أن يعلم كذبه؛ فلا أحد يقول: إنه يلزم تصديقه.

الثانية: أن يترجح كذبه؛ فكذلك لا يلزم تصديقه.

الثالثة: أن يتساوى الأمران؛ فهذا يجب تصديقه.

الرابعة: أن يترجح صدقه؛ فيجب أن يصدق.

الخامسة: أن يعلم صدقه؛ فيجب أن يصدق.

وهذا في الأمور الحسية، أما الأمور الشرعية في باب التحاكم؛ فيجب أن يرضى باليمين ويلتزم بمقتضاها؛ لأن هذا من باب الرضا بالحكم الشرعي، وهو واجب ^(١).

والشاهد من الحديث للباب: قوله ومن لم يرض فليس من الله.

ومناسبته لكتاب التوحيد: هي أنه دل على وجوب رضا مَنْ حلف له بالله لأن ذلك

تعظيم لله وذلك من كمال التوحيد.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه مسائل: الأولى: النهي عن الحلف بالآباء.

الثانية: الأمر للمحلف له بالله أن يرضى.

(١) القول المفيد (٢/٤٠٤-٤٠٧).

الثالثة: وعيد من لم يرض.

باب (٤٣) قول: ما شاء الله وشئت

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: هي: « أن قول «ما شاء الله وشئت» من الشرك الأكبر أو الأصغر لأنه إن اعتقد أن المعطوف مساوٍ لله فهو شرك أكبر وإن اعتقد أنه دونه لكن أشرك به في اللفظ فهو أصغر وقد ذكر بعض أهل العلم أن من جملة ضوابط الشرك الأصغر أن ما كان وسيلة للأكبر فهو أصغر»^(١).

قال المصنف رحمه الله: عَنْ قُتَيْبَةَ، أَنَّ يَهُودِيَا، أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ مَا شَاءَ اللَّهُ وَشِئْتَ، وَالْكَعْبَةِ فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَخْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبَّ الْكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُولُوا مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ شِئْتَ»، رواه النسائي وصححه^(٢).

ش / قتيلة هي بنت صيفي صحابية مهاجرة.

(١) القول المفيد (٢/٤٠٨).

(٢) أخرجه النسائي (٦/٦)، وأحمد (٣٧١/٦) (٣٧٢)، والطبراني (١٤/٢٥) والترمذي في العلل الكبير (٤٠٧)، وأعله البخاري كما في العلل الكبير للترمذي (٢٥٤/١) قال: وهكذا روى معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيلة. وقال: منصور عن عبد الله بن يسار عن حذيفة قال: محمد: حديث منصور أشبه عندي بالصواب. **قلت:** حديث حذيفة تقدم أنه منقطع لكن يغني عنه ما سيأتي والله الموفق

« قوله: «إنكم تشركون تقولون: ما شاء الله وشئت». هذا نص في أن هذا اللفظ من الشرك؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أقر اليهودي على تسمية هذا اللفظ تنديداً أو شركاً. ونهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ذلك، وأرشد إلى استعمال اللفظ البعيد من الشرك. وقول: «ما شاء الله ثم شئت»، وإن كان الأولى قول: ما شاء الله وحده، كما يدل عليه حديث ابن عباس وغيره.

وعلى النهي عن قول: ما شاء الله وشئت جمهور العلماء، إلا أنه حكى عن أبي جعفر الداودي ما يقتضي جواز ذلك احتجاجاً بقوله تعالى: ﴿وَمَا نَقْمُوا إِلَّا أَنْ أَغْنَاهُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [التوبة: ٧٤]. وقوله: ﴿وَإِذْ نَقُولُ لِلَّذِي أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَأَنْعَمْتَ عَلَيْهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧]. ونحو ذلك. والصواب القول الأول، فإن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنكر ذلك وقال لمن قال له ذلك: أجعلتني لله نداً. وأقر اليهودي على تسميته تنديداً وشركاً، ومن المحال أن يكون هذا أمراً جائزاً.

وأما ما احتج من القرآن، فقد ذكروا عن ذلك جوايين:
أحدهما: أن ذلك لله وحده، لا شريك له، كما أنه تعالى يقسم بما شاء من مخلوقاته فكذلك هذا.

الثاني: أن قوله: «ما شاء الله وشئت»: تشريك في مشيئة الله، وأما الآية فإنها أخبر بها عن فعلين متغايرين، فأخبر تعالى أنه أغناهم وأن رسوله أغناهم. وهو من الله حقيقة، لأنه الذي قدر ذلك، ومن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حقيقة باعتبار تعاطي الفعل، وكذا الإنعام أنعم الله على زيد بالإسلام، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنعم عليه بالعتق، وهذا بخلاف المشاركة في الفعل الواحد، فالكلام إنما هو فيه، والمنع إنما هو منه.

فإن قلت: قد ذكر النحاة أن «ثم» تقتضي اشتراك المعطوف والمعطوف عليه في الحكم كالواو فلم جاز ذلك بشم؟ ومنع منه الواو. وغاية ما يقال: إن «ثم» تقتضي الترتيب بخلاف الواو، فإنها تقتضي مطلق الجمع، وهذا لا يغير صورة الاشتراك قبل النهي عن ذلك، إنما هو إذا

أتى بصورة التشريك جميعاً، وهذا لا يحصل إلا بالواو بخلاف ثم، فإنها لا تقتضي الجمع، إنما تقتضي الترتيب، فإذا أتى بها زالت صورة التشريك والجمع في اللفظ. وأما المعنى، فله تعالى ما يختص به من المشيئة، وللمخلوق ما يختص به، فلو أتى بثم وأراد أنه شريك لله تعالى في المشيئة كلولا الله ثم فلان، مثلاً لم يوجد ذلك فالنهي باق بحاله، بل يكون في هذه الصورة أشد من أتى بالواو مع عدم هذا الاعتقاد. ويشبه ذلك الجمع بين اسم الله واسم غيره في ضمير واحد، ولهذا أنكره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، على الخطيب قال: ومن يعصهما فقد غوى، فقال له: بئس الخطيب أنت» (١). (٢).

إشكال وجوابه: وهو أن يقال: كيف لم ينبه على هذا العمل إلا هذا اليهودي؟

وجوابه: أنه يمكن أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لم يسمعه ولم يعلم به.

ولكن يقال: بأن الله يعلم؛ فكيف يقرهم؟ فيبقى الإشكال.

لكن يجاب: إن هذا من الشرك الأصغر دون الأكبر؛ فتكون الحكمة هي ابتلاء هؤلاء

اليهود الذين انتقدوا المسلمين بهذه اللفظة، مع أنهم يشركون شركاً أكبر ولا يرون عيبهم» (٣).

ويؤخذ من حديثها:

- ١ - قبول الحق ممن جاء به ولو كان يهودياً.
- ٢ - تحريم قول ما شاء الله وشئت وأنه من الشرك.
- ٣ - أن الذي ينبغي قول ما شاء الله ثم شئت.
- ٤ - النهي عن الحلف بالكعبة وأنه من الشرك.

(١) أخرجه مسلم (٨٧٠) من حديث عدي بن حاتم رضي الله عنه.

(٢) تيسير العزيز الحميد (٢/ ١١٨٥-١١٨٨).

(٣) القول المفيد (٢/ ٢٢٩-٢٣٠).

ومناسبة الحديث للباب ولكتاب التوحيد: هي أنه دل على أن قول ما شاء الله وشئت

شرك.

قال المصنف رحمه الله: وله أيضا عن ابن عباس أن رجلاً قال للنبي صلى الله عليه وسلم: «ما شاء الله وشئت، قال: أجعلتني لله ندا قل ما شاء الله وحده»^(١).

ش ١ يستفاد من الحديث أن هذا شرك لوجود التسوية في العطف وأن سوى العبد بالله فقد جعله شريكاً لله. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله كما في «مجموع الفتاوى» (٧/٧٥): وقوله: ﴿إِذْ تُسَوِّىَكُم﴾ أي: في قوله تعالى ﴿تَاللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَالٍ مُّبِينٍ﴾ ﴿٧٧﴾ ﴿إِذْ تُسَوِّىَكُم بِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الشعراء: ٩٧-٩٨]، لم يريدوا به أنهم جعلوهم مساوين لله من كل وجه؛ فإن هذا لم يقله أحد من بني آدم، ولا نقل عن قوم قط من الكفار أنهم قالوا: إن هذا العالم له خالقان متماثلان، حتى المجوس القائلين بالأصلين: النور والظلمة، متفقون على أن (النور) خير يستحق أن يعبد ويحمد، وأن (الظلمة) شريرة تستحق أن تذم وتلعن، واختلفوا: هل الظلمة محدثة أوقديمة على قولين، وبكل حال لم يجعلوها مثل النور من كل وجه. اهـ.

« قوله: «أجعلتني لله ندا»: هذه رواية ابن مردويه، والرواية عند النسائي وابن ماجه «أجعلتني لله عدلاً» والمعنى واحد. قال ابن القيم: ومن ذلك أي: من الشرك بالله في الألفاظ

(١) صحيح أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٨٢٥) وأحمد (٢١٤/١) وغيرهم من طرقٍ عن الأجلح عن يزيد الأصم عن ابن عباس والأجلح هو ابن عبد الله صدوق إن شاء الله والحديث يشهد له حديث الطفيل الآتي

والحديث صححه العلامة الألباني رحمه الله في الصحيحة (١٣٩) وحسنه العلامة الوادعي في تحقيقه

على تفسير بن كثير (١١٤/١)

قول القائل للمخلوق: ما شاء الله وشئت، كما ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ لَهُ رَجُلٌ: ما شاء الله وشئت، وذكر الحديث المشروح. ثم قال: هذا مع أن الله قد أثبت للعبد مشيئة - كقوله: ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ﴾. فكيف بمن يقول: أنا متوكل على الله وعليك، وأنا في حسب الله وحسبك، وما لي إلا الله وأنت، وهذا من الله ومنك، وهذا من بركات الله وبركاتك، والله لي في السماء وأنت لي في الأرض. والله وحياة فلان أو يقول: نذراً لله ولفلان، وأنا تائب لله ولفلان، وأرجو الله وفلاناً. فوازن بين هذه الألفاظ، وبين قول القائل: ما شاء الله وشئت، ثم انظر أيهما أفحش. يتبين لك أن قائلها أولى بجواب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لقائل تلك الكلمة، وأنه إذا كان قد جعله نذراً بها، فهذا قد جعل من لا يداني رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في شيء من الأشياء، بل لعله أن يكون من أعدائه نذراً لرب العالمين. فالسجود، والعبادة، والتوكل، والإنابة، والتقوى، والخشية، والتوبة، والنذر، والحلف، والتسبيح، والتكبير، والتهليل، والتحميد، والاستغفار، وحلق الرأس خضوعاً وتعبدًا، والطواف بالبيت والدعاء، كل ذلك محض حق لله الذي لا يصلح ولا ينبغي لسواه، من ملك مقرب ولا نبي مرسل. (١).

ومناسبة الحديث للباب ولكتاب التوحيد: هي أن قول ما شاء الله وشئت شرك.

قال المصنف رحمه الله: ولابن ماجه عَنِ الطُّفَيْلِ أَخِي عَائِشَةَ لَأَمِّهَا قَالَ: «رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، قُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ عَزِيزُ ابْنِ اللَّهِ، قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ، قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمْ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنْكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللَّهُ وَمَا شَاءَ مُحَمَّدٌ فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/ ١١٩٠-١١٩١).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّ طَفِيلًا رَأَى رُؤْيَا فَأَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ، وَإِنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً كَانَ يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَتَاهُمْ عَنْهَا، فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللَّهُ وَحْدَهُ» (١).

ش / الطفيل هو أخو عائشة أم المؤمنين لأمها صحابي جليل. وهذه الرؤيا حق حيث أقرها رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعمل بمقتضاها فنهاهم أن يقولوا ما شاء الله وشاء محمد وأمرهم أن يقولوا ما شاء الله وحده. ومعنى قوله: «إنكم لأنتم القوم»: أي نعم القوم أنتم لولا أنكم تشركون. و«النفر»: الجماعة.

المقصود بقوله: إنكم تقولون كلمة كان يمنعني كذا وكذا أن أتاهم عنها كناية عن شيء لم يذكر وفي بعض الروايات أنه كان يمنعه الحياء منهم وهذا قبل أن يؤمر بإنكارها فلما جاء الأمر

(١) صحيح أخرجه أحمد (٧٢/٥) والطبراني في الكبير (٨٢١٤) وأبو يعلى (٤٦٥٥) والدارمي (٢٦٩٩) من طريق شعبة وأبي عوانة وحماد بن سلمة وزيد بن أبي أنيسة روه عن عبد الملك بن عمير عن الطفيل بن سخبرة وصححه الألباني في الصحيحة (١٣٨) والوادعي في الصحيح المسند (٥٢٤). وأخرجه عبد الرزاق (١٩٨١٣) عن معمر عن عبد الملك بن عمير مرسلا ورواية الجماعة أصح ومما يدل على أن معمر لم يحفظه أنه قد تفرد به عن جابر بن سمرة فأخرجه ابن حبان (٥٧٢٠) والطحاوي في مشكل الآثار من طريق معمر عن عبد الملك عن جابر بن سمرة. وأخرجه النسائي في الكبرى (١٠٨٢٠) وابن ماجه عقب حديث (٢١١٨) وأحمد (٣٩٣/٥) من طريق سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ربعي عن حذيفة قال الحافظ في الفتح (٥٤٠/١١): ابن عيينة وهم في قوله عن حذيفة والراجح رواية الجماعة اهـ

الإلهي بالرؤيا الصالحة أنكرها ونهاهم عنها نهياً بليغاً ولم يستح من ذلك.

والفرق بين قول ما شاء الله ثم شاء فلان وبين قول ما شاء الله وحده: أن قول ما شاء

الله وحده أكمل في الإخلاص وأبعد عن الشرك؛ لأن فيه تصريحاً بالتوحيد المنافي للشرك من كل وجه.

ويستفاد من هذا الحديث: أن الرؤيا الصالحة من أقسام الوحي وأنها قد تكون سبباً لشرع بعض الأحكام.

مناسبة هذا الحديث للباب ولكتاب التوحيد: هي أنه دل على تحريم عطف مشيئة الله بالواو؛ لأن الواو تقتضي التشريك بين المتعاطفين وذلك يؤدي إلى الشرك بالله.

قال المصنف رحمه الله: فيه مسائل: الأولى: معرفة اليهود بالشرك الأصغر.

الثانية: فهم الإنسان إذا كان له هوى. الثالثة: قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أجعلني لله ندا». فكيف بمن قال: مالي من ألود به سواك. والبيتين بعده^(١). الرابعة: أن هذا ليس من الشرك الأكبر لقوله: «يمنعني كذا وكذا». الخامسة: أن الرؤيا الصالحة من أقسام الوحي.

السادسة: أنها قد تكون سبباً لشرع بعض الأحكام.

(١) وهذا القائل هو البوصيري ومن أبياته التي ضل فيها في الحياة الدنيا وهو يظن أنه يحسن صنعا

قوله: يا أكرم الخلق مالي من ألود به سواك عند حلول الحادث العمم

إن لم تكن آخذاً يوم المعاد بيدي عفواً وإلا فقل يازلة القدم

فإن من جودك الدنيا وضرتها ومن علومك علم اللوح والقلم

باب (٤٤) من سب الدهر فقد آذى الله

ومناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد ظاهرة: وهي أن سب الدهر منافٍ لكمال التوحيد وقد يذهب التوحيد بالكلية ولأن يتضمن الشرك.

أحكام سب الدهر إما أن يكون كفراً أو شركاً أكبر أو أصغر أو محرماً أو

جائز

فالأول: معتقد أن الدهر من أسماء الله سبحانه وتعالى فهذه الحالة كفر لأن سب الله كفر بالإجماع مع أن الصحيح أن الدهر ليس من أسماء الله.

الثاني: أن يسب الدهر على أنه هو الفاعل كأن يعتقد بسبِّ الدهر أن الدهر هو الذي يقلب الأمور إلى الخير والشر فهذا شرك أكبر؛ لأنه اعتقد أن مع الله خالقاً؛ لأنه نسب الحوادث إلى غير الله، وكل من اعتقد أن مع الله خالقاً؛ فهو كافر، كما أن من اعتقد أن مع الله إلهاً يستحق أن يعبد؛ فإنه كافر. اهـ^(١).

الثالث: إذا اعتقد أن الدهر هو الفاعل للشّر لكن على غير وجه الاستقلالية بل بالله فهذا شرك أصغر.

الرابع: أن يسب الدهر لا لاعتقاده أنه هو الفاعل بل يعتقد أن الله هو الفاعل لكن يسبّه؛ لأنه محل لهذا الأمر المكروه عنده فهذا محرم ولا يصل إلى درجة الشرك.^(٢)

(١) القول المفيد (٢/٤٢٢) والجامع الفريد (١٨٢-١٨٣).

(٢) القول المفيد (٢/٢٤٠).

وقال الحافظ في الفتح عند حديث (٦١٨٢). قوله ﴿لولا خيبة الدهر﴾ قال المحققون: من نسب شيئاً من الأفعال إلى الدهر حقيقةً كفر ومن جرى هذا اللفظ على لسانه غير معتقد لذلك فليس بكافر لكن يكره له ذلك لشبهه بأهل الكفر في الإطلاق اهـ.

الخامس: أن يقصد الخبر المحض دون اللوم فهذا جائز مثل أن يقول تعبنا من شدة حرِّ هذا اليوم أو برده وما أشبه ذلك؛ لأنَّ الأعمال بالنيات ومنه قوله تعالى ﴿هَذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ﴾ [هود: ١٧].

(١)

قال المصنف رحمه الله: وقول الله تعالى: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ وَمَا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [الجالية: ٢٤].

ش ١/ يخبر الله تعالى عن دهرية الكفار ومن وافقهم من مشركي العرب في إنكارهم المعاد أنهم يقولون ما حياة إلا حياتنا الدنيا التي نحن فيها ولا حياة سواها ﴿نَمُوتُ وَنَحْيَا﴾ أي يموت قوم ويعيش آخرون وما ثم معادٌ ولا قيامة وما يفنينا إلا مرور الليالي والأيام وطول العمر إنكاراً منهم أن يكون لهم رب يفنيهم ويهلكهم^(٢). **والرد على قولهم بما يلي:**

أولاً: قولهم: ﴿وَقَالُوا مَا هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا﴾ وهذا يرده المنقول والمعقول:

أما المنقول؛ فالكتاب والسنة تدل على ثبوت الآخرة، ووجوب الإيمان باليوم الآخر، وأن للعباد حياة أخرى سوى هذه الحياة الدنيا، والكتب السماوية الأخرى تقرر ذلك وتؤكد. وأما المعقول؛ فإن الله فرض على الناس الإسلام والدعوة إليه، والجهاد لإعلاء كلمة الله، مع ما في ذلك من استباحة الدماء والأموال والنساء والذرية، فمن غير المعقول أن يكون الناس بعد ذلك

(١) القول المفيد (٢/ ٢٤٠).

(٢) انظر تيسير العزيز الحميد (٢/ ١٢٠٢-١٢٠٣).

ترابا لا بعث ولا حياة ولا ثواب ولا عقاب، وحكمة الله تأبى هذا، قال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لَرَّادُكَ إِلَىٰ مَعَادٍ﴾ [القصص: ٨٥]؛ أي: الذي أنزل عليك القرآن، وفرض العمل به والدعوة إليه، لا بد أن يردك إلى معاد؛ تجازى فيه، ويجازى فيه كل من بلغته الدعوة.

ثانيا: قولهم: ﴿وَمَا يَهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ أي: إلا مرور الزمن .

وهذا يرده المنقول والمحسوس: فأما المنقول؛ فالكتاب والسنة تدل على أن الإحياء والإماتة بيد الله عز وجل، كما قال الله تعالى: ﴿هُوَ الْحَيُّ وَيُمِيتُ وَيُحْيِي وَيُمِيتُ﴾ [يونس: ٥٦] ، وقال عن عيسى عليه الصلاة والسلام: ﴿وَأَنِّي الْمَوْتُ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [آل عمران: ٤٩].

وأما المحسوس؛ فإننا نعلم من يبقى سنين طويلة على قيد الحياة؛ كنوح عليه السلام وغيره، ولم يهلكه الدهر، ونشاهد أطفالا يموتون في الشهر الأول من ولادتهم، وشبابا يموتون في قوة شبابهم؛ فليس الدهر هو الذي يميتهم.

مناسبة الآية للباب: أن في الآية نسبة الحوادث إلى الدهر، ومن نسبها إلى الدهر؛ فسوف يسب الدهر إذا وقع فيه ما يكرهه. (١)

قوله: «وأنا الدهر»: أي: مدبر الدهر ومصرفه، لقوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ النَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٤٠] ، ولقوله في الحديث: «أقلب الليل والنهار»، والليل والنهار هما الدهر. ولا يقال بأن الله هو الدهر نفسه، ومن قال ذلك؛ فقد جعل الخالق مخلوقا، والمقلب «بكسر اللام» مقبلا «بفتح اللام» .

فإن قيل: أليس المجاز ممنوعا في كلام الله، وكلام رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وفي اللغة؟ **أجيب:** إن الكلمة حقيقة في معناها الذي دل عليه السياق والقرائن، وهنا في الكلام محذوف تقديره: وأنا مقلب الدهر؛ لأنه فسر به بقوله: «أقلب الليل والنهار»، والليل والنهار هما

الدهر، ولأنَّ العقل لا يمكن أن يجعل الخالق الفاعل هو المخلوق المفعول، المقلب هو المقلب، وبهذا عرف خطأ من قال: إِنَّ الدَّهْرَ من أسماء الله، كابن حزم رحمه الله؛ فَإِنَّهُ قال: «إِنَّ الدهر من أسماء الله»، وهذا غفلة عن مدلول هذا الحديث، وغفلة عن الأصل في أسماء الله. فأما مدلول الحديث؛ فَإِنَّ السابين للدهر لم يريدوا سب الله، وإِنَّمَا أرادوا سب الزمن؛ فالدهر هو الزمن في مرادهم.

وأما الأصل في أسماء الله؛ فالأصل في أسماء الله أن تكون حسنى؛ أي: بالغة في الحسن أكمله، فلا بدَّ أن تشتمل على وصف ومعنى، هو أحسن ما يكون من الأوصاف والمعاني في دلالة هذه الكلمة، ولهذا لا تجد في أسماء الله تعالى اسمًا جامدًا أبدًا؛ لأنَّ الاسم الجامد ليس فيه معنى أحسن أو غير أحسن، لكن أسماء الله كلها حسنى؛ فيلزم من ذلك أن تكون دالة على معان. والدهر اسم من أسماء الزمن ليس فيه معنى إلا أنه اسم زمن، وعلى هذا؛ فيتفتي أن يكون اسمًا لله تعالى **لوجهين:**

الأول: أن سياق الحديث يباه غاية الإباء.

الثاني: أن أسماء الله حسنى، والدهر اسم جامد، لا يحمل معنى إلا أنه اسم للأوقات، فلا يحمل المعنى الذي يوصف بأنه أحسن، وحينئذٍ فليس من أسماء الله تعالى، بل إنه الزمن، ولكن مقلب الزمن هو الله، ولهذا قال: «أقلب الليل والنهار».

قوله: «أقلب الليل والنهار» أي: ذواتهما وما يحدث فيهما؛ فالليل والنهار يُقَلَّبَانِ من طول إلى قصر إلى تساو، والحوادث تتقلب فيه في الساعة، وفي اليوم، وفي الأسبوع، وفي الشهر، وفي السنة، قال تعالى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكُ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَنْ تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّنْ تَشَاءُ وَتُعْزِزُ مَنْ تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَنْ تَشَاءُ يَبْدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [آل عمران: ٢٦]. وهذا أمرٌ ظاهرٌ، وهذا التقليل له حكمة قد تظهر لنا وقد لا تظهر؛ لأنَّ حكمة الله أعظم من أن تحيط بها عقولنا،

ومجرد ظهور سلطان الله عز وجل وتماق قدرته هو من حكمة الله؛ لأجل أن يخشى الإنسان صاحب هذا السلطان والقدرة، فيتضرع ويلجأ إليه». (١)

قال المصنف رحمه الله: وفي الصحيح عن أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: « قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: يُؤْذِنِي ابْنُ آدَمَ يَسُبُّ الدَّهْرَ وَأَنَا الدَّهْرُ، بِيَدِي الْأَمْرُ، أَقْلَبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ ». وفي رواية: « لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ » (٢).

ش/ «قوله: «يؤذني ابن آدم يسب الدهر»: فيه أن سب الدهر يؤذي الله تبارك وتعالى. قال الشافعي: «تأويله والله أعلم: إن العرب كان من شأنها أن تدم الدهر، وتسبه عند المصائب التي تنزل بهم، من موت، أو هرم، أو تلف، أو غير ذلك، فيقولون: إنما يهلكنا الدهر وهو الليل والنهار، ويقولون: أصابتهم قوارع الدهر، وأبادهم الدهر. فيجعلون الليل والنهار يفعلان الأشياء، فيذمون الدهر بأنه الذي يفيئهم، ويفعل بهم.

قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تسبوا الدهر» على أنه الذي يفيئكم والذي يفعل بكم هذه الأشياء، فإنكم إذا سببتم فاعل هذه الأشياء، فإنما تسبون الله تبارك وتعالى، فإنه فاعل هذه الأشياء. انتهى (٣).

قلت: والظاهر أن المشركين نوعان:

أحدهما: من يعتقد أن الدهر هو الفاعل، فيسبه لذلك. فهؤلاء هم الدهرية.

الثاني: من يعتقد أن المدبر للأمور هو الله وحده لا شريك له، ولكن يسبون الدهر لما يجري

(١) القول المفيد (٢/٢٤٥-٢٤٧).

(٢) أخرجه البخاري (٤٨٢٦) ومسلم (٢٢٤٦).

(٣) انظر السنن الكبرى للبيهقي (٣/٣٦٥) والاستذكار (٨/٥٥٣).

عليهم فيه من المصائب والحوادث، فيضيفون ذلك إليه من إضافة الشيء إلى محله، لا لأنه عندهم فاعل لذلك.

والحديث صريح في النهي عن سب الدهر مطلقاً، سواء اعتقد أنه فاعل أو لم يعتقد ذلك، كما يقع كثيراً ممن يعتقد الإسلام.
كقول ابن المعتز^(١):

يا دهر ويحك ما أبقيت لي أحداً. . . وأنت والد سوءٍ تأكل الولدا.
وقول أبي الطيب^(٢):

قبحا لوجهك يا زمان كأنه. . . وجه له من كل قبح برقع.
وقول الطوفي^(٣):

إِنْ تُبْتَلَى بِلَتَامِ النَّاسِ يَرْفَعُهُمْ. . . عليك دهرٌ لأهل الفضلِ قد خَانَا.
وقول الحريري^(٤):

ولا تأمنِ الدهرَ الحثُونَ ومكرُهُ. . . فَكَمْ حَامِلٌ أَخْنَى عليه ونَابِه.

(١) هو عبد الله بن المعتز بالله محمد بن المتوكل جعفر بن المعتصم أبو العباس الهاشمي العباسي البغدادي الأديب توفي سنة ٣٠٦هـ انظر سير أعلام النبلاء.

(٢) هو أبو الطيب المتنبي أبو الطيب أحمد بن الحسين ابن حسن الجعفي الكوفي الأديب الشهير بالمتنبي وكان من أذكى عصره بلغ الذروة في النظم مات سنة ٣٥٤هـ. انظر سير أعلام النبلاء (١٦/١٩٩-٢٠١).

(٣) هوسليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الحنبلي : فقيه أصولي مفسر له مصنفات منها شرح مختصر الروضة توفي سنة ٧١٦هـ انظر الدرر الكامنة (٢/٢٩٥).

(٤) أبو محمد القاسم بن علي بن محمد بن عثمان البصري الحريري صاحب المقامات مات سنة ٥١٦هـ وانظر سير أعلام النبلاء (٣٧/٤٣٠).

ونحو ذلك كثير. وكل هذا داخل في الحديث.

قال ابن القيم: وفي هذا ثلاث مفاصد عظيمة:

أحدها: سبه من ليس أهلاً للسب، فإن الدهر خلق مسخر من خلق الله مقاد لأمره، متذل لتسخيره، فسابه أولى بالذم والسب منه.

والثانية: أن سبه متضمن للشرك، فإنه إنما سبه لظنه أنه يضر وينفع وأنه مع ذلك ظالم قد ضر من لا يستحق العطاء، ورفع من لا يستحق الرفعة، وحرّم من لا يستحق الحرمان. وهو عند شاتميه من أظلم الظلمة وأشعار هؤلاء الظلمة الخونة في سبه كثيرة جداً. وكثير من الجهال يصرح بلعنه وتقبيحه.

الثالثة: أن السب منهم إنما يقع على من فعل هذه الأفعال التي لو اتبع الحق فيها أهواءهم لفسدت السموات والأرض، وإذا وافقت أهواءهم حمدوا الدهر وأثنوا عليه، وفي حقيقة الأمر، فرب الدهر هو المعطي المانع الخافض الرافع المعز المذل، والدهر ليس له من الأمر شيء، فمسيبتهم الدهر مسبة لله عز وجل ولهذا كانت مؤذية للرب تعالى، فساب الدهر دائر بين **أمرين لا بد له من أحدهما:** إما مسبة الله أو الشرك به، فإنه إن اعتقد أن الدهر فاعل مع الله فهو مشرك، وإن اعتقد أن الله وحده هو الذي فعل ذلك، وهو يسب من فعله فهو يسب الله تعالى. انتهى (١). « (٢).

ومناسبة الحديث للباب: ولكتاب التوحيد: هي أن الحديث دل على أن سب الدهر يؤذي الله عز وجل وذلك لأن الذين يسبون الدهر منهم من يعتقد أنه فاعل مع الله وذلك شرك في الربوبية منافٍ للتوحيد.

(١) زاد المعاد (٢/٣٥٤-٣٥٥).

(٢) انظر تيسير العزيز الحميد (٢/١٢٠٤-١٢٠٨).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل:

الأولى: النهي عن سب الدهر.

الثانية: تسميته أذى لله.

الثالثة: التأمل في قوله: « فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ الدَّهْرُ ».

الرابعة: أنه قد يكون سباً ولو لم يقصده بقلبه.

باب (٤٥) التسمي بقاضي القضاة ونحوه

أتى المؤلف بهذا الباب إشارة إلى أن التسمي بقاضي القضاة ونحوه مثل التسمي بملك الأملاك في المعنى المنهي عنه في هذا الباب.

« مناسبة الباب لكتاب التوحيد: أن من تسمى بهذا الاسم؛ فقد جعل نفسه شريكاً مع الله فيما لا يستحقه إلا الله؛ لأنه لا أحد يستحق أن يكون قاضي القضاة، أو حاكم الحكام، أو ملك الأملاك، إلا الله - سبحانه وتعالى -؛ فالله هو القاضي فوق كل قاضٍ، وهو الذي له الحكم، ويُرجع إليه الأمر كله، كما ذكر الله ذلك في القرآن. »^(١)

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: في الصحيح عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللَّهِ رَجُلٌ تَسْمَى مَلِكَ الْأَمْلاَكِ لَا مَالِكَ إِلَّا اللَّهُ ».

(١) القول المفيد (٢/٢٤٩).

قَالَ سُفْيَانُ: «مِثْلُ شَاهَانِ شَاهٍ» ^(١) وفي رواية: «أَعْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ» ^(٢) قوله: «أخنع» يعني: أوضع. ^(٣)

ش/ قوله «أخنع»: يعني أوضع، وأغيض من الغيض وهو مثل الغضب والبغض فيكون بغيضاً إلى الله مغضوباً عليه.

«وشاهان شاه»: هو عند العجم في لغتهم كـ«ملك الأملاك، ومراد سفيان أن الحديث متناول لهذا وما في معناه بأي لغة كان ففيه التحذير من كل ما فيه تعاضم.

فقد أخبر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن أبغض الرجال إلى الله يوم القيامة وأخبثهم وأوضعهم وأحقرهم من تعاضم في نفسه وتسمى بها لا يليق به ونهي عن التسمي بقاضي القضاة وملك الملوك وحاكم الحكام ونحوهم لأن هذا الاسم والوصف لا يصلح إلا لله. وفسر ابن عيينة ملك الأملاك بالفارسية حتى تعجب بعض الشراح من سفيان بن عيينة بهذا التفسير وأنكره بعضهم قال الحافظ في الفتح عند حديث (٦٢٠٦): وهو غفلة منهم عن مراده وذلك أن لفظ شاهان شاه كان قد كثر التسمية به في ذلك العصر فبه على أن الاسم الذي ورد الخبر بدمه لا ينحصر في ملك الأملاك بل كل ما أدى معناه بأي لسان كان فهو مراد الذم . . . اهـ.

«فإن قلت: إذا أضفنا القضاة وحصرناها بطائفة معينة، أو ببلد معين، أو بزمان معين، مثل أن يقال: قاضي القضاة في الفقه، أو قاضي قضاة المملكة العربية السعودية، أو قاضي قضاة مصر، أو الشام، أو ما أشبه ذلك؛ فهل يجوز هذا؟

فالجواب: أن هذا جائز؛ لأنه مقيد، ومعلوم أن قضاء الله لا يتقيد، فحينئذ لا يكون فيه

(١) أخرجه البخاري (١٢٠٦) ومسلم (٢١٤٣)

(٢) أخرجه مسلم (٢١٤٣) الطريق الثانية للحديث والله الموفق.

(٣) هذا التفسير في مسلم (٢١٤٣) عقب الحديث الله أعلم

مشاركة لله عز وجل، على أنه لا ينبغي أيضا أن يتسمى الإنسان بذلك، أو يسمى به، وإن كان جائزاً؛ لأنَّ النَّفس قد تصعب السيطرة عليها، فيما إذا شعر الإنسان؛ بأنه موصوف بقاضي قضاة الناحية الفلانية، فقد يأخذه الإعجاب بالنفس، والغرور، حتى لا يقبل الحق إذا خالف قوله، وهذه مسألة عظيمة لها خطرها، إذا وصلت بالإنسان إلى الإعجاب بالرأي بحيث يرى أن رأيه مفروض على من سواه؛ فإن هذا خطر عظيم، فمع القول بأن ذلك جائز، لا ينبغي أن يقبله اسماً لنفسه، أو وصفاً له، ولا أن يتسمى به.

فإذا قيّد بزمان أو مكان ونحوهما؛ قلنا: إنه جائز، ولكن الأفضل ألا يفعل.

لكن إن قيّد بفنٍ من الفنون؛ هل يكون جائزاً؟

مقتضى التقيد أن يكون جائزاً، لكن إن قيّد بالفقه، بأن قيل: عالم العلماء في الفقهر، وقلنا:

إنَّ الفقه يشمل أصول الدين وفروعه على حد قول الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «من يرد الله به خيراً يفقهه في الدين»^(١) صار فيه عموم واسع، ومعنى هذا أن مرجع الناس كلهم في الشرع إليه؛ فهذا في نفسي منه شيء، والأولى التنزه عنه.

وأما إن قيّد بقبيلة؛ فهو جائز، لكن يجب مع الجواز مراعاة جانب الموصوف؛ أن لا يعتر،

ويعجب بنفسه، ولهذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للمادح: «قطعت عنق صاحبك»^(٢) وأما التسمي

ب«شيخ الإسلام»، مثل أن يقال: شيخ الإسلام ابن تيمية، أو شيخ الإسلام محمد بن عبد

الوهاب، أي أنه الشيخ المطلق الذي يرجع إليه الإسلام؛ فهذا لا يصح؛ إذ إن أبا بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ،

أحق بهذا الوصف؛ لأنه أفضل الخلق بعد النبيين، ولكن إذا قصد بهذا الوصف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جدد في

الإسلام، وحصل له أثر طيب في الدفاع عنه؛ فلا بأس بإطلاقه.

وأما بالنسبة للتسمي ب«الإمام»؛ فهو أهون بكثير من التسمي ب«شيخ الإسلام»؛ لأنَّ النبي

(١) أخرجه البخاري (٧١)، ومسلم (١٠٣٧) من حديث معاوية رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) أخرجه البخاري (٦٠٦١)، ومسلم (٣٠٠٠)، من حديث أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِيَ إِمَامَ الْمَسْجِدِ إِمَامًا، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ إِلَّا اثْنَانِ.

لَكِنْ يَنْبَغِي أَنْ يَنْبَهَ أَنَّهُ لَا يَتَسَامَحُ فِي إِطْلَاقِ كَلِمَةِ إِمَامٍ، إِلَّا عَلَى مَنْ كَانَ قُدُوةً وَلَهُ أَتْبَاعٌ؛ كَالْإِمَامِ أَحْمَدَ وَابْنِ خَرَّازٍ وَمُسْلِمٍ وَغَيْرِهِمْ مِمَّنْ لَهُ أَثَرٌ فِي الْإِسْلَامِ؛ لِأَنَّ وَصْفَ الْإِنْسَانِ بِمَا لَا يَسْتَحِقُّ هُضْمٌ لِلْأُمَّةِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ إِذَا تَصَوَّرَ أَنَّ هَذَا إِمَامٌ، وَهَذَا إِمَامٌ، هَانَ الْإِمَامُ الْحَقُّ فِي عَيْنِهِ، قَالَ الشَّاعِرُ:

أَلَمْ تَرَ أَنَّ السَّيْفَ يَنْقُصُ قَدْرَهُ ... إِذَا قِيلَ إِنَّ السَّيْفَ أَمْضَى مِنَ الْعَصَا

وَمِنْ ذَلِكَ أَيْضًا: «آيَةُ اللَّهِ، حُجَّةُ اللَّهِ، حُجَّةُ الْإِسْلَامِ»؛ فَإِنَّهَا أَلْقَابٌ حَادِثَةٌ، لَا تَنْبَغِي؛ لِأَنَّهُ لَا حُجَّةَ لِلَّهِ عَلَى عِبَادِهِ إِلَّا الرِّسَالُ.

وَأَمَّا آيَةُ اللَّهِ، فَإِنْ أُريدَ بِهِ الْمَعْنَى الْأَعْمُ؛ فَلَا مَدْحَ فِيهِ؛ لِأَنَّ كُلَّ شَيْءٍ آيَةُ لِلَّهِ، كَمَا قِيلَ:

وَفِي كُلِّ شَيْءٍ لَهُ آيَةٌ ... تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ وَاحِدٌ

وَإِنْ أُريدَ الْمَعْنَى الْأَخْصُ؛ أَيْ: أَنَّ هَذَا الرَّجُلَ آيَةُ خَارِقَةٌ؛ فَهَذَا فِي الْغَالِبِ يَكُونُ مَبَالِغًا فِيهِ، وَالْعِبَارَةُ السَّلِيمَةُ أَنْ يَقَالَ: عَالَمٌ، مَفْتٍ، قَاضٍ، حَاكِمٌ، إِمَامٌ، لِمَنْ كَانَ مُسْتَحَقًّا لِذَلِكَ... (١)

ويستفاد من هذا الباب: تحريم التسمي بقاضي القضاة وملك الأملاك ونحوهما والوعيد الشديد

على من تسمى بذلك.

ومناسبة هذا الباب لحديث الباب: هي أنه دل على تحريم التسمي بملك الأملاك

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه مسائل:

الأولى: النهي عن التسمي بملك الأملاك لا مالك إلا الله.

الثانية: أن ما في معناه مثله كما قال سفيان.

الثالثة: التفطن للتغليظ في هذا ونحوه، مع القطع بأن القلب لم يقصد معناه.
الرابعة: [التفطن أن هذا لأجل الله سبحانه]^[١].

[١] في (ب) أن هذا الإجلال لله سبحانه وتعالى

باب (٤٦) احترام أسماء الله تعالى وتغيير الاسم لأجل ذلك

عن أبي شريح أنه كان يكنى أبا الحكم فقال له النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْحَكَمُ وَإِلَيْهِ الْحَكْمُ فَلِمَ تُكْنَى أبا الحكم » فَقَالَ إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ. فَقَالَ: « مَا أَحْسَنَ هَذَا فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ ». قَالَ شُرَيْحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللَّهِ. قَالَ « فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ » قَالَ: شُرَيْحٌ قَالَ « فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ » رواه أبو داود وغيره (١).

ش / والكنية ما صدرت بأب أو أم. وقوله « إن الله هو الحكم وإليه الحكم » ومعنى الحكم هو الذي إذا حكم لا يرد حكمه وهذه الصفة لا تليق بغير الله تعالى، وإليه الحكم أي الفصل بين العباد في الدنيا والآخرة

وقوله « ما أحسن هذا » أي ما أحسن الحكم والإصلاح بين الناس.

ومناسبة حديث أبي شريح للباب هي: أن التسمي بشيء من أسماء الله والتكني بها مما ينافي كمال التوحيد لأن فيه مشابهة لأسماء الله مثل الحكم وأيضاً وجوب تفسير الاسم إذا كان يوهم مشابهة أسماء الله وصفاته والله سبحانه وتعالى أعلم.

(١) حسن أخرجه أبو داود (٤٩٥٥) والنسائي في المجتبى (٢٢٦/٨-٢٢٧) والبخاري في الأدب المفرد (٨١١) والبيهقي (١٤٥/١٠) وابن حبان (٥٠٤) من طريق يزيد يعني ابن المقدم بن شريح عن أبيه عن جده شريح عن أبيه هاني . وإسناده حسن لأجل يزيد بن المقدم وصححه الألباني في الأرواء (٢٦١٥/٨) والوادعي في الصحيح المسند (١١٨١)

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل: الأولى: [احترام أسماء الله وصفاته ولو لم يقصد معناه]^[١].
الثانية: تغيير الاسم لأجل ذلك. الثالثة: اختيار أكبر الأبناء للكنية.

باب (٤٧) من هزل بشيء فيه ذكر الله أو القرآن أو الرسول

علاقة هذا الباب بكتاب التوحيد: هي أنَّ السخرية والتهمك والاستهزاء بالإسلام والمسلمين كفر ينافي التوحيد وأجمع العلماء على كفر من فعل شيء من ذلك .
قال في التيسير: أي: إنَّه يكفر بذلك لاستخفافه بجنان الربوبية والرسالة، وذلك مناف للتوحيد. ولهذا أجمع العلماء على كفر من فعل شيئاً من ذلك فمن استهزأ بالله، أو بكتابه أو برسوله، أو بدينه، كفر ولو هازلاً لم يقصد حقيقة الاستهزاء إجماعاً^(٢).
قال العثيمين رحمه الله: هذه الترجمة فيها شيء من الغموض، والظاهر أن المراد من هزل بشيء فيه ذكر الله مثل الأحكام الشرعية، أو هزل بالقرآن، أو هزل بالرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فيكون معطوفاً على قوله بشيء.
والمراد بالرسول هنا: اسم الجنس، فيشمل جميع الرسل، وليس المراد محمداً صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ فالـ«أل» للجنس وليست للعهد.
قوله: «من هزل»: سخر واستهزأ ورآه لعباً ليس جدّاً.
ومن هزل بالله، أو بآياته الكونية أو الشرعية، أو برسله، فهو كافر؛ لأن منافاة الاستهزاء للإيمان منافاة عظيمة.

[١] في (ب) احترام صفات الله وأسمائه ولو كلاماً لا يقصد معناه .

(٢) تيسير العزيز الحميد (١٢٢٦/٢).

كيف يسخر ويستهزئ بأمر يؤمن به؟! فالمؤمن بالشيء لا بد أن يعظمه، وأن يكون في قلبه من تعظيمه ما يليق به.

والكفر كفران: كفر إعراض، وكفر معارضة، والمستهزئ كافر كفر معارضة؛ فهو أعظم ممن يسجد لصنم فقط وهذه المسألة خطيرة جداً، ورب كلمة أوقعت بصاحبها البلاء، بل والهلاك وهو لا يشعر؛ فقد يتكلم الإنسان بالكلمة من سخط الله عز وجل، لا يلقي لها بالا يهوي بها في النار.

فمن استهزأ بالصلاة - ولو نافلة -، أو بالزكاة، أو الصوم، أو الحج؛ فهو كافر بإجماع المسلمين، كذلك من استهزأ بالآيات الكونية، بأن قال مثلاً: إن وجود الحر في أيام الشتاء سفه، أو قال: إن وجود البرد في أيام الصيف سفه؛ فهذا كفر مخرج عن الملة؛ لأن الرب عز وجل كل أفعاله مبنية على الحكمة، وقد لا نستطيع بلوغها، بل لا نستطيع بلوغها. (١)

قال المصنف رحمه الله: وقول الله تعالى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِإِلَهِهِ وَعَيْنُهُ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ [التوبة: ٦٥].

ش/ «يقول تعالى مخاطباً لرسوله صلى الله عليه وسلم: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ أي: سألت المنافقين الذين تكلموا بكلمة الكفر استهزاء ﴿لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ أي: يعتذرون بأنهم لم يقصدوا الاستهزاء والتكذيب، إنما قصدوا الخوض في الحديث واللعب: ﴿قُلْ أَبِإِلَهِهِ وَعَيْنُهُ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ لم يعابوا بعتبارهم إما لأنهم كانوا كاذبين فيه، وإما لأن الاستهزاء على وجه الخوض واللعب لا يكون صاحبه معذوراً، وعلى التقديرين فهذا

(١) القول المفيد (٢/٢٦٧).

عذر باطل، فإنهم أخطئوا موقع الاستهزاء.

وهل يجتمع الإيمان بالله، وكتابه، ورسوله، والاستهزاء بذلك في قلب؟! بل ذلك عين الكفر فلذلك كان الجواب مع ما قبله ﴿لَا تَعْذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ﴾ [التوبة: ٦٦]. قال شيخ الإسلام رحمه الله: فقد أمره أن يقول: كفرتم بعد إيمانكم. وقول من يقول: إنهم قد كفروا بعد إيمانهم بلسانهم مع كفرهم أولاً بقلوبهم لا يصح، لأن الإيمان باللسان مع كفر القلب قد قارنه الكفر. فلا يقال: قد كفرتم بعد إيمانكم فإنهم لم يزالوا كافرين في نفس الأمر، وإن أريد: إنكم أظهرتم الكفر بعد إظهاركم الإيمان، فهم لم يظهروا ذلك إلا لخوضهم، وهم مع خوضهم مازالوا هكذا، بل لما نافقوا وحذروا ﴿أَنْ تَنْزَلَ عَلَيْهِمْ سُورَةٌ﴾ تين ما في قلوبهم من النفاق وتكلموا بالاستهزاء، أي: صاروا كافرين بعد إيمانهم. ولا يدل اللفظ على أنهم ما زالوا منافقين إلى أن قال تعالى: ﴿وَلَيْن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ﴾ فاعترفوا ولها قيل: ﴿لَا تَعْذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ إِنَّ نَعَفَ عَنْ طَائِفَةٍ﴾ [التوبة: ٦٦]. فدل على أنهم لم يكونوا عند أنفسهم قد أتوا كفراً، بل ظنوا أن ذلك ليس بكفر. فتبين أن الاستهزاء بآيات الله ورسوله كفر يكفر به صاحبه بعد إيمانه، فدل على أنه كان عندهم إيمان ضعيف، ففعلوا هذا المحرم الذي عرفوا أنه محرم. ولكن لم يظنوه كفراً وكان كفراً كفروا به، فإنهم لم يعتقدوا جوازه. (١)

ويستفاد من الآية: تحريم الاستهزاء بالدين وأهله وأنه كفر.

و الاستهزاء لغة السخرية وشرعا: الاستخفاف والسخرية والاستهانة والتنبيه على

العيوب والنقائص على وجه يضحك منه وقد يكون ذلك بالمحاكاة في الفعل والقول والإشارة والإيحاء اهـ (٢)

(١) مجموع الفتاوى (٧/٢٧٢-٢٧٣) وتيسير العزيز الحميد (٢/١٢٢٦-١٢٢٧).

(٢) روح المعاني (١/٢٥٥)

حكم الاستهزاء كفراً بدليل الآية:

قال شيخ الإسلام عند الآية وهذا نص في أن الاستهزاء بالله وبآياته وبرسوله كفر اهـ. مجموع الفتاوى (٤٨/١٥ - ٤٩).

والاستهزاء ينقسم إلى قسمين صريح وغير صريح فالأول: كالذي حصل من المستهزئين الذين ذكروا في الآية والثاني: بحر لا ساحل له مثل الرمز بالعين وإخراج اللسان ومد الشفة والغمز باليد عند تلاوة كتاب الله أو ذكر سنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثم لا فرق في كفر المستهزئ بين أن يكون مازحاً أو قاصداً لحقيقة الاستهزاء وهذا لا خلاف بين أهل العلم.

قال الإمام ابن العربي المالكي رَحِمَهُ اللَّهُ في «أحكام القرآن» (٩٧٦/٢) عند الآية: لا يخلو أن يكون ما قالوه من ذلك جداً أو هزلاً، وهو كيفما كان كفر؛ فإن الهزل بالكفر كفر، لا خلف فيه بين الأمة، فإن التحقيق أخو الحق والعلم، والهزل أخو الباطل والجهل. اهـ.

وقال الألويسي رَحِمَهُ اللَّهُ في «تفسيره» (١٩٠/٦): واستدل بعضهم بالآية على أن الجدل واللعب في إظهار كلمة الكفر سواء، ولا خلاف بين الأئمة في ذلك. اهـ.

وقال سليمان بن عبد الله رَحِمَهُ اللَّهُ في «تيسير العزيز الحميد» (٤٩٨): باب من هزل بشيء فيه ذكر الله، أو القرآن، أو الرسول، أي: إنه يكفر بذلك لاستخفافه بجناب الربوبية والرسالة، وذلك مناف للتوحيد، ولهذا أجمع العلماء على كفر من فعل شيئاً من ذلك، فمن استهزأ بالله أو بكتابه أو برسوله أو بدينه كفر، ولو هازلاً لم يقصد حقيقة الاستهزاء إجماعاً. اهـ.

الاستهزاء بالعلماء المستقيمين:

إن أراد باستهزائه بالعلماء المستقيمين لما هم عليه من العلم الشرعي، أو التمسك بالدين، كإعفاء اللحية، وقص القميص إلى نصف حالساقين، فهذا الاستهزاء إن كان لما عليهم من الدين، فهذا استهزاء بالشرعية، وهو كفر مخرج عن الملة بلا خلاف بين العلماء.^(١)

قال العلامة العثيمين رَحِمَهُ اللهُ فِي «القول المفيد» (٢/٢٦٧): فمن استهزأ بالصلاة ولو نافلة، أو بالزكاة، أو الصوم، أو الحج، فهو كافر بإجماع المسلمين. اهـ.

ومناسبة الآيتين للباب ولكتاب التوحيد: هي أنها دللتا على كفر من استهزأ بالله أو بآياته أو برسوله وذلك مناف للتوحيد.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: عن ابن عمر ومحمد بن كعب وزيد بن أسلم وقتادة دخل حديث بعضهم في بعض - أنه قال رجل في غزوة تبوك: ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء، أرغب بطونا، ولا أكذب ألسنا، ولا أجبن عند اللقاء، يعني رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابه القراء، فقال له عوف بن مالك: كذبت، ولكنك منافق، لأخبرن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فذهب عوف إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ليخبره، فوجد القرآن قد سبقه، فجاء ذلك الرجل إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقد ارتحل وركب ناقته. فقال: يا رسول الله، إنما كنا نخوض ونلعب ونتحدث حديث الركب نقطع به عناء الطريق، قال ابن عمر: كأني أنظر إليه متعلقاً بنسعة ناقة رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وإنَّ الحجارة تنكب^[٢] رجليه، وهو يقول: إنما كنا نخوض ونلعب، فيقول له

(١) راجع «الدرر السنية في المسائل النجدية» (١٠/٤٢٧-٤٢٨)، و«حاشية عبدالرحمن بن القاسم

على كتاب التوحيد» (٣٢٣)، و«فتاوى العثيمين» (٢٠-١٥٨).

[٢] في (أ، ب) لتنكب



رسول الله صلى الله عليه وسلم: ﴿أَبَا اللَّهِ وَأَيْنَهُ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾ (٦٥) لَا تَعْنَدُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿[التوبة: ٦٥ - ٦٦]. ما يلتفت إليه وما يزيده عليه (١).

ش/ و قول المؤلف « دخل حديث بعضهم في بعض » يعني رواة الحديث أي أنه مجموع من رواياتهم.

و قول المنافقين « ما رأينا مثل قرائنا هؤلاء أرغب بطونا ولا أكذب ألسنا ولا أجبن عند اللقاء »: معناه أن هؤلاء الذين يقرأون القرآن أكثر رغبة في الأكل وأكذب من ينطق وأكثر الناس جبناً وأخوفهم عند لقاء العدو يعنون رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه، وقد كذبوا في ذلك فرسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه أقل الناس أكلاً وأصدقهم حديثاً وأشجع من كافح وناضل في سبيل الله، والمنافقون بالعكس، كما وصفهم الله بذلك.

وليس إخبار عوف بن مالك لرسول الله صلى الله عليه وسلم بما قاله المنافقون من النميمة بل من النصيحة.

(١) هذا الحديث مجموع من عدة أحاديث أولها: حديث ابن عمر فأخرجه ابن جرير في تفسيره (١٦٩٢٨) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٠٠٤٧) من طريق هشام بن سعد عن زيد بن أسلم عن ابن عمر وهشام بن سعد يحسن حديثه إزاروى عن زيد بن أسلم لأنه أثبت الناس في زيد بن أسلم . وحسنه العلامة الوادعي في الصحيح المسند من أسباب النزول (١٢٣)

ثانيها: حديث محمد بن كعب فأخرجه ابن جرير في تفسيره (٥٤٥/١١) وفيه أبو معشر السندي ضعيف وهو مرسل . وثالثها: زيد بن أسلم فأخرجه ابن جرير في تفسيره (٥٤٣/١١) وفيه عبدالله بن صالح كاتب الليث ضعيف وأيضاً مرسل . وحديث قتادة أخرجه ابن جرير في تفسيره (٥٤٤/١١) وابن أبي حاتم في تفسيره (١٨٣٠/٦) من طريق يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة وإسناده صحيح إلى قتادة وهو مرسل والمرسل من قسم الضعيف

والفرق بينهما: أن النميمة تكون على جهة الإفساد والنصيحة تكون على جهة الإصلاح.

وقوله «ما يلتفت إليه وما يزيده عليه»: يعني أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يلتفت إلى المنافق ولم يقبل عذره لكذبه ولم يزد على قوله ﴿أَبَا اللَّهِ وَأَبْنَاهُ وَرَسُولُهُ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ﴾

ويستفاد من حديث الباب

- ١ - أن الإنسان قد يكفر بكلمة يتكلم بها أو عمل يعملها أو اعتقاد يعتقده.
- ٢ - الخوف من النفاق الأكبر.
- ٣ - جواز وصف الرجل بالنفاق إذا ظهر منه ما يدل عليه.
- ٤ - أن الاستهزاء بآيات الله ورسوله كفر.
- ٥ - أن الإنسان إذا فعل الكفر ولم يعلم أنه كفر لا يعذر بذلك بل يكفر وأن الساب كافر بطريق الأولى.

ومناسبة الحديث للباب: حيث دل على كفر من استهزأ.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه مسائل: الأولى: وهي العظيمة: أن من هزل بهذا إنه كافر.

الثانية: أن هذا هو تفسير الآية فيمن فعل ذلك كائنا من كان.

الثالثة: الفرق بين النميمة، وبين النصيحة لله ولرسوله.

الرابعة: الفرق بين العفو الذي يحبه الله، وبين الغلظة على أعداء الله.

الخامسة: أن من الاعتذار ما لا ينبغي أن يقبل.

باب (٤٨) قول الله تعالى: ﴿وَلَيْنَ أَذْقَنَهُ رَحْمَةً مِنَّا مِنْ بَعْدِ ضَرَاءٍ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي وَمَا أَظُنُّ السَّاعَةَ قَائِمَةً وَلَئِنْ رُجِعْتُ إِلَىٰ رَبِّي إِنَّ لِي عِنْدَهُ لَلْحُسْنَىٰ فَلَنُنَبِّئَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِمَا عَمِلُوا وَلَنُذِيقَنَّهُمْ مِنْ عَذَابٍ غَلِيظٍ﴾ [فصلت: ٥٥].

ش / «المراد والله أعلم بهذه الترجمة التنبيه على أن ما يحصل للعبد من النعم فهو مجرد فضل وإحسانٍ عليه من غير استحقاق من العبد لذلك وإنما تفضل به الرب عليه جودًا وكرمًا وإحسانًا فلا يرى العبد نفسه أهلاً لذلك فإنه إذا عرف نفسه وعلم ضعفها وفقرها وحاجتها وفاقتها واضطرارها إلى فاطرها ومعبودها الذي لا غناء لها عنه طرفة عين وإن جميع النعم منه وحده منةً منه وفضلاً وجودًا وكرمًا وأنه لو خلى ونفسه لما قدر على شربة ماء فضلاً وجودًا وكرمًا وأنه لو خلى ونفسه لما قدر على شربة ماء فضلاً عن غيرها ولكن الإنسان لظلمه وجهله لا يعلم ذلك إلا أن يتدراكه الله برحمته

وإن علم ذلك من حيث الإجمال فإنه يغيب عنه عند التفصيل كما يقع لكثير من الناس إذا حصلت له النعمة ظنَّ أن ذلك بتحصيله وكده فنسبها إلى نفسه واستكبر ونسي فاطره ومولاه الحق كما قال تعالى: ﴿وَإِذَا أَنْعَمْنَا عَلَى الْإِنْسَانِ أَعْرَضَ وَنَأَىٰ بِجَانِبِهِ﴾ [الإسراء: ٨٣] فإذا علم ذلك استفاد فوائد جلية منها محبة الرب على إحسانه وجوده وكرمه

ومنها: احتقار النفس واستصغارها واستكانتها وتواضعها عند النعم لمولاه الحق

ومنها: الحذر من كفر النعم ونسبتها إلى تعبه وكده وتحصيله كما فعل الأبرص والأقرب

وأما معنى الآية: فأخبر تعالى عن الإنسان أنه إذا أصابته رحمة من الله من مالٍ وعيالٍ

وغير ذلك من أصناف النعم ﴿لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾ حصلته بسعيي واجتهادي فينسبه إلى نفسه ولا

ينسبها إلى ربه وهذا معنى ما ذكره المصنف^(١).

ومناسبة الآية لكتاب التوحيد: مناسبة الباب لـ "كتاب التوحيد"

أنَّ الإنسان إذا أضاف النعمة إلى عمله وكسبه؛ ففيه نوع من الإِشراك بالربوبية، وإذا أضافها إلى الله لَكِنَّه زعم أنَّه مستحق لذلك، وأنَّ ما أعطاه الله ليس محض تفضل، لكن لأنَّه أهل؛ ففيه نوع من التَّعَلِّي والتَّرفع في جانب العبودية.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: قَالَ مُجَاهِدٌ: هَذَا بِعَمَلِي، وَأَنَا مُحَقَّقٌ بِهِ^(٢). وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يُرِيدُ مِنْ عِنْدِي»^(٣).

وقوله: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ عِنْدِي﴾^[٤] [قصص: ١٧٨] قَالَ قتادة: على علم مني بوجوه المكاسب^(٥).

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/١٢٤٠-١٢٤١).

(٢) صحيح أخرجه ابن جرير في تفسيره (٤٥٨/٢٠) من طريق ابن أبي نجيح عن مجاهد

(٣) الله أعلم به

[٤] في بعض النسخ الآية التي في سورة الزمر ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيتُهُ عَلَىٰ عِلْمٍ بَلْ هِيَ فِتْنَةٌ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر ٤٩]

(٥) صحيح، أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣٢٥/١٨)، من طريق معمر وابن أبي حاتم في تفسيره (٣٠١٢/٩) من طريق سعيد بن أبي عروبة كلاهما عن قتادة.

وأما رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة، فقال عنه الإمام أحمد كما في سؤالات أبي داود لأحمد (٤٩٢): سمعت أحمد يقول: كان سعيد بن أبي عروبة يحفظ التفسير عن قتادة اه وفي (٥٣٢) منه: قال: إن كتبه عن يزيد بن زريع فلا تبالي أن لا تكتبه عن أحد اه. مع أنه ثبت بسند حسن عن سعيد أنه لم يسمع التفسير من قتادة أخرجه البخاري في الضعفاء (٥٣) واللفظ له وابن سعد في الطبقات



وَقَالَ آخَرُونَ: «عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللَّهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ». (١) وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ: «أُوتِيَتْهُ عَلَى شَرَفٍ» (٢).

ش/ ومعنى قوله تعالى: ﴿قَالَ إِنَّمَا أُوتِيَتْهُ عَلَى عِلْمٍ عِنْدِي﴾ قصص ٧٨ أي: أن الله تعالى لما أنعم على قارون بالأموال الكثيرة أنكر أن تكون من عند الله وزعم أنه إنما نالها على علم منه بوجوه المكاسب، وقيل على علم من الله أنه مستحق لذلك وقد كذب. وإنما هو مجرد فضل من الله وإحسان ونعمة أنعم بها عليه ليختبره أيطيع أم يعصي وهو الحكيم العليم.

«قوله: «على علم»: في معناه أقوال:

الأول: قال قتادة: على علم مني بوجوه المكاسب، فيكون العلم عائدا على الإنسان؛ أي: إنني عالم بوجوه المكاسب، ولا فضل لأحد علي فيما أوتيته، وإنما الفضل لي، وعليه يكون هذا

(٢٧٣/٧) والفسوي في المعرفة (٢٨٥/٢) عن قريش بن أنس قال حلف لي سعيد بن أبي عروبة أنه ما كتب عن قتادة شيئا قط إلا أن أبا معشر كتب إليه أن يكتب له تفسير قتادة فقال: يريد أن يكتب عني التفسير اه. ولهذا قال يحيى بن سعيد القطان كما في «مقدمة الجرح والتعديل» (٢٤٠): سعيد بن أبي عروبة لم يسمع التفسير من قتادة اه. والله أعلم أن رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة تمشي لما تقدم عن الإمام أحمد. وأيضا لما هو معلوم من أن سعيد بن أبي عروبة أثبت وأتقن من روى عن قتادة كما قال ذلك الإمام علي بن المديني كما في المعرفة والتاريخ (١٤٠/٢-١٤٢) وتاريخ ابن محرز (٢/ رقم ٦٤٥) وابن معين كما في سؤالات ابن الجنيذ رقم (٣١٣).

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٩/ رقم ١٧١٢٥) قال السدي: علم الله أني له أهل لذلك وفيه أسباط بن نصر ضعيف وعامر بن الفرات مجهول ذكره ابن حبان في الثقات

(٢) صحيح أخرجه ابن جرير في تفسيره (٢٠/ ٢٢١) وفي تفسير مجاهد (٢/ ٥٥٢) من طريق ورقاء عن ابن أبي نجيح عن مجاهد بلفظ «إنما أعطيته على شرف».

كفرا بنعمة الله، وإعجابا بالنفس. **الثاني** قال آخرون: على علم من الله أني له أهل؛ فيكون بذلك مدلا على الله، وأنه أهل ومستحق لأن ينعم الله عليه، والعلم هنا عائد على الله؛ أي: أوتيت هذا الشيء على علم من الله أني مستحق له وأهل له. **الثالث** قول مجاهد: «أوتيته على شرف»، وهو من معنى القول الثاني، فصار معنى الآية يدور **على وجهين: الوجه الأول**: أن هذا إنكار أن يكون ما أصابه من النعمة من فضل الله، بل زعم أنها من كسب يده وعلمه ومهارته. **الوجه الثاني**: أنه أنكر أن يكون لله الفضل عليه، وكأنه هو الذي له الفضل على الله؛ لأن الله أعطاه ذلك لكونه أهلا لهذه النعمة.

فيكون على كلا الأمرين غير شاكر لله عز وجل، والحقيقة أن كل ما نؤتاه من النعم فهو من الله؛ فهو الذي يسرها حتى حصلنا عليها، بل كل ما نحصل عليه من علم أو قدرة أو إرادة فمن الله؛ فالواجب علينا أن نضيف هذه النعم إلى الله سبحانه، قال تعالى: ﴿وَمَا يَكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣]، حتى ولو حصلت لك هذه النعمة بعلمك أو مهارتك؛ فالذي أعطاك هذا العلم أو المهارة هو الله عز وجل ثم إن المهارة أو العلم قد لا يكون سببا لحصول الرزق؛ فكم من إنسان عالم أو ماهر حاذق، ومع ذلك لا يوفق بل يكون عاطلا. (١)

قال الشيخ سليمان بن عبد الله: وليس فيما ذكره اختلاف وإنما هي أفراد المعنى (٢).

«وشكر النعمة له **ثلاثة أركان**: ١- الاعتراف بها في القلب.

٢- الثناء على الله باللسان. ٣- العمل بالجوارح بما يرضي المنعم.

فمن كان عنده شعور في داخل نفسه أنه هو السبب لمهارته وجودته وحذقه؛ فهذا لم يشكر النعمة، وكذلك لو أضاف النعمة بلسانه إلى غير الله، أو عمل بمعصية الله في جوارحه، فليس

(١) القول الفيد (٢/ ٢٨٢-٢٨٣).

(٢) تيسير العزيز الحميد (٢/ ١٢٣٢).

بشاكر لله تعالى .» (١)

قال المصنف رحمه الله: وعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِنَّ ثَلَاثَةً فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ أَبْرَصَ وَأَقْرَعَ وَأَعْمَى فَأَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا فَآتَى الْأَبْرَصَ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَدَّرَنِي النَّاسُ بِهِ. قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ قَدْرُهُ فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ الْإِبِلُ - أَوْ قَالَ الْبَقَرُ شَكَّ إِسْحَاقُ قَالَ فَأُعْطِيَ نَاقَةً عَشْرَاءَ فَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا قَالَ فَآتَى الْأَقْرَعَ فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ شَعْرٌ حَسَنٌ وَيَذْهَبُ عَنِّي هَذَا الَّذِي قَدَّرَنِي النَّاسُ بِهِ. قَالَ فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ الْبَقَرُ أَوْ الْإِبِلُ فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا فَقَالَ بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِيهَا فَآتَى الْأَعْمَى فَقَالَ أَيُّ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ أَنْ يُرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ بَصْرِي فَأُبْصِرَ بِهِ النَّاسَ فَمَسَحَهُ فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيْهِ [٢] بَصْرَهُ قَالَ فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ قَالَ الْغَنَمُ. فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا فَأَنْتَجَ هَذَانِ وَوَلَدَ هَذَا فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ. قَالَ ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ رَجُلٌ مُسْكِينٌ وَابْنٌ سَبِيلٍ قَدْ انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي سَفَرِي هَذَا فَلَا بَلَاعَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بَكَ أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي. فَقَالَ الْحَقُوقُ لَهُ كَثِيرَةٌ. فَقَالَ لَهُ كَأَنِّي أَعْرِفُكَ أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَغْدُرُكَ النَّاسُ فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَقَالَ إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ فَقَالَ إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

(١) القول المفيد (٢/ ٣٨٣-٣٨٤).

[٢] في (أ) « عليه » (ب) له.

قَالَ وَآتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا فَقَالَ إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيِّرْكَ اللَّهُ إِلَى مَا كُنْتَ.

قَالَ وَآتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ [١] فَقَالَ رَجُلٌ مَسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ انْقَطَعَتْ بِي الْحَبَالُ فِي فَلَا بَلَاعَ لِي الْيَوْمَ إِلَّا بِاللَّهِ ثُمَّ بِكَ أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصْرَكَ شَاةً أَتَبْلُغُ بِهَا فِي سَفَرِي فَقَالَ قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللَّهُ إِلَيَّ [٢] بَصْرِي فَخُذْ مَا شِئْتَ وَدَعْ مَا شِئْتَ فَوَ اللَّهُ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ شَيْئًا أَخَذَتْهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فَقَالَ أَمْسِكْ عَلَيْكَ مَالَكَ فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ فَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْكَ وَسُحِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ « أخرجه (٣) ».

ش / قوله «أبرص»: هو من به داء البرص «أقرع»: هو من به داء القرع، وهو داء يصيب الصبيان في رءوسهم ثم ينتهي بزوال الشعر كله أو بعضه.

«يبتليهم»: يختبرهم بنعمته. «قدرني الناس»: عدوني قدرًا وسخًا ففكرهوني.

«الناقة العشراء»: هي الحامل التي أتى على حملها عشرة أشهر.

«فأنتج هذان»: أي تولى صاحب الناقة والبقرة نتاجهما.

«ولد هذا»: تولى صاحب الشاة ولادتها واعتنى بها وحفظها.

«انقطعت بي الحبال»: توقفت عني أسباب الرزق «أتبلغ به في سفري»: أي ما يبلغني أهلي

من الزاد «كابرًا عن كابر»: وارثًا عن وارث، وقيل شريفًا كبيرًا عن شريف كبير «فصيرك الله

إلى ما كنت»: أي ردك إلى ما كنت عليه سابقًا من البرص أو القرع و الفقر «لا أجهدك»: لا

أشق عليك في رد شيء تأخذه من مالي في سبيل الله عز وجل. **ومناسبة الحديث للباب:** هي

[١] في (أ، ب) «وَهَيْئَتِهِ».

[٢] في (أ) «عَلَيَّ».

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٦٤) ومسلم (٢٩٦٤).

أنه دل الحديث على نسبة النعم إلى غير الله مستحق للسخط من الله ونسبة النعم إلى الله مستحق الرضا من رب العالمين

ومناسبته لكتاب التوحيد: أن إضافة النعم إلى غير الله شرك في الربوبية منافي للتوحيد. ويستفاد من الحديث:

١- أن من جحد نعم الله ولم يعترف بها ونسبها إلى غيره فقد تعرض لسخط الله وأليم عذابه.

٢- أن من اعترف بنعم الله ونسبها إليه وأدى حق الله فيها من زكاة وغيرها أنه قد استحق رضا الله وثوابه.

ومناسبته للباب: أن فيه وعيداً لمن أنكر نعم الله وأضافها إلى غيره.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآية.

الثانية: ما معنى ﴿لَيَقُولَنَّ هَذَا لِي﴾.

الثالثة: ما معنى قوله: ﴿إِنَّمَا أُوتِيْتُهُ عَلَى عِلْمٍ﴾.

الرابعة: ما في هذه القصة العجيبة من العبر العظيمة.

باب (٤٩) الله تعالى: ﴿قُلْنَا ءَاتَيْنَاهُمَا صَاحِبًا وَصَاحِبَةً وَتَعَالَى فِيهَا أَنْعَمَ بِهِ وَيَقْتَضِي أَنْ تَنْسَبَ إِلَيْهِ جَل وَعَلا

يُشْرِكُونَ﴾ [الأعراف: ١٩٠].

أراد المصنف عليه رحمة الله بهذه الترحمة والباب الذي قبله: أن النعم من الله سبحانه وتعالى فيكون الشكر له سبحانه وتعالى فيها أنعم به ويقتضي أن تنسب إليه جل وعلا وأن يحمد عليها ويشني عليه بها ومن أنعم الله عليه بالأولاد وكمل الله النعمة بهم بأن جعلهم صالحين في إبدانهم وتام ذلك أن يصلحوا في دينهم فعليه أن يشكر الله على إنعامه وأن لا يُعبد أولاده غير الله أو يضيف النعمة لغير الله فإن ذلك كفران للنعم منافع للتوحيد.

يخبر الله تعالى في الآية الكريمة عن المشركين من ذريتهما لما رزقهم الله ولدًا صالحًا أي بشرًا سويًا لم يؤديا شكر هذه النعمة على الوجه المرضي بل أشركوا في طاعة الله حيث عبدوا ولدهما لغير الله.

ثم نزه نفسه عن شرك المشركين به في عبادته وطاعته

وقوله ﴿جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ﴾ أي في ذلك الولد وهذا على ثلاثة أوجه:

الأول: أن يعتقد أن الذي أتى بهذا الولد هو الولي الفلاني أو الصالح الفلاني فهذا شرك أكبر لأنها أضافا الخلق إلى غير الله وهذا كفر بلاخلاف لأنه أعطى هذا الولي من خصائص الله سبحانه وجعل نداءً لله سبحانه في الربوبية

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: فمن جعل لله نداءً من خلقه فيما يستحقه عز وجل من الإلهية والربوبية فقد كفر بإجماع الأمة. . مجموع الفتاوى (١/٨٨).

الثاني: أن يضيف سلامة المولود ووقايته إلى الأطباء وإرشاداتهم وما أشبه ذلك فهذه إضافة النعمة إلى غير الله وهذا نوع من الشرك ولا يصل إلى حدّ الشرك الأكبر لأنه أضاف النعمة إلى السبب ونسي المسبب وهو الله عز وجل.

الثالث: أن لا يشرك من ناحية الربوبية بل يؤمن أن هذا الولد خرد سالمًا بفضل الله ورحمته

ولكن يشرك من جهة العبودية فيقدم محبته على محبة الله ورسوله ويلهيه عن طاعة الله ورسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فهذا جعل لله ندًّا في المحبة. (١)

ومناسبة الآية لكتاب التوحيد: أنها دلت على أن تعبيد الأولاد لغير الله شرك ينافي

التوحيد.

قال المصنف رحمه الله: قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللَّهِ، كَعَبْدِ عُمَرَ، وَعَبْدِ الْكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، حَاشَا عَبْدَ الْمُطَلِّبِ (٢).

ش/ حكى أبو محمد ابن حزم عالم الأندلس اتفاق العلماء على تحريم ما عبد لغير الله لأنه شرك في الربوبية والإلهية لأن الخلق كلهم ملك لله وعبيد له وهو ربهم ومعبودهم الذي لا يستحق العبادة غيره

«قوله: «حاشا عبد المطلب». قال ابن القيم: «لا تحل التسمية بعبد علي، وعبد الحسين، ولا عبد الكعبة.

وقد روى ابن أبي شيبة عن هانئ بن شريح قال: وفد على النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قوم فسمعهم يسمون رجلاً عبد الحجر فقال له: «ما اسمك» قال: عبد الحجر. فقال له رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إنما أنت عبد الله» (٣).

فقيل: كيف يتفقون على تحريم الاسم المعبد لغير الله؟ وقد صح عنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «تعس

(١) القول المفيد (٣/٦١-٦٢).

(٢) مراتب الإجماع (٢٤٩) مع تصرف في العبارة

(٣) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٩٠١) والبخاري في الأدب المفرد (٨١١).

عبد الدينار» الحديث (١).

وصح عنه أنه قال: «أنا النبي لا كذب أنا ابن عبد المطلب» (٢).

فالجواب: أما قوله: «تعس عبد الدينار». فلم يرد الاسم، وإنما أراد به الوصف والدعاء على من يعبد قلبه الدينار والدرهم، فرضي بعبوديتهما عن عبودية الله تبارك وتعالى. وأما قوله: «أنا ابن عبد المطلب». فهذا ليس من باب إنشاء التسمية بذلك، وإنما هو من باب الإخبار بالاسم الذي عرف به المسمى دون غيره، والإخبار بمثل ذلك على وجه تعريف المسمى لا يحرم. ولا وجه لتخصيص أبي محمد ذلك بعبد المطلب خاصة، فقد كان أصحابه يسمون بعبد شمس، وبني عبد الدار بأسمائهم، ولا ينكر عليهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك. فباب الإخبار أوسع من الإنشاء فيجوز فيه ما لا يجوز في الإنشاء. انتهى ملخصاً، وهو حسن (٣).

ولكن بقي إشكال: وهو أن في الصحابة من اسمه المطلب بن ربيعة ابن الحارث بن عبد المطلب.

فالجواب: أما من اسمه عبد شمس، فغيره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى عبد الله كما ذكروا ذلك في تراجمهم، وأما المطلب بن ربيعة فذكر ابن عبد البر أن اسمه عبد المطلب وقال: كان على عهد رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ولم يغير اسمه فيما علمت (٤). وقال الحافظ: وفيما قاله نظر، فإن الزبير أعلم من غيره بنسب قريش، ولم يذكر أن اسمه إلا المطلب، وقد ذكر العسكري أن أهل النسب إنما يسمونه المطلب.

(١) تقدم.

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٦٤)، ومسلم (١٧٧٦) من حديث البراء بن عازب رضي الله عنه.

(٣) تحفة الودود بأخبار المولود (١١٣-١١٤).

(٤) الاستيعاب (١٠٧/٣).

وأما أهل الحديث فمنهم من يقول: المطلب، ومنهم من يقول: عبد المطلب^(١). وأما عبد يزيد أبو ركانة فذكره الذهبي في "التجريد" وقال: أبو ركانة: طلق امرأته وهذا لا يصح، والمعروف أن صاحب القصة ركانة^(٢).

وروى حديثه أبو داود في "السنن" عن ابن عباس قال: طلق عبد يزيد أبو ركانة وإخوته أم ركانة وذكر الحديث^(٣).

ثم قال: وحديث نافع بن عجير، وعبد الله علي بن يزيد بن ركانة عن أبيه عن جده أن ركانة طلق امرأته البتة، فجعلها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ واحدة، أصح، لأنهم ولد الرجل وأهله، وهم أعلم به.

فقد تبين أنه ليس من الصحابة من اسمه معبد لغير الله إلا وغيره النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ومن لا تصح تسميته بذلك أو لا تصح له صحبته.

فعلى هذا لا تجوز التسمية بعبد المطلب ولا غيره مما عبد لغير الله، وكيف تجوز التسمية. وقد أجمع العلماء على تحريم التسمية ب: عبد النبي، وعبد الرسول، وعبد المسيح، وعبد

(١) الإصابة في تمييز أسماء الصحابة (١/٣٦٠).

(٢) تجريد أسماء الصحابة (١/٣٦٠).

(٣) ضعيف أخرجه أبو داود (٢١٩٦) وأحمد (٢٣٨٧) وغيرهم وهو حديث مضطرب

قال الترمذي في العلل (١/٤٦١): هذا حديث لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وسألت محمداً عن هذا الحديث، فقال: فيه اضطراب، ويروى عن عكرمة، عن ابن عباس: أن ركانة طلق امرأته ثلاثاً وذكر الترمذي أيضاً نقله عنه المنذري في مختصر سنن أبي داود (٣/١٣٤) عن البخاري أنه مضطرب فيه: تارة قيل فيه: ثلاثاً، وتارة قيل فيه: واحدة، وأصحُّ أنه طلقها البتة، وأن الثلاث ذكرت فيه على هذا المعنى. وانظر للمزيد حول طرق الحديث وإعلاله إرواء الغليل (٢٠٦٣)، وتحقيق مسند أحمد (٤/٢١٥) وما بعد. والله أعلم.

علي، وعبد الحسين، وعبد الكعبة؟! وكل هذه أولى بالجواز من عبد المطلب لو جازت التسمية به.

وأيضاً فقد نص النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أَنَّ التسمية بعبد الحارث من وحي الشيطان،^(١) وأمره بعبد المطلب كعبد الحارث، لا فرق بينهما، إلا أن أصدق الأسماء الحارث وهمام، فلعله أولى بالجواز. لا يقال: إن الحارث اسم للشيطان، لأنه وإن كان اسماً له، فلا فرق في ذلك بين جميع من اسمه الحارث.

فلا يجوز التسمية به وإن نوى عبد الحارث بن هشام أو غيره.

فإن قلت: إذا كان ابن حزم قد حكى الإجماع على جواز التسمية بعبد المطلب، فكيف يجوز

خلافه؟

قلت: كلام ابن حزم ليس صريحاً في حكاية الإجماع على جواز ذلك بعبد المطلب، فإن لفظه: «اتفقوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله، كعبد العزى، وعبد هبل، وعبد عمرو، وعبد الكعبة، وما أشبه ذلك حاشا عبد المطلب، واتفقوا على إباحة كل اسم بعد ما ذكرنا ما لم يكن اسم نبي، أو اسم ملك. . . .» إلى آخر كلامه^(٢). فيحتمل أن مراده حكاية الخلاف فيه، ويكون التقدير: اتفقوا على تحريم كل اسم معبد لغير الله حاشا عبد المطلب، أي: فإنهم لم يتفقوا على تحريمه، بل اختلفوا، ويؤيده أنه قال بعده: واتفقوا على إباحة كل اسم بعد ما ذكرنا إلى آخره. ويكون المراد حاشا عبد المطلب، فلا أحفظ ما قالوا فيه، ويكون سكوتاً منه عن حكاية إجماعاً، أو خلاف فيه، وعلى تقدير أن مراده حكاية الإجماع من جواز ذلك، فليس كل من حكى إجماعاً يسلم له، ولا كل إجماع يكون حجة أيضاً، فكيف والخلاف موجود، والسنة فاصلة بين المتنازعين؟

(١) سيأتي أنه ضعيف

(٢) مراتب الإجماع (١٥٤).

وغاية حجة من أجازة قوله عليه السلام: «أنا ابن عبد المطلب» ونحوه، أو أن بعض الصحابة اسمه عبد المطلب.

وقد تقدم الجواب عن ذلك، وأيضاً فلو كان قوله: «أنا ابن عبد المطلب» حجة على جواز التسمية به لكان قوله: «إنما بنو هاشم، وبنو عبد مناف شيء واحد» حجة على جواز التسمية بعبد مناف، ولكن فرق بين إنشاء التسمية وبين الإخبار بذلك عمن هو اسمه. ^(١).

و المقصود من هذا الباب: أن من أنعم الله عليهم بالأولاد وكمل الله عليهم النعمة بهم بأن جعلهم صالحين في أبدانهم وتمام ذلك أن يصلحوا في دينهم فعليهم أن يشكروا الله على إنعامه وأن لا يعبدوا أولادهم لغير الله أو يضيفوا النعم لغيره فإن ذلك كفر للنعم مناف للتوحيد.

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي مَعْنَى الْآيَةِ: « قَالَ: لَمَّا تَغَشَّاهَا آدَمُ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ لِطُغْيَانِي أَوْ لَأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنِي أَيْلَ فَيَخْرُجَ مِنْ بَطْنِكَ فَيَشْقُقَهُ، وَلَا أَفْعَلَنَّ وَلَا أَفْعَلَنَّ، يُخَوِّفُهُمَا، سَمِّيَاهُ عَبْدُ الْحَارِثِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيِّتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا، فَقَالَ مِثْلَ قَوْلِهِ فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ، فَخَرَجَ مَيِّتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكُهُمَا حُبُّ الْوَلَدِ، فَسَمِّيَاهُ عَبْدُ الْحَارِثِ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿ جَعَلَا لَهِ شُرَكَاءَ فِيمَا ءَاتَاهُمَا ﴾ رواه ابن أبي حاتم ^(٢).

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/١٢٥٩).

(٢) ضعيف أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥/١٦٣٤) رقم (٨٦٥٤) وفيه شريك وهو ابن عبد الله النخعي وخصيف بن عبد الرحمن ضعيفان. وأخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/٦٢٤) من ثلاث طرق عن ابن عباس الأولى: فيها ابن حميد وهو محمد بن حميد الرازي كذاب

ش/ قوله: «الأيل»: ذكر الأوعال، و«الحارث»: إبليس، أدركهما، غلب عليهما، «أشفقا»: خافا.

والثانية: منقطعة ابن جريج لم يدرك ابن عباس. **الثالثة:** قال ابن كثير: وكأنه والله أعلم أصله مأخوذ من أهل الكتاب فإن ابن عباس رواه عن أبي بن كعب كما رواه ابن أبي حاتم اه
وجاء الحديث مرفوعاً من حديث سمرة بن جندب سنده ضعيف جداً أخرجه أحمد (١١/٥) والترمذي (٣٠٧٧) وغيرهما وفيه عمر ابن إبراهيم ضعيف وله مناكير وقال ابن عدي في الكامل يروي عن قتادة أشياء لا يوافق عليها وقال وحديثه عن قتادة خاصة مضطرب وهو مع ضعفه يكتب حديثه اه وفيه عنعنة الحسن ولم يسمع من سمرة كما في جامع التحصيل إلا حديث العقبة وهو مدلس. قال ابن حزم: . . . خرافة موضوعة مكذوبة من تأليف من لا دين له ولا حياء لم يصح سندها قط. . . . الفصل (٥/٤) وممن ضعفها الترمذي وابن عدي في الكامل والذهبي في الميزان ذكرها في ترجمة عمر هذا وابن كثير في تفسيره أعله من ثلاثة أوجه: ١- أن عمر بن إبراهيم لا يحتج به. ٢- وأنه روي من قول سمرة مرفوعاً. ٣- أن الحسن نفسه فسر الآية بغير هذا فلو كان عنده عن سمرة مرفوعاً لما عدل عنه ورجح ابن كثير أنه موقوف من قول سمرة. وضعفها أيضاً الألباني في الضعيفة (٣٤٢) والوادعي في تحقيقه على مستدرك الحاكم (٤٠٦١) وأبطلها العثيمين في القول المفيد من سبعة أوجه: منها أن الأنبياء معصومون من الشرك باتفاق العلماء.
تنبيه: ثبت عند ابن جرير الطبري (١٤٦/٩) بسند صحيح من قول سمرة أنه حدث أن آدم عليه السلام سمى ابنه عبدالحارث قال ابن كثير في تفسير سورة الأعراف آية (١٩٠) في الكلام على حديث سمرة المرفوع. . . فهذا يدل على أنه موقوف على الصحابي ويحتمل أنه تلقاه من بعض أهل الكتاب من آمن منهم مثل: كعب أو وهب بن منبه وغيرهما. . . اه.

قال المصنف رحمه الله: وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: «شُرَكَاءُ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ»^(١). وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ: «لَيْنٌ مَاتَيْنَا صِلِحًا» [الأعراف: ١٨٩]. قَالَ: «أَشْفَقَا أَنْ لَا يَكُونَا إِنْسَانًا»^(٢). . .
وَذَكَرَ مَعْنَاهُ عَنْ الْحَسَنِ وَسَعِيدٍ وَغَيْرِهِمَا^(٣).

ش / قال ابن كثير: قد تلقى الأثر عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جماعة من أصحابه كمجاهد وسعيد بن جبير وعكرمه ومن الطبقة الثانية قتادة والسدي وغير واحد من السلف وجماعة من الخلق ومن المفسرين من المتأخرين جماعات لا يحصون كثرة وكأنه والله أعلم أصله مأخوذ من أهل الكتاب فإن ابن عباس رواه عن أبي بن كعب كما رواه ابن أبي حاتم . . . اهـ .
الثالث: أصح ما جاء في معنى الآية « فجعلنا له شركاء فيما آتاه » المراد بهم المشركون من أولاد آدم وحواء كما ذكر ذلك ابن القيم في " روضة المحبين "

- (١) صحيح أخرجه ابن جرير (٦٢٦/١٠) و ابن أبي حاتم في تفسيره (٨٦٥٩) من طريق يزيد بن زريع ثنا سعيد بن أبي عروبة عن قتادة. وتقدم الكلام على رواية سعيد بن أبي عروبة عن قتادة وأخرجه ابن جرير (٦٢٥/١٠) ثنا محمد بن عبد الأعلى ثنا محمد بن ثور عن معمر عن قتادة. . .
. فأشركا في الاسم ولم يشركا في العبادة وإسناده صحيح والله أعلم .
- (٢) صحيح أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٦٣٣/٥) من طريق ابن أبي نجيع عن مجاهد
- (٣) أما أثر الحسن فضيف أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٦٣٣/٥) وابن جرير (٦٢٠/١٠) من طريق معمر قال: قال الحسن البصري ومعمر لم يسمع من الحسن كما في تحفة التحصيل (٣١١) عن أبي حاتم
- وأما أثر سعيد بن جبير أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (١٦٣٣/٥) وفيه سالم بن أبي حفصة ضعيف وشيعي

وقال ابن كثير في تفسيره: «وأما نحن فعلى مذهب الحسن البصري رحمه الله في هذا وأنه ليس المراد من هذا السياق آدم وحواء وإنما المراد من ذلك المشركون من ولهذا قال الله ﴿فَتَعَلَىٰ اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ قال فذكر آدم وحواء كالتوطئة لما بعدهم من الوالدين وهو كالاستطراد من ذكر الشخص إلى الجنس... ا. هـ.

وقال ابن جزي في تفسيره وهذا القول أصح لثلاثة أوجه.

١- أحدهما أنه يدل على أن الذين أشركوا هم أولاد آدم وذريته لقوله تعالى

﴿فَتَعَلَىٰ اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾.

٢- الثاني أنه يقتضي براءة آدم وزوجه من قليل الشرك وكثيره وذلك هو حال الأنبياء

عليهم الصلاة والسلام.

٣- الثالث أن ما ذكروا من قصة آدم وتسمية الولد عبد الحارث يفتقر إلى نقل بسند

صحيح وهو غير موجود في تلك القصة (١).

قال المصنف رحمه الله: فيه مسائل: الأولى: تحريم كل اسم معبد لغير الله.

الثانية: تفسير الآية الثالثة: أن هذا الشرك في مجرد تسمية لم تقصد حقيقتها.

الرابعة: أن هبة الله للرجل البنت السوية من النعم. الخامسة: ذكر السلف الفرق بين الشرك في الطاعة

والشرك في العبادة.

باب (٥٠) قول الله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٠].

«أراد المصنف رحمه الله بهذه الترجمة: الرد على من يتوسل بذوات الأموات وأن المشروع التوسل بالأسماء الحسنى والصفات العليا والأعمال الصالحة»^(١).

فمقصود المصنف الرد على من يتوسل بالأموات وأن المشروع هو التوسل بأسماء الله وصفاته والأعمال الصالحة. ومن المناسب في هذا الموضع أن نتكلم على التوسل لما له من الأهمية وتعلقه بالتوحيد ولأنه من أعظم ما حصل به الشرك من باب التوسل الممنوع فأقول مستعيناً بالله

والتوسل في اللغة: قال ابن الأثير في «النهاية»: الوسائل الراغب، والوسيلة القربة والواسطة وما يتوصل به إلى الشيء ويتقرب به، وجمعها وسائل، وتعريفها: هي السبب الموصل إلى المقصود.

وأنواع التوسل المشروع الثابت بالكتاب والسنة والإجماع ثلاثة
الأول: التوسل إلى الله تعالى اسم من أسمائه الحسنى أو صفة من صفاته العليا:

كأن يقول المسلم في دعائه: اللهم إني أسألك بأنك أنت الرحمن الرحيم، اللطيف الخبير، أن تعافيني، أو يقول: أسألك برحمتك التي وسعت كل شيء أن ترحمني وتغفر لي.

(١) حاشية كتاب التوحيد (٣٣٧).

ومثله قول القائل: اللهم إني أسألك بحبك لمحمد صلى الله عليه وعلى آله وسلم، فإن الحب من صفاته سبحانه.

والدليل على مشروعية هذا التوسل قول الله عز وجل: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا﴾ [الأعراف: ١٨٠]. والمعنى: ادعوا الله تعالى متوسلين إليه بأسمائه الحسنى، ولا شك أن صفاته العليا عز وجل داخلة في هذا الطلب؛ لأن ما من اسم من أسماء الرب سبحانه وتعالى إلا وهو متضمن صفة من صفاته.

وأيضاً: دعاء سليمان عليه السلام، قال تعالى: ﴿وَقَالَ رَبِّ ارْزُقْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَتِي وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ [النمل: ١٩].

ومن الأدلة أيضاً حديث بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعَ رَجُلًا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ أَنِّي أَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، الْأَحَدُ الصَّمَدُ، الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِالْإِسْمِ الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ».

وفي روى آية: «لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمَ». أخرجه أبو داود (١٤٩٣)، وهو في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» (١٥٢).

وحديث أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِأَنَّ لَكَ الْحَمْدَ، لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحَدَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، الْمَنَّانُ، بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ، ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ، فَقَالَ: «لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ، الَّذِي إِذَا سُئِلَ بِهِ أُعْطِيَ، وَإِذَا دُعِيَ بِهِ أَجَابَ». أخرجه ابن ماجه (٣٨٥٨) بسند حسن، وهو في «الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين» رقم (١٠١).

وحديث عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا أَصَابَ أَحَدًا قَطُّ هَمٌّ وَلَا حَزَنٌ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي عَبْدُكَ، وَابْنُ عَبْدِكَ، وَابْنُ أَمَتِكَ، نَاصِيَتِي بِيَدِكَ، مَاضٍ فِي حُكْمِكَ، عَدْلٌ فِيَّ

قَضَاؤُكَ، أَسْأَلُكَ بِكُلِّ اسْمٍ هُوَ لَكَ، سَمَّيْتَ بِهِ نَفْسَكَ، أَوْ عَلَّمْتَهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِكَ، أَوْ أَنْزَلْتَهُ فِي كِتَابِكَ، أَوْ اسْتَأْثَرْتَ بِهِ فِي عِلْمِ الْغَيْبِ عِنْدَكَ، أَنْ تَجْعَلَ الْقُرْآنَ رِيبَ قَلْبِي، وَنُورَ صَدْرِي، وَجَلَاءَ حُزْنِي، وَذَهَابَ هَمِّي، إِلَّا أَذْهَبَ اللَّهُ هَمَّهُ وَحُزْنَهُ، وَأَبْدَلَهُ مَكَانَهُ فَرَجًا»، قَالَ: فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا نَتَعَلَّمُهَا فَقَالَ: «بَلَى، يَنْبَغِي لِمَنْ سَمِعَهَا أَنْ يَتَعَلَّمَهَا»^(١)

(١) صحيح أخرجه أحمد (٣٩١/١) وابن أبي شيبة في المصنف (٢٥٣/١٠) والحاكم (٥٠٩/١) وأبو يعلى (٥٢٦٧) من طريق أبي سلمة الجهني عن القاسم بن عبد الرحمن عن أبيه عن عبد الله بن مسعود. وتكلم في هذا السند من وجهين: الأول: عن أبي سلمة الجهني والأخرى في سماع عبد الرحمن بن عبد الله من أبيه. وأبو سلمة رجح العلامة الألباني رحمه الله أنه موسى الجهني وهو ثقة وانظر الصحيحة (١٩٨). قال الذهبي: قلت أبو سلمة لا يدرى من هو ولا رواية له في الكتب الستة اهـ. **قلت:** أبو سلمة الجهني هو موسى الجهني هو ثقة من رجال مسلم قال: الدولابي في الكنى (١٩١/١): سمعت يحيى بن معين يقول أبو سلمة الجهني أراه موسى الجهني اهـ قال الوادعي: في تتبعه على أوهام الحاكم (٦٩٦/١): بل موسى بن عبد الله الجهني من رجال مسلم. **تنبيه:** جاء في ترجمة موسى بن عبد الله الجهني أنه يكنى أبا عبد الله وهذا لا يمنع أن له كنيان والأخرى: أبو سلمة. ولهذا ذكر المزي في تهذيب الكمال: أن له كنيان أبو عبد الله، أبو سلمة، والعلة الأخرى: قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم إن سلم من إرسال عبد الرحمن بن عبد الله عن أبيه فإنه مختلف في سماعه من أبيه اهـ

قلت: أثبت سماعه الثوري وشريك وابن معين وابن المديني كما في جامع التحصيل (٢٧٢) والبخاري في تاريخ الكبير (٢٩٩/٥). **وله شاهد** من حديث أبي موسى أخرجه ابن السني في عمل اليوم والليلة (٣٤١) وفيه عبد الله بن زبيد بن الحارث العام. قال عنه أبو حاتم: روى عنه الكوفيون ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا كما في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦٢/٥).

الثاني: توسل العبد بعمله الصالح إلى الله عز وجل:

كَأَن يَقُولُ الْمُسْلِمُ: اللَّهُمَّ بِإِيَّائِي لَكَ، وَمَحَبَّتِي لَكَ، وَاتِّبَاعِي لِرَسُولِكَ، اغْفِرْ لِي، أَوْ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ بِحَبِيبِي مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِيَّائِي بِهِ أَنْ تَفْرَجَ عَنِّي، وَمَنْهُ أَنْ يَذْكُرَ الدَّاعِي عَمَلًا صَالِحًا ذَا بَالٍ فِيهِ خَوْفُهُ مِنَ اللَّهِ سُبْحَانَهُ وَتَقْوَاهُ إِيَّاهُ، وَإِيثاره رضاه على كل شيء وطاعته له جل شأنه، ثُمَّ يَتَوَسَّلُ بِهِ إِلَى رَبِّهِ فِي دَعَائِهِ لِيَكُونَ أَرْجَى لِقَبُولِهِ وَإِجَابَتِهِ.

وَالدَّلِيلُ عَلَى مَشْرُوعِيَّتِهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّا أَمْنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ [آل عمران: ١٦].

وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿رَبَّنَا إِنَّا أَمْنَا بِمَا أَزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٥٣]. وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿رَبَّنَا إِنَّا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِي لِلْإِيمَنِ أَنْ أَمِنُوا بِرَبِّكُمْ فَآمَنَّا رَبَّنَا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّئَاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ الْأَبْرَارِ﴾ [آل عمران: ١٩٣].

وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّهُ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْ عِبَادِي يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّا أَمْنَا فَاغْفِرْ لَنَا وَارْحَمْنَا وَأَنْتَ خَيْرُ الرَّاحِمِينَ﴾ [المؤمنون: ١٠٩].

وَأَيْضًا مِنَ الْأَدْلَةِ حَدِيثُ بَرِيدَةَ الْمُتَقَدِّمِ مِنْ قَوْلِهِ: «لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ، وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ»، فَقَالَ: «لَقَدْ سَأَلَ اللَّهُ بِاسْمِهِ الْأَعْظَمِ».

وَأَيْضًا قِصَّةُ أَصْحَابِ الْغَارِ، جَاءَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ^(١)، وَمِنْ حَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ^(٢)، وَمِنْ حَدِيثِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ^(٣).

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٢٢٧٢) وَمُسْلِمٌ (٢٧٤٣).

(٢) صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (١٤٢/٣)، وَهُوَ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ مَا لَيْسَ فِي الصَّحِيحَيْنِ» (٧٥).

(٣) صَحِيحٌ أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ (٢٧٤/٤)، وَالطَّبْرَانِيُّ فِي «الدَّعَاءِ» (٨٦٥/٢)، وَهُوَ فِي «الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ»

ولفظ ابن عمر رضي الله عنه، أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «انْطَلَقَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَتَّى أَوْوَا الْمَيْتَ إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوهُ، فَانْحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ، فَقَالُوا: إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ.

فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ لَا أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا، فَنَأَى بِي فِي طَلَبِ شَيْءٍ يَوْمًا، فَلَمْ أَرْحُ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا، فَحَلَبْتُ لُهُمَا غُبُوقَهُمَا، فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَغْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا، فَلَبِثْتُ وَالْقَدْحُ عَلَى يَدَيَّ أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاطَهُمَا، حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ فَاسْتَيْقَظَا فَشَرِبَا غُبُوقَهُمَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ، فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ.

وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ، كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَأَرَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا فَاْمْتَنَعَتْ مِنِّي، حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً مِنَ السِّنِينَ، فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُهَا عَشْرِينَ وَمِائَةً دِينَارٍ عَلَى أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا، فَفَعَلْتُ حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا، قَالَتْ: لَا أُحِلُّ لَكَ أَنْ تَفْضُ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا، فَانْصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أَعْطَيْتُهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرِجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا.

وَقَالَ الثَّلَاثُ: اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أُجْرَاءً، فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ، غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ، فَتَمَرَّتْ أَجْرُهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، أَدَّ إِلَيَّ أَجْرِي، فَقُلْتُ لَهُ: كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ، مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ.

فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ، لَا تَسْتَهْزِئْ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ، فَأَخَذَهُ كُلَّهُ فَاسْتَأْفَهُ فَلَمْ يَرْكُ مِنْهُ شَيْئًا، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ فَافْرِجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَانْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ».

قال العلامة الألباني: ويتضح من هذا الحديث أن هؤلاء الرجال المؤمنين الثلاثة حينما اشتد بهم الكرب، وضاق بهم الأمر، ويئسوا من أن يأتيهم الفرج من كل طريق، إلا طريق الله تبارك

وتعالى وحده، فلجئوا إليه ودعوه بإخلاص، واستذكروا أعمالاً لهم صالحة، كانوا تعرفوا فيها إلى الله في أوقات الرخاء، راجين أن يتعرف إليهم ربهم مقابلها في أوقات الشدة، كما ورد في حديث النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «تعرف إلى الله في الرخاء يعرفك في الشدة»^(١).

فتوسلوا إليه سبحانه بتلك الأعمال:

توسل الأول: بربه والديه وعطفه عليهما ورأفته الشديدة بهما، حتى كان منه ذلك الموقف الرائع الفريد، وما أحسب إنساناً آخر - حاشا الأنبياء - يصل بره بوالديه إلى هذه الحد.

وتوسل الثاني: بعفته من الزنى بابنة عمه، التي أحبها كأشد ما يحب الرجال النساء، بعد ما قدر عليها واستسلمت له مكرهه، بسبب الجوع والحاجة، ولكنها ذكرته بالله عز وجل فتذكر قلبه، وخشعت جوارحه، وتركها والمال الذي أعطاه.

وتوسل الثالث: بحفاظه على حق أجيره، الذي ترك أجرته التي كانت فرقاً من أرز كما ورد في رواية صحيحة للحديث، وذهب فنهاها له صاحب العمل وثمرها حتى كانت منه الشاة والبقرة والإبل والرقيق، فلما احتاج الأجير إلى المال ذكر أجرته الزهيدة عند صاحبه، فجاءه وطالبه بحقه، فأعطاه تلك الأموال كلها، فدهش وظنه يستهزئ به، ولكنه لما تيقن منه الجدل وعرف أنه ثمر له أجره حتى تجمعت منه تلك الأموال استساقها فرحاً مذهولاً، ولم يترك منها شيئاً.

وأيم الله، إن صنيع رب العمل هذا بالغ حد الروعة في الإحسان إلى العامل، ومحقق المثل الأعلى الممكن في رعايته وإكرامه. . . إلخ

(١) أخرجه أحمد (٣٠٧/١) من حديث ابن عباس، وإسناده صحيح.

الثالث: التوسل بدعاء الرجل الصالح:

كأن يقع المسلم في ضيق شديد، أو تحل به مصيبة كبيرة، ويعلم من نفسه التفريط في جنب الله تبارك وتعالى، فيجب أن يأخذ بسبب قوي إلى الله، فيذهب إلى رجل يعتقد فيه الصلاح والتقوى والفضل والعلم بالكتاب والسنة فيطلب منه أن يدعو له ربه ليفرج عنه كربته ويزيل عنه همه.

فهذا توسل جائز مشروع، ولا بد في هذا التوسل من أمرين:

الأول: أن يكون في حال حياة ذلك الرجل الصالح، لا بعد موته.

والثاني: أن يكون في حضرته لا في غيبته.

قال شيخ الإسلام: وهذا لم يفعله الصحابة -أي مع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- بعد موته

ولا في مغيبه. اهـ. «مجموع الفتاوى».

وفي «الاستغاثة» (٢٤١): ولم ينقل عن أحد من السلف أنه توسل إلى الله بميت بدعائه

ولا أقسم به عليه. اهـ.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: وأجمعوا على أن الصحابة كانوا يستغيثون به ويتوسلون به

في حياته بحضرته، كما في حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (اللهم إنا كنا نتوسل بنبينا فتسقينا) الاستغاثة

(١٨٤).

منها حديث أنس بن مالك: «أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ

الْقَضَاءِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يُحْطَبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمًا، ثُمَّ

قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتَ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُغْنِنَا.

قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا، اللَّهُمَّ اغْنِنَا»

قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ، وَلَا قَرَعَةٍ، وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا

دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ، فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ، ثُمَّ أَمْطَرَتْ،

قَالَ: فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتًا.

قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يُخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلَكْتَ الْأَمْوَالُ، وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا عَنَّا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ حَوْلْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ، وَالظَّرَابِ، وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ، وَمَنَايِبِ الشَّجَرِ»، فَانْقَلَعَتْ، وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ». أخرجه البخاري (٩٣٣) ومسلم (٨٩٧).

ومنها حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ إِذَا قَحَطُوا اسْتَسْقَى بِالْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بَنِيَّائِنا فَتَسْقِينَا، وَإِنَّا نَتَوَسَّلُ إِلَيْكَ بِعَمِّ بَنِيَّائِنا فَاسْقِنَا، قَالَ: فَيُسْقَوْنَ». أخرجه البخاري برقم (١٠١٠).

وأيضًا ما أخرجه ابن عساکر في "تاريخه" (١١٢/٦٥)، ويعقوب بن سفيان، عزاه الحافظ في "الإصابة" إلى تاريخهما، بأسانيد صحيحة إلى سلم بن عمار: أن السماء قحطت، فخرج معاوية بن أبي سفيان وأهل دمشق يستسقون، فلما قعد معاوية على المنبر قال: أين يزيد بن الأسود الجرشي؟

فناداه الناس، فأقبل يتخطى الناس، فأمره معاوية، فصعد المنبر، فقعده عند رجله، فقال معاوية: اللهم إنا نستشفع إليك اليوم بخيرنا وأفضلنا، اللهم إنا نستشفع إليك اليوم بيزيد بن الأسود الجرشي، يا يزيد، ارفع يديك إلى الله، فرفع يزيد يديه، ورفع الناس أيديهم. فما كان أوشك أن ثارت سحابة في الغرب كأنها ترس، وهبت لها ريح فسقتنا حتى كاد الناس أن لا يبلغوا منازلهم. وصحح القصة العلامة الألباني رحمه الله في كتابه "التوسل" (٤٥).

وجاءت زيادة بسند صحيح أن الضحاك بن قيس خرج يستسقي بالناس فقال: ليزيد بن الأسود أيضًا: قم يا بكاء.

زاد في رواية: فما دعا إلا ثلاثًا حتى أمطروا مطرًا كادوا يغرقون منه». اهـ
وهذه الثلاثة الأنواع من التوسل مشروعة بالنص والإجماع.

قال العلامة الألباني رحمه الله: فمما سبق تعلم أن التوسل المشروع الذي دلت عليه نصوص الكتاب والسنة وجرى عليه عمل السلف الصالح، وأجمع عليه المسلمون هو:

١ - التوسل باسم من أسمائه الله تبارك وتعالى، أو صفة من صفاته.

٢ - التوسل بعمل صالح قام به الداعي.

٣ - التوسل بدعاء رجل صالح. اهـ

الفائدة التي يحصل منها التوسل فائدتان مجمع عليها

قال ابن تيمية رحمه الله: والتوسل بذلك على وجهين:

أحدهما: أن يتوسل بذلك إلى إجابة الدعاء وإعطاء السؤال كحديث الثلاثة الذين أووا إلى الغار^(١) فإنهم توسلوا بأعمالهم الصالحة ليحيب دعاءهم ويفرج كربتهم وقد تقدم بيان ذلك والثاني: التوسل بذلك إلى حصول ثواب الله وجنته ورضوانه فإن الأعمال الصالحة التي أمر بها الرسول صلى الله عليه وسلم هي الوسيلة التامة إلى سعادة الدنيا والآخرة. . . فهذه أربعة أنواع كلها مشروعة لا ينازع في واحد منها أحد من أهل العلم والإيمان. "مجموع الفتاوى" (٣٠٩/١).

الرابع: التوسل الشركي

وهذا التوسل إن حصل فيه صرف العبادة لغير الله سبحانه وتعالى فهو توسل شركي شرك أكبر^(٢).

(١) تقدم تخرجه.

(٢) انظر «فتاوى اللجنة الدائمة» (٥٠٦/١).

قال الشيخ سليمان بن سحمان في كتابه الضياء الشارق في رد شبهات الماذق المارق (٥٤٦):
وأما التوسل الشركي فهم مجمعون على كفر فاعله، بعد قيام الحجة عليه، لا ينكره إلا مكابر.

الخامس: التوسل بذوات الصالحين:

سواء كانوا أنبياء، أو غير أنبياء من الصالحين وغيرهم، فهذا أيضاً ممتنع.
قال شيخ الإسلام ابن تيمية رَحِمَهُ اللهُ: التوسل به بمعنى الإقسام على الله بذاته والسؤال بذاته فهذا هو الذي لم تكن الصحابة يفعلونه في الاستسقاء ونحوه لا في حياته ولا بعد مماته لا عند قبره ولا غير قبره ولا يعرف هذا في شيء من الأدعية المشهورة بينهم.....
وهذا هو الذي قال أبو حنيفة وأصحابه: إنه لا يجوز ونهوا عنه حيث قالوا: لا يسأل بمخلوق ولا يقول أحد: أسألك بحق أنبيائك اهـ. "مجموع الفتاوى" (٢٠٢/١).
وقال رحمه الله (١٠٥/١): والتَّوسُّلُ إلى الله بغير نبيِّنا صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - سواء سَمِّي استغاثة أو لم يسمَّ - لا نعلم أحداً من السَّلف فعله، ولا روى فيه أثراً. اهـ.

التوسل بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أنواع

الأول: التوسل بالإيمان به عليه الصلاة والسلام وبمحبتته

وهو راجع إلى التوسل بالعمل الصالح.
قال شيخ الإسلام ابن تيمية كما في "مجموع الفتاوى" (١٤٠/١): أَمَّا التَّوسُّلُ بِالْإِيمَانِ بِهِ وَمَحَبَّتِهِ وَطَاعَتِهِ وَالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ، وَبَدْعَائِهِ وَشَفَاعَتِهِ وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ مِنْ أَفْعَالِهِ، وَأَفْعَالِ الْعِبَادِ الْمَأْمُورِ بِهَا فِي حَقِّهِ. فَهُوَ مَشْرُوعٌ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَكَانَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ يَتَوَسَّلُونَ بِهِ فِي حَيَاتِهِ، وَتَوَسَّلُوا بَعْدَ مَوْتِهِ بِالْعَبَّاسِ عَمَّهُ كَمَا كَانُوا يَتَوَسَّلُونَ بِهِ. اهـ.
وقال أيضاً رحمه الله (١٥٣/١): أَحَدُهُمَا -أي التوسل المشروع- هُوَ أَصْلُ الْإِيمَانِ وَالْإِسْلَامِ، وَهُوَ التَّوسُّلُ بِالْإِيمَانِ بِهِ وَطَاعَتِهِ. اهـ.
ونقل اتفاق المسلمين عليه.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: ولكنَّ التَّوسُّلَ بالإيمان به وبطاعته، هو أصل الدين، وهذا معلوم بالاضطرار من دين الإسلام للخاصَّة والعامة، فمن أنكر هذا المعنى فكفره ظاهر للخاصَّة والعامة. اهـ. «مجموع الفتاوى» (١/١٥٣).

الثاني: التوسل بدعائه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

فهذا أيضًا جائز ولا يكون إلا في حياته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله بعد أن نقل إجماع المسلمين على جوازه: وأما التوسل بدعائه وشفاعته - كما قال عمر - فإنه توسل بدعائه لا بذاته؛ ولهذا عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بعمه العباس^(١) ولو كان التوسل هو بذاته لكان هذا أولى من التوسل بالعباس فلما عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بالعباس: علم أن ما يفعل في حياته قد تعذر بموته؛ بخلاف التوسل الذي هو الإيمان به والطاعة له فإنه مشروع دائماً. اهـ^(٢). «مجموع الفتاوى» (١/ ٢٠١ - ٢٠٢)

وقال أيضًا (١/١٠٥): فقد ذكر عمر - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -: أنهم كانوا يتوسلون به في حياته في الاستسقاء ثم توسلوا بعمه العباس بعد موته، وتوسلهم به هو استسقاؤهم به بحيث يدعو ويدعون معه فيكون هو وسيلتهم إلى الله وهذا لم يفعله الصحابة بعد موته ولا في مغيبه والنبي صلى الله عليه وسلم كان في مثل هذا شافعاً لهم داعياً لهم ولهذا قال في حديث الأعمى: «اللهم فشفعه في^(٣)». فعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم شفيع له فسأل الله أن يشفعه فيه اهـ.

(١) تقدم الحديث.

(٢)

(٣) تقدم الحديث.

وقال رحمه الله في "الاستغاثة" (١٩٩): وأما من أقر بما ثبت بالكتاب والسنة والإجماع من شفاعته والتوسل به ونحو ذلك ولكن قال لا يدعى إلا الله وأن الأمور التي لا يقدر عليها إلا الله لا تطلب إلا منه مثل غفران الذنوب وهداية القلوب وإنزال المطر وإنبات النبات ونحو ذلك: فهذا مصيب في ذلك بل هذا مما لا نزاع فيه بين المسلمين أيضا. اهـ.

التوسل بدعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وشفاعته يكون على وجهين:

ولا ينافي أحد من أهل العلم والإيمان على مشروعيته.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية:

أحدهما: أن يطلب منه الدعاء والشفاعة، فيدعو ويشفع، كما كان يطلب منه في حياته، وكما يطلب منه يوم القيامة، حين يأتون آدم ونوحًا، ثم الخليل، ثم موسى الكليم، ثم عيسى، ثم يأتون محمدًا صلوات الله وسلامه عليه وعليهم فيطلبون منه الشفاعة^(١).

والوجه الثاني: أن يكون التوسل مع ذلك بأن يسأل الله تعالى بشفاعته ودعائه، كما في

حديث الأعمى المتقدم بيانه وذكره، فإنه طلب منه الدعاء والشفاعة، فدعا له الرسول وشفع فيه، وأمره أن يدعو الله، فيقول: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك به اللهم فشفعه في»^(٢).

فأمره أن يسأل الله تعالى قبول شفاعته؛ بخلاف من يتوسل بدعاء الرسول وشفاعة الرسول

- والرسول لم يدع له ولم يشفع فيه - فهذا توسل بما لم يوجد، وإنما يتوسل بدعائه وشفاعته من دعا له وشفع فيه. . . فهذا لا ينافي فيه واحد منها أحد من أهل العلم والإيمان. . "مجموع الفتاوى" (٣١٠-٣٠٩/١).

(١) حديث الشفاعة أخرجه البخاري (٧٥١٠) ومسلم (١٩٣) من حديث أنس.

(٢) تقدم تحريجه.

النوع الثالث: التوسل بذاته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ولما مات لم يتوسلوا بدعائه وشفاعته، ولم يتوسلوا بذاته، ولم ينقل عن أحد من السلف أنه توسل إلى الله بميت في دعائه ولا أقسم به عليه. اهـ
وقال أيضاً مبيناً نفي التوسل بذاته كما في "مجموع الفتاوى" (١/ ٢٠١-٢٠٢): وأما التوسل بدعائه وشفاعته - كما قال عمر - فإنه توسل بدعائه لا بذاته؛ ولهذا عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بعمه العباس^(١) ولو كان التوسل هو بذاته لكان هذا أولى من التوسل بالعباس فلما عدلوا عن التوسل به إلى التوسل بالعباس: علم أن ما يفعل في حياته قد تعذر بموته؛ بخلاف التوسل الذي هو الإيثار به والطاعة له فإنه مشروع دائماً. اهـ.

وقال أيضاً عليه رحمة الله (١/ ٢٠٢): التوسل به بمعنى الإقسام على الله بذاته والسؤال بذاته فهذا هو الذي لم تكن الصحابة يفعلونه في الاستسقاء ونحوه لا في حياته ولا بعد مماته لا عند قبره ولا غير قبره ولا يعرف هذا في شيء من الأدعية المشهورة بينهم وإنما ينقل شيء من ذلك في أحاديث ضعيفة مرفوعة وموقوفة أو عمن ليس قوله حجة كما سنذكر ذلك إن شاء الله تعالى اهـ.

وقال رحمه الله كما في "مختصر الفتاوى" (١٩١-١٩٢): ولم يذكر أحد من العلماء أنه يشرع التوسل بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولا بالرجل الصالح بعد موته، ولا في مغيبه، ولا استحبوا ذلك في الاستسقاء، ولا في الاستنصار، ولا غير ذلك من الأدعية. اهـ.

(١) تقدم الحديث.

من قال: أسألك بنبيك محمد بعد موته، وأراد التوسل بالإيمان به وبمحبته:

قال شيخ الإسلام رحمه الله: من أراد هذا المعنى فهو مصيب في ذلك بلا نزاع وإذا حمل على هذا المعنى كلام من توسل بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد مماته من السلف - كما نقل عن بعض الصحابة والتابعين وعن الإمام أحمد وغيره كان هذا حسناً^(١) وحيث فلا يكون في المسألة نزاع.

ولكن كثير من العوام يطلقون هذا اللفظ ولا يريدون هذا المعنى فهؤلاء الذين أنكر عليهم من أنكر. وهذا كما أن الصحابة كانوا يريدون بالتوسل به التوسل بدعائه وشفاعته وهذا جائز بلا نزاع ثم إن أكثر الناس في زماننا لا يريدون هذا المعنى بهذا اللفظ. اهـ. "مجموع الفتاوى" (٢٢١/١).

قلت: والمنع في هذا أفضل وأحسن؛ لأن في هذا ذريعة إلى التوسل الممنوع.

الرد على من يقول: إن توسل الصحابة بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إقسام به على الله وتوسل بذاته

قال شيخ الإسلام ابن تيمية في كتابه "قاعدة في الوسيلة" (٦٢): ولو كان توسلهم في حياته هو إقساماً به على الله وتوسل بذاته من غير أن يدعو لهم لأمكن ذلك بعد مماته، ولكن توسلهم به أولى من توسلهم بالعباس، ولكن إنما كانوا يتوسلون بدعائه كما ثبت ذلك في

(١) جاءت هذه القصة عن عثمان بن حنيف رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِرَجُلٍ بَعْدَ مَوْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَمْرِهِ أَنْ يَتَوَسَّلَ بِالنَّبِيِّ ﷺ. . . . إلخ وستأتي في آخر الكتاب أنها ضعيفة.

وجاء أيضاً عن مالك وهي قصة لا تثبت وسيأتي بيانها في آخر الكتاب وأنها كذب على الإمام مالك رحمه الله. وأما عن الإمام أحمد فبحث بين يدي من المصادر فلم أجده فالله أعلم.

الصحيح البخاري" عن ابن عمر قال: ربما ذكرت قول الشاعر:

وأبيض يستسقي الغمام بوجهه ثمال اليتامى عصمة للأرامل

ولم يقل أحد من المسلمين أنهم كانوا في حياته يقسمون به ويتوسلون بذاته، بل حديث الأعمى الذي رواه أحمد والنسائي وابن ماجه والترمذي وغيرهم ألفاظه صريحة أن الأعمى إنما توسل بدعاء النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم..

تنبيه: يستدل بعض من يجيز التوسل الممنوع بشبه:

الأولى: الاستدلال بحديث الأعمى على جواز التوسل به صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد موته بذاته أو بجاهه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

قال الإمام الترمذي رحمه الله (٣٥٧٨): حدثنا محمود بن غيلان، حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا شعبة، عن أبي جعفر، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن عثمان بن حنيف: أن رجلاً ضرير البصر، أتى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: ادع الله أن يعافيني، قال: «إن شئت دعوت، وإن شئت صبرت، فهو خير لك».

قال: فادعه، قال: فأمره أن يتوضأ فيحسن وضوءه، ويدعو بهذا الدعاء: «اللهم إني أسألك وأتوجه إليك بنبيك محمد، نبي الرحمة، إني توجهت بك إلى ربي في حاجتي هذه، لتقضى لي، اللهم فشفعه في»..

صححه العلامة الألباني رحمه الله في "التوسل" (٧٥)، والوادعي رحمه الله في "الصحيح المسند" (٩٠٣).

قال العلامة الألباني رَحِمَهُ اللهُ في "التوسل" (٧٦): يرى المخالفون أن هذا الحديث يدل على جواز التوسل في الدعاء بجاه النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم، أو غيره من الصالحين، إذ فيه أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ علم الأعمى أن يتوسل به في دعائه، وقد فعل الأعمى ذلك فعاد بصيرًا. اهـ.

قال شيخ الإسلام كما في "مجموع الفتاوى" (١/ ٢٨٤-٢٨٥): كذلك فمعلوم أنه إذا ثبت عن عثمان بن حنيف، أو غيره أنه جعل من المشروع المستحب أن يتوسل بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد موته، من غير أن يكون النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ داعيًا له، ولا شافعًا فيه^(١). فقد علمنا أن عمر وأكابر الصحابة لم يروا هذا مشروعًا بعد مماته، كما كان يشرع في حياته، بل كانوا في الاستسقاء في حياته يتوسلون به، فلما مات لم يتوسلوا به.

بل قال عمر في دعائه الصحيح المشهور الثابت باتفاق أهل العلم بمحضر من المهاجرين والأنصار في عام الرمادة المشهور لما اشتد بهم الجذب، حتى حلف عمر لا يأكل سمناً حتى يخصب الناس، ثم لما استسقى بالعباس قال: (اللهم إنا كنا إذا أجذبنا نتوسل إليك بنبينا فتسقينا، وإنا نتوسل إليك بعم نبينا فاسقنا) فيسقون^(٢).

وهذا دعاء أقره عليه جميع الصحابة، ولم ينكره أحد مع شهرته، وهو من أظهر الإجماعات الإقرارية، ودعا بمثله معاوية بن أبي سفيان في خلافته لما استسقى بالناس^(٣).

فلو كان توسلهم بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد مماته كتوسلهم به في حياته لقالوا: كيف نتوسل بمثل العباس ويزيد بن الأسود ونحوهما؟ ونعدل عن التوسل بالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي هو أفضل الخلائق، وهو أفضل الوسائل وأعظمها عند الله؟

(١) لم تثبت القصة عن عثمان بن حنيف، وستأتي إن شاء الله.

(٢) تقدم تخرجه.

(٣) صحيحة وقد تقدمت.

فلما لم يقل ذلك أحد منهم وقد علم أنهم في حياته إنما توسلوا بدعائه وشفاعته، وبعد مماته توسلوا بدعاء غيره وشفاعة غيره، علم أن المشروع عندهم التوسل بدعاء المتوسل به لا بذاته. وحديث الأعمى حجة لعمر وعامة الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، فإنه إنما أمر الأعمى أن يتوسل إلى الله بشفاعة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ودعائه لا بذاته، وقال له في الدعاء: «قل: اللهم فشفعه في».

وإذا قدر أن بعض الصحابة أمر غيره أن يتوسل بذاته^(١) لا بشفاعته، ولم يأمر بالدعاء المشروع بل ببعضه، وترك سائر المتضمن للتوسل بشفاعته كان ما فعله عمر بن الخطاب هو الموافق لسنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكان المخالف لعمر محجوجاً بسنة رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وكان الحديث الذي رواه عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حجةً عليه، لا له، والله أعلم. اهـ.

أولاً: أن الأعمى إنما جاء إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليدعو له، وذلك قوله: «ادع الله أن يعافيني»، . . . بخلاف دعاء غيره، ولو كان قصد الأعمى التوسل بذات النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أو جاهه أو حقه لما كان ثمة حاجه به إلى أن يأتي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ويطلب منه الدعاء له، بل كان يقعد في بيته ويدعو ربه، بأن يقول مثلاً: «اللهم إني أسألك بجاه نبيك، ومنزلته عندك، أن تشفيني، وتجعلني بصيراً»، ولكنه لم يفعل لماذا؟ لأنه عربي يفهم معنى التوسل في لغة العرب حق الفهم، ويعرف أنه ليس كلمة يقولها صاحب الحاجة يذكر فيها اسم المتوسل به بل لا بد أن يشتمل على المجيء إلى من يعتقد فيه الصلاح والعلم بالكتاب والسنة، وطلب الدعاء منه له.

(١) ستأتي أن القصة غير ثابتة، فيكون إجماع الصحابة مبرم أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر الأعمى أن يتوسل إلى الله بشفاعته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ودعائه، ولم يفهم أحد من الصحابة غير هذا المعنى، وبالله التوفيق.

ثانياً: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وعده بالدعاء مع نصحه له ببيان ما هو الأفضل له، وهو قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ، وَإِنْ شِئْتَ صَبَرْتُ فَهُوَ خَيْرُ لَكَ» .

ثالثاً: إصرار الأعمى على الدعاء، وهو قوله: (فادع)، فهذا يقتضي أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دعا له؛ لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خير من وفي بما وعد، وقد وعده بالدعاء.

الرابع: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجه الأعمى إلى التوسل بالعمل الصالح، وهو توسل مشروع، ليجمع له الخير من أطرافه، فأمره أن يتوضأ ويصلي ركعتين، ثم يدعو لنفسه، وهذه الأعمال طاعة لله سبحانه وتعالى يقدمها بين يدي دعاء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ له.

الخامس: زعم بعض الصوفية أن قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنْ شِئْتَ دَعَوْتُ»، أي: إِنْ شِئْتَ علمتك دعاء تدعو به، ولقنتك إياه، وهذا التأويل واجب عندهم، ليتفق أول الحديث مع آخره، والجواب: أن آخر الحديث: «اللهم فتشفعه في، وشفعني فيه» تفسير للدعاء، أي: اقبل شفاعتي، أي دعائي في أن تقبل شفاعته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

السادس: أن العلماء ذكروا هذا الحديث في معجزاته صلى الله عليه وعلى آله وسلم، ودعائه المستجاب، وما أظهره الله ببركة دعائه. انظر "التوسل" للعلامة الألباني رحمه الله (٧٦-٨٣).

الشبهة الثانية: قصة الرجل مع عثمان بن حنيف في زمن عثمان

قال العلامة الألباني رحمه الله في كتابه "التوسل" (٩٢-٩٥): أخرجها الطبراني في "المعجم الصغير" (١٠٣-١٠٤)، وفي "الكبير" (٣) من طريق عبدالله بن وهب، عن شبيب بن سعيد المكي، عن روح بن القاسم، عن أبي جعفر الخطمي المدني، عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف، عن عمه عثمان بن حنيف:

أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَخْتَلِفُ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي حَاجَةٍ لَهُ، فَكَانَ عُثْمَانُ لَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَلَا يَنْظُرُ فِي حَاجَتِهِ، فَلَقِيَ عُثْمَانَ بْنَ حَنِيفٍ، فَشَكَا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ عُثْمَانُ: ائْتِ الْمِيضَاءَ فَتَوَضَّأْ، ثُمَّ ائْتِ الْمَسْجِدَ فَصَلِّ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قُلْ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نبي الرحمة، يا محمد أي أتوجه إلى ربك عز وجل فيقضي لي حاجتي»، وتذكر حاجتك وروح إلي حتى أروح معك.

فانطلق الرجل فصنع ما قال، ثم أتى باب عثمان بن عفان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فجاء البواب حتى أخذ بيده فأدخله عليه فأجلسه معه على الطنفسة، وقال: حاجتك؟ فذكر حاجته فقضاها له، ثم قال له: ما ذكرت حاجتك حتى كانت هذه الساعة، وقال: ما كانت لك من حاجة فأتنا.

ثم إن الرجل خرج من عنده فلقي عثمان بن حنيف فقال له: جزاك الله خيراً، ما كان ينظر في حاجتي، ولا يلتفت إلي حتى كلمته في، فقال عثمان بن حنيف: والله ما كلمته، ولكن شهدت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأتاه ضرير... الحديث.

قال الطبراني: لم يروه عن روح بن القاسم إلا شبيب بن سعيد أبو سعيد المكي وهو ثقة، وهو الذي يحدث عنه أحمد بن شبيب، عن أبيه، عن يونس بن يزيد الأيلي، وقد روى هذا الحديث شعبة عن أبي جعفر الخطمي واسمه عمير بن يزيد وهو ثقة، تفرد به عثمان بن عمر بن فارس، عن شعبة، والحديث صحيح.

قلت (أي الشيخ الألباني رحمه الله): لا شك في صحة الحديث، وإنما البحث الآن في هذه القصة التي تفرد بها شبيب بن سعيد كما قال الطبراني، وشبيب هذا متكلم فيه، وخاصة في رواية ابن وهب عنه.

لكن تابعه عنه إسماعيل وأحمد ابنا شبيب بن سعيد هذا، أما إسماعيل فلا أعرفه، ولم أجد من ذكره، ولقد أغفلوه حتى لم يذكروه في الرواة عن أبيه، بخلاف أخيه أحمد فإنه صدوق. وأما أبوه شبيب فملخص كلامهم فيه أنه ثقة في حفظه ضعف إلا في رواية ابنه أحمد هذا عنه عن يونس خاصة فهو حجة، فقال الذهبي في "الميزان": «صدوق يغرب، ذكره ابن عدي في "كامله" فقال: له نسخة عن يونس بن زيد مستقيمة، حدث عنه ابن وهب بمناكير.

قال ابن المديني: كان يختلف في تجارة إلى مصر، وكتابه صحيح، قد كتبه عن ابنه أحمد. قال ابن عدي: كان شبيب لعله يغلط ويهم إذا حدث من حفظه، وأرجو أنه لا يعتمد، فإذا حدث عنه ابنه أحمد بأحاديث يونس، فكأنه يونس آخر. يعني يجود.

فهذا الكلام يفيد أن شبيباً هذا لا بأس بحديثه **بشرطين اثنين:**

الأول: أن يكون من رواية ابنه أحمد عنه.

والثاني: أن يكون من رواية شبيب عن يونس.

والسبب في ذلك أنه كان عنده كتب يونس بن يزيد كما قال ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل" عن أبيه، فهو إذا حدث من كتبه هذه أجاد، وإذا حدث من حفظه وهم، كما قال ابن عدي... .

إذا تبين هذا يظهر لك ضعف هذه القصة وعدم صلاحية الاحتجاج بها، ثم ظهر لي فيها علة أخرى، وهي: الاختلاف على أحمد فيها فقد أخرج الحديث ابن السني في "عمل اليوم والليلة" (٢٠٢)، والحاكم (١/ ٥٢٦) من ثلاثة طرق عن أحمد بن شبيب بدون القصة.

وكذلك رواه عون بن عمارة البصري، ثنا روح بن القاسم به، أخرجه الحاكم، وعون هذا وإن كان ضعيفاً فروايته أولى من رواية شبيب؛ لموافقتها لرواية شعبة وحماد ابن سلمة عن أبي جعفر الخطمي.

وخلاصة القول: إن هذه القصة ضعيفة منكرة؛ لأمر ثلاث: ضعف حفظ المتفرد بها، والاختلاف عليه فيها، ومخالفته للثقات الذين لم يذكروها في الحديث، وأمر واحد من هذه الأمور كاف لإسقاط هذه القصة، فكيف بها مجتمعة؟. اهـ

وقوله تعالى: ﴿وَلِلَّهِ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَىٰ فَادْعُوهُ بِهَا وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ أخبر الله سبحانه وتعالى أن له أسماء وأنها حسنى أي قد بلغت الغاية في الحسن فلا أحسن منها ولا أكمل وأمرنا أن ندعوه بها أي نثني عليه ونسأله بها.

وأمرنا أن نترك من عارض من الجاهلين الملحدين وأن لا نعدل بأسمائه وحقائقها ومعانيها

عن الحق الثابت أو أن ندخل فيها ما ليس منها ثم توعد الملحدّين في أسمائهم؛ بأنه سيجازيهم في الآخرة ويعذبهم بما عملوا.

ومناسبة الآية لكتاب التوحيد: هي أن التوسل المشروع يكون بأسمائه وأيضاً بصفاته وبالأعمال الصالحة وأن التوسل بذوات المخلوقين ينافي التوحيد.

قال المصنف رحمه الله: ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: «يُلْحَدُونَ فِي أَسْمَائِهِمْ»: يُشْرِكُونَ^(١).

وَعَنْهُ: «سَمُّوا اللَّاتَ مِنَ الْإِلَهِ، وَالْعَزَى مِنَ الْعَزِيزِ»^(٢).

وَعَنْ الْأَعْمَشِ: «يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا»^(٣).

(١) اللفظ المذكور عن قتادة أخرجه عبد الرزاق في تفسيره (٢/٢٤٤) وابن جرير في تفسيره (١٠/٥٩٧) وابن أبي حاتم (٥/١٦٢٣) من طريق معمر عن قتادة وليس عن ابن عباس ورواية معمر عن قتادة ضعيفة وانظر أحاديث معلقة للإمام الوادعي (٣٦) فقد تكلم على رواية معمر عن قتادة؟ قال العلامة سليمان بن عبد الله وهذا الأثر لم يروه ابن أبي حاتم عن ابن عباس، وإنَّما رواه عن قتادة فاعلم ذلك. اهـ. والله الموفق.

(٢) اللفظ المذكور عن مجاهد أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/٥٩٧) وفيه ابن جريج لم يسمع من مجاهد قاله يحيى بن معين كما في مقدمة الجرح والتعديل (٢٤٥) في تاريخ ابن معين للدوري (٢/٣٧٢) وابن جنيد في سؤالاته (١٦٩)، وأما عن ابن عباس فلفظه «قال إلحاد الملحدّين أن دعوا اللات والعزى في أسماء الله عز وجل» أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٠/٥٩٧) وابن أبي حاتم في تفسيره (٥/١٦٢٣) وإسناده مسلسل بالعوفيين وهم ضعفاء. والله أعلم.

(٣) ضعيف، أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٥/١٦٢٣) وفيه مبشر بن عبيد القرشي متروك قال الإمام أحمد: ليس بشيء يضع الحديث وقال الدار قطني متروك كما في تهذيب التهذيب.

ش ١/ والإلحاد هو العدول عن القصد والميل والانحراف ومنه اللحد في القبر لانحرافه إلى جهة القبلة.

ومعنى الإلحاد في أسماء الله العدول بها وبحقائقها ومعانيها عن الحق الثابت وهو أنواع:

١- تسمية الأصنام بها كما يفعله المشركون حيث سمو اللات من الإله والعزى من العزيز ومناة من المنان.

٢- تسميته تعالى بما لا يليق بجلاله كتسمية النصارى له أبًا.

٣- وصفه تعالى بالنقائص كقول اليهود إن الله فقير وقولهم إنه استراح، وقولهم يد الله مغلولة.

٤- تعطيل الأسماء الحسنى عن معانيها وجحد حقائقها كقول من يقول من الجهمية في أسماء الله أنها ألفاظ مجردة لا تتضمن صفات ولا معاني فيقولون في السميع البصير مثلاً سميع بلا سمع بصير بلا بصر ونحو ذلك تعالى الله عن قولهم.

٥- تشبيه صفاته تعالى بصفات خلقه كما يفعله المشبه فيقولون له وجه كوجهي ويد كيدي تعالى الله عن قول الملحدين علواً كبيراً^(١).

و مذهب أهل السنة والجماعة في أسماء الله وصفاته الإيذان بأسماء الله وصفاته التي وصف الله بها نفسه ووصفه بها رسوله وإثباتها على ما يليق بجلال الله وعظمته إثباتاً بلا تمثيل وتنزيهاً بلا تعطيل كما قال تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى آية: ١١].

(١) انظر بدائع الفوائد لابن القيم (١/٢٩٧-٢٩٩).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل: الأولى: إثبات الأسماء الثانية: كونها حسنى.

الثالثة: الأمر بدعائه بها.

الرابعة: ترك من عارض من الجاهلين الملحددين.

الخامسة: تفسير الإلحاد فيها.

السادسة: وعيد من ألحد.

باب (٥١) لا يقال: السلام على الله

و «لما كان حقيقة لفظ الإسلام السلامة والبراءة والخلاص والنجاة من الشر والعيوب، فإذا قال المسلم: السلام عليكم فهو دعاء للمسلم عليه، وطلب له أن يسلم من الشر كله، والله هو المطلوب منه لا المطلوب له، وهو المدعو لا المدعو له، وهو الغني له ما في السموات وما في الأرض، استحال أن يسلم عليه سبحانه وتعالى، بل هو المسلم على عباده كما قال تعالى ﴿قُلْ لِّمَن دَعَا رَبِّي أَنِ اسْلَمَ عَلَيْهِ﴾ [النمل: ٥٩] وقال ﴿وَسَلِّمْ عَلَى الْمُرْسَلِينَ﴾ [صافات: ١٨١] وقال ﴿يَمِيتُهُمْ يَوْمَ يَلْقَوْنَهُ سَلَامٌ﴾ [الأحزاب: ٤٤] فهو السلام ومنه السلام لا إله غيره ولا رب سواه.» (١)

«هذه الترجمة أتى بها المؤلف بصيغة النفي، وهو محتمل للكرهية والتحريم، لكن استدلاله بالحديث يقتضي أنه للتحريم وهو كذلك.

والسلام له عدة معان:

١. التحية؛ كما يقال: سلم على فلان؛ أي: حياهه بالسلام.

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/١٢٩٢).



٢. السلامة من النقص والآفات؛ كقولنا: «السلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته».

٣. السلام: اسم من أسماء الله تعالى، قال تعالى: ﴿الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ﴾

[الحشر: ٢٣].

قوله: «لا يقال السلام على الله»: أي: لا تقل: السلام عليك يا رب؛ لما يلي:

أ- أن مثل هذا الدعاء يوهم النقص في حقّه، فتدعو الله أن يسلم نفسه من ذلك؛ إذ لا يدعى لشيء بالسلام من شيء إلا إذا كان قابلاً أن يتصف به، والله - سبحانه - منزّه عن صفات النقص.

ب- إذا دعوت الله أن يسلم نفسه؛ فقد خالفت الحقيقة؛ لأن الله يدعى ولا يدعى له، فهو

غني عنّا، لكن يثنى عليه بصفات الكمال مثل غفور، سميع، عليم...

ومناسبة الباب لتوحيد الصفات ظاهرة؛ لأن صفاته عليا كاملة كما أن أسماءه حسنى،

والدليل على أن صفاته عليا قوله تعالى: ﴿لِلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ مَثَلُ السَّوْءِ وَلِلَّهِ الْمَثَلُ الْأَعْلَى﴾ [الحل: ٦٠] وقوله تعالى: ﴿وَلَهُ الْمَثَلُ الْأَعْلَى فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [روم: ٢٧] والمثل الأعلى: الوصف

الأكمل، فإذا قلنا: السلام على الله أوهم ذلك أن الله - سبحانه - قد يلحقه النقص، وهذا ينافي

كمال صفاته.

ومناسبة هذا الباب لما قبله ظاهرة؛ لأن موضوع الباب الذي قبله إثبات الأسماء الحسنى

لله، المتضمنة لصفاته، وموضوع هذا الباب سلامة صفاته من كل نقص، وهذا يتضمن كمالها؛ إذ

لا يتم الكمال إلا بإثبات صفات الكمال ونفي ما يضادها، فإنك لو قلت: زيد فاضل أثبت له

الفضل، وجاز أن يلحقه نقص، وإذا قلت: زيد فاضل ولم يسلك شيئا من طرق السفول؛ فالآن

أثبت له الفضل المطلق في هذه الصفة. والرب - سبحانه وتعالى - يتصف بصفات الكمال، ولكنه

إذا ذكر ما يضاد تلك الصفة صار ذلك أكمل، ولهذا أعقب المؤلف رحمه الله الباب السابق بهذا

الباب إشارة إلى أن الأسماء الحسنى والصفات العلى لا يلحقها نقص.

والسلام اسم ثبوتي سلبي. فسלبي: أي أنه يراد به نفي كل نقص أو عيب يتصوره الذهن أو



يتخيله العقل، فلا يلحقه نقص في ذاته أو صفاته أو أفعاله أو أحكامه. وثبوتي: أي يراد به ثبوت هذا الاسم له، والصفة التي تضمنها وهي السلامة. (١).

قال المصنف رحمه الله: في الصحيح عن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قال: «كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ مِنْ عِبَادِهِ السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ [٢] فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ» (٣).

ش / قوله: «في» الصحيح «أي» الصحيحين.

قوله: «قلنا: السلام على الله»، أي: يقولون ذلك في التشهد الأخير كما هو مصرح به في بعض ألفاظ الحديث: «كنا نقول قبل أن يفرض التشهد: السلام على الله، فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَام، ولكن قولوا التحيات لله».

قوله: «فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لا تقولوا السلام على الله» أي: - والله أعلم - لما تقدم، ولأن السلام اسمه، كما يرشد إليه آخر الحديث.

قوله: «فإن الله هو السلام»: أنكر عليه السلام التسليم على الله، وأخبر أن ذلك عكس ما يجب له سبحانه، فإن كل سلام ورحمة له ومنه فهو مالکها ومعطيها، وهو السلام. قال ابن الأنباري: أمرهم أن يعرفوه إلى الخلق لحاجتهم إلى السلامة، وقال غيره: وهذا كله حماية منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لجناب التوحيد حتى يعرف الله تعالى ما يستحقه من الأسماء والصفات وأنواع العبادات.

(١) القول المفيد (٢/٣٢٤-٣٢٥).

[٢] في (ب) «السلام على جبريل وميكائيل» وهي عند البخاري برقم (٨٣١)

(٣) أخرجه البخاري (٨٣٥) واللفظ له، ومسلم (٤٠٢)



قوله: «السلام على فلان وفلان». اختلف العلماء في معنى السلام المطلوب عند التحية على

قولين:

أحدهما: أن المعنى اسم السلام عليكم، والسلام هنا هو الله عز وجل. ومعنى الكلام: نزلت بركة اسم السلام عليكم، وحملت عليكم فاختر في هذا المعنى من أسمائه اسم السلام دون غيره، ويدل عليه قوله في آخر الحديث.

قوله: «فإن الله هو السلام». فهذا صريح في كون السلام اسماً من أسمائه، فإذا قال المسلم: السلام عليكم؛ كان معناه: اسم السلام عليكم.

الثاني: أن السلام مصدر بمعنى السلامة، وهو المطلوب المدعو به عند التحية، لأنه ينكر بلا ألف ولا ميم، فيجوز أن يقول المسلم: سلام عليكم، ولو كان اسماً من أسمائه تعالى لم يستعمل كذلك، بل كان يطلق عليه معرّفاً كما يطلق على سائر أسمائه الحسنی.

فيقال: السلام، المؤمن، المهيمن، فإن التنكير لا يصرف اللفظ إلى معين، فضلاً عن أن يصرفه إلى الله وحده، بخلاف المعرف فإنه ينصرف إليه تعييناً إذا ذكرت أسمائه الحسنی. ويدل على ذلك عطف الرحمة والبركة عليه في قوله: سلام عليكم ورحمة الله وبركاته، ولأنه لو كان اسماً من أسمائه تعالى لم يستقم الكلام بالإضمار، وذلك خلاف الأصل ولا دليل عليه، ولأنه ليس المقصود من السلام هذا المعنى، وإنما المقصود منه الإيذان بالسلامة خيراً ودعاء.

قال ابن القيم: والصواب في مجموعهما أي: القولين، وذلك أن من دعا الله بأسمائه الحسنی يسأل في كل مطلوب ويتوسل إليه بالاسم مقتضي لذلك المطلوب المناسب لحصوله، حتى كأن الداعي مستشفع إليه، متوسل به.

فإذا قال: رب اغفر لي، وتب علي إنك أنت التواب الرحيم الغفور، فقد سأل أمراً، وتوسل إليه باسمين من أسمائه، مقتضيين لحصول مطلوبه وهذا كثير جداً وإذا ثبت هذا فالمقام لما كان مقام طلب السلامة التي هي أهم ما عند الرجل أتى في طلبها بصيغة اسم من أسمائه تعالى، وهو السلام الذي تطلب منه السلامة.

فتضمن لفظ السلام معنيين. أحدهما: ذكر الله تعالى كما في حديث ابن عمر.

والثاني: طلب السلامة وهو مقصود المسلم. فقد تضمن "سلام عليكم" اسماً من أسماء

الله، وطلب السلامة منه. انتهى ملخصاً (١). «(٢).

ومناسبة الحديث للباب: أنه دل على تحريم قول السلام على الله.

ومناسبته لكتاب التوحيد: أنه أفاد أن السلام على الله منافٍ للتوحيد وذلك أن

السلام دعاء بالسلامة من العيوب والنقائص والله منزّه عن ذلك.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل:

الأولى: تفسير السلام. الثانية: أنه تحية.

الثالثة: أنها لا تصلح لله.

الرابعة: العلة في ذلك.

الخامسة: تعليمهم التحية التي تصلح لله.

(١) بدائع الفوائد (٢/٦١٠-٦١٦).

(٢) تيسير العزيز الحميد (٢/١٢٩٣-١٢٩٦).

باب (٥٢) قول: اللهم اغفر لي إن شئت

«مناسبة الباب للتوحيد من وجهين:

١. من جهة الربوبية، فإنَّ مَنْ أتى بما يشعر بأنَّ الله له مكره لم يقدِّر بتمام ربوبيته تعالى؛ لأنَّ من تمام الربوبية أنه لا مكره له، بل إنه لا يسأل عما يفعل؛ كما قال تعالى:
﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣] وكذلك فيه نقص من ناحية الربوبية من جهة أخرى، وهو أن الله يتعاطم الأشياء التي يعطيها؛ فكان فيه قدح في جوده وكرمه.
٢. من ناحية العبد؛ فإنَّه يشعر باستغنائه عن ربِّه، وهذا نقص فيتوحيد الإنسان، سواء من جهة الألوهية أو الربوبية أو الأسماء والصفات، ولهذا ذكره المصنف في الباب الذي يتعلق بالأسماء والصفات. (١)

«والمحذور في هذا التعليق من وجوه ثلاثة:

- الأول:** أنَّه يشعر بأنَّ الله له مكره على الشيء، وأنَّ وراءه مَنْ يستطيع أن يمنعه، فكأنَّ الداعي بهذه الكيفية يقول: أنا لا أكرهك، إنشئت فاغفر، وإن شئت فلا تغفر.
- الثاني:** أن قول القائل: «إن شئت» كأنه يرى أن هذا أمر عظيم على الله، فقد لا يشاؤه لكونه عظيماً عنده، ونظير ذلك أن تقول لشخصٍ من الناس -والمثال للصورة بالصورة لا للحقيقة بالحقيقة-: أعطني مليون ريال إن شئت، فإنَّك إذا قلت له ذلك؛ ربما يكون الشيء عظيماً يثاقله، فقولك: إن شئت؛ لأجل أن تهون عليه المسألة؛ فالله عز وجل لا يحتاج أن تقول له: إن شئت؛ لأنَّه -سبحانه وتعالى- لا يتعاطمه شيء أعطاه، ولهذا قال عليه الصلاة والسلام: «وليعظم الرغبة؛ فإن الله لا يتعاطمه شيء أعطاه».

(١) القول المفيد (٢/٣٣٣-٣٣٤).

«وليعظم الرغبة»؛ أي: ليسأل ما شاء من قليل وكثير ولا يقل: هذا كثير لا أسأل الله إياه، ولهذا قال: «فإن الله لا يتعاطمه شيء أعطاه»؛ أي: لا يكون الشيء عظيماً عنده حتى يمنعه ويخل به - سبحانه وتعالى - كل شيء يعطيه، فإنه ليس عظيماً عنده؛ فالله عز وجل يبعث الخلق بكلمة واحدة، وهذا أمر عظيم، لكنه يسير عليه، قال تعالى:

﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتُبْعَثُنَّ ثُمَّ لَتُنَبَّؤُنَّ بِمَا عَمِلْتُمْ وَذَٰلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [نعتين: ٧] وليس بعظيم؛ فكل ما يعطيه الله عز وجل لأحد من خلقه فليس بعظيم يتعاطمه؛ أي: لا يكون الشيء عظيماً عنده حتى لا يعطيه، بل كل شيء عنده هين.

الثالث: أنه يشعر بأن الطالب مستغن عن الله، كأنه يقول: إن شئت فافعل، وإن شئت فلا تفعل فأنا لا يهمني، ولهذا قال: «وليعظم الرغبة»؛ أي: يسأل برغبة عظيمة، والتعليق ينافي ذلك؛ لأن المعلق للشيء المطلوب يشعر تعليقه بأنه مستغن عنه، والإنسان ينبغي أن يدعو الله تعالى وهو يشعر أنه مفتقر إليه غاية الافتقار، وأن الله قادر على أن يعطيه ما سأل، وأن الله ليس يعظم عليه شيء، بل هو هين عليه، إذا من آداب الدعاء أن لا يدعو بهذه الصيغة، بل يجزم فيقول: اللهم! اغفر لي، اللهم! ارحمني، اللهم! وفقني، وما أشبه ذلك، وهل يجزم بالإجابة؟

الجواب: إذا كان الأمر عائداً إلى قدرة الله؛ فهذا يجب أن تجزم بأن الله قادر على ذلك، قال الله تعالى: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾.

أما من حيث دعائك أنت باعتبار ما عندك من الموانع، أو عدم توافر الأسباب؛ فإنك قد تتردد في الإجابة، ومع ذلك ينبغي أن لحسن الظن بالله؛ لأن الله عز وجل قال: ﴿ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ فالذي وفك لدعائه أولاً سيمن عليك بالإجابة آخراً، لا سيما إذا أتى الإنسان بأسباب الإجابة وتجنب الموانع، ومن الموانع الاعتداء في الدعاء، كأن يدعو بإثم أو قطعة رحم. ومنها: أن يدعو بما لا يمكن شرعاً أو قدراً؛ فشرعاً كأن يقول: اللهم! اجعلني نبياً. وقدراً بأن يدعو الله تعالى بأن يجمع بين النقيضين، وهذا أمر لا يمكن؛ فالاعتداء بالدعاء مانع من إجابته، وهو محرم، لقوله تعالى: ﴿ادْعُوا رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ وهو أشبه ما

يكون بالاستهزاء بالله - سبحانه - .^(١)

قال المصنف رحمه الله: في الصحيح عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « لا يقل أحدكم اللهم اغفر لي إن شئت اللهم ارحمني إن شئت ولكن ليغزم المسألة فإن الله لا Mukre له »^(٢).

ومسلم: « ولْيُعْظِمِ الرَّغْبَةَ فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أُعْطَاهُ »^(٣).

ش / قوله صلى الله عليه وسلم « ليغزم المسألة » أي ليغزم في مسألته وليحقق رغبته.

«فإن قلت: ما الجواب عما ورد في دعاء الاستخارة: «اللهم! إني أستخيرك بعلمك، وأستقدرك بقدرتك، وأسألك من فضلك العظيم؛ فإنك تقدر ولا أقدر، وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب، اللهم! إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري؛ فاقدره لي ويسره لي ثم بارك لي فيه، وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري؛ فاصرفه عني واصرفني عنه واقدر لي الخير حيث كان ثم أرضني به »^(٤) وكذا ما ورد في الحديث المشهور: « اللهم! أحيني ما كانت الحياة خيرا لي، وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي »^(٥).

فالجواب: أنني لم أعلق هذا بالمشيئة، ما قلت: فاقدره لي إن شئت، لكن لا أعلم أن هذا خير لي أو شر، والله يعلم؛ فأقول: إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي فاقدره لي؛ فالتعليق فيه لأمر مجهول عندي، لا أعلم هل هو خير لي أو لا؟ وكذا بالنسبة للحديث الآخر؛ لأن الإنسان

(١) القول المفيد (٢/ ٣٣١-٣٣٣).

(٢) أخرجه البخاري (٦٣٣٩) ومسلم (٢٦٧٩).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٧٩).

(٤) أخرجه البخاري (٦٣٨٢).

(٥) أخرجه البخاري (٥٦٧١)، ومسلم (٢٦٨٠) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

لا يعلم هل طول حياته خير أو شر؟ ولهذا كره أهل العلم أن تقول للشخص: أطل الله بقاءك؛ لأنَّ طول البقاء لا يعلم؛ فقد يكون خيرًا، وقد يكون شرًا، ولكن يُقال: أطل الله بقاءك على طاعته وما أشبه ذلك حتى يكون الدعاء خيرًا بكل حال، وعلى هذا؛ فلا يكون في حديث الباب معارضة لحديث الاستخارة ولا حديث: «اللَّهُم! أحيني ما كانت الحياة خيرًا لي»؛ لأنَّ الدعاء مجزوم به وليس معلقًا بالمشيئة، والنهي إنما هو عمّا كان معلقًا بالمشيئة. لكن لو قال: اللَّهُم! اغفر لي إن أردت، وليس إن شئت؛ فالحكم واحد؛ لأنَّ الإرادة هنا كونية، فهي بمعنى المشيئة؛ فالخلاف باللفظ لا يعتبر مؤثرًا بالحكم. (١).

و قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «فإنَّ الله لا مكره له» إظهارٌ لعدم فائدة تقييد الاستغفار والرحمة بالمشيئة فإنَّ الله لا يضطره دعاء ولا غيره إلى فعل شيء بل يفعل ما يريد بخلاف المخلوق فإنَّه قد يعطي وهو كاره.

و قوله «وليعظم الرغبة» أي ليلح في سؤاله لرَبِّه حاجته فإنه يعطي العظام كرمًا وجودًا وإحسانًا.

و قوله «فإنَّ الله لا يتعاضمه شيء أعطاه» أي ليس شيء عنده بعظيم لكمال غناه وإنَّ عظم في نفس المخلوق.

ونهى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن تعليق الدعاء بالمشيئة مع أنَّ الأمور كلها لا تكون إلا بمشيئة الله؛ لأنَّ الدعاء عبودية لله ولا تتم إلا بالطلب الجازم الذي لا تردد فيه.

ومناسبة الحديث للباب: أنَّه دلَّ على تحريم تعليق الدعاء بالمشيئة.

ومناسبته لكتاب التوحيد: أنَّه دلَّ على تحريم تعليق الدعاء بالمشيئة؛ لأنَّ ذلك يشعر بضعف الاقتدار إلى الله وذلك منافٍ للتوحيد.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل: الأولى: النهي عن الاستثناء في الدعاء.

الثانية: بيان العلة في ذلك.

الثالثة: قوله: « ليعزم المسألة ». الرابعة: إعظام الرغبة.

الخامسة: التعليل لهذا الأمر.

باب (٥٣) لا يقول: عبدي وأمتي

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: هي أن إطلاق هاتين الكلمتين على غير الله مما ينافي

كمال التوحيد لما فيهما من التشريك في اللفظ بين الخالق والمخلوق.

« والحكم في ذلك ينقسم إلى قسمين:

الأول: أن يضيفه إلى غيره، مثل أن يقول: عبد فلان أو أمة فلان؛ فهذا جائز، قال تعالى: ﴿

وَأَنكِحُوا الْأَبْنَاءَ مِنكُمُ وَالصَّالِحِينَ مِن عِبَادِكُمُ وَإِمَائِكُمُ ﴾ [النور: ٣٢]

وقال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «ليس على المسلم في عبده ولا فرسه صدقة»^(١).

الثاني: أن يضيفه إلى نفسه، وله صورتان: **الأولى:** أن يكون بصيغة الخبر، مثل:

أطعمت عبدي، كسوت عبدي، أعتقت عبدي، فإن قاله في غيبة العبد أو الأمة؛ فلا بأس به،

وإن قاله في حضرة العبد أو الأمة؛ فإن ترتب عليه مفسدة تتعلق بالعبد أو السيد منع، وإلا؛ فلا

لأن قائل ذلك لا يقصد العبودية التي هي الذل، وإنما يقصد أنه مملوك.

الثانية: أن يكون بصيغة النداء، فيقول السيد: يا عبدي! هات كذا؛ فهذا منهي عنه. وقد

(١) أخرجه البخاري (١٤٦٣) ومسلم (٩٨٢) من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

اختلف العلماء في النهي: هل هو للكره أو التحريم؛ والراجح التفصيل في ذلك، وأقل أحواله الكراهة. ^(١).

قال المصنف رحمه الله: في الصحيح عن أبي هريرة، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ أَطْعَمَ رَبِّكَ وَصَيَّ رَبَّكَ وَلَيَقُلْ سَيِّدِي مَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ عَبْدِي أَمْتِي وَلَيَقُلْ فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي» ^(٢).

ش ١ نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن هذه الألفاظ تحقيقاً للتوحيد وسدّاً لوسائل الشرك لأن الله تعالى هو رب العباد جميعهم فإذا أطلق على غيره شاركه في الاسم فنهى عن ذلك تعظيماً لله تعالى وأرشد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى ما يقوم مقام هذه الألفاظ وهو قول سيدي ومولاي لأن مرجع السيادة إلى معنى الرئاسة والمولى من ولاية الأمر وكذلك نهى عن قول عبدي وأمتي لأن العبد عبيد الله والإمام إمام الله كما قال تعالى: ﴿إِنْ كُلُّ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ إِلَّا آتِي الرَّحْمَنِ عَبْدًا﴾ مريم: ٩٣].

« قال الخطابي: وسبب المنع أَنَّ الإنسان مربوب معبد بإخلاص التوحيد لله تعالى، وترك الإشراك به، فترك المضاهاة بالاسم لئلا يدخل في معنى الشرك، ولا فرق في ذلك بين الحر والعبد. وأما من لا تعبد عليه من سائر الحيوانات والجمادات، فلا يكره أن يطلق ذلك عليه عند الإضافة كقوله: رب الدار والثوب.

(١) القول المفيد (٢/٣٣٨-٣٣٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٥٢) ومسلم (٢٢٤٩) وقوله (سيدي ومولاي) (عبدِي وأمتِي) هي عند أحمد (٣١٦/٢) بالواو وفي البخاري (سيدي مولاي) (عبدِي أمتِي) بدون واو. والله أعلم

قال ابن مفلح في «الفروع»: وظاهر النهي التحريم، وقد يحتمل أنه للكرهية، وجزم به غير واحد من العلماء^(١).

فإن قلت: قد قال الله تعالى حكاية عن يوسف عليه السلام ﴿أَذْكُرُنِي عِنْدَ رَبِّكَ﴾ يوسف: ٤٢]. وقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في اشتراط الساعة: «أن تلد الأمة ربتها»^(٢) فهذا يدل على الجواز.

قيل: فأما الآية ففيها جوابان. أحدهما وهو الأظهر: أن هذا جائز في شرع من قبلنا، وقد ورد شرعنا بخلافه.

والثاني: أنه ورد لبيان الجواز، والنهي للأدب والتنزيه دون التحريم. وأما الحديث فالذي فيه فليس من هذا الباب للتأنيث، والنهي عنه أن يقول ذلك للذكر لما فيه من إيهاام المشاركة، وهو معدوم في الأنثى.

أو يقال: بحمله على الكراهة في الأنثى أيضاً لورود الحديث بذلك دون الذكر؛ لأنه لم يرد فيه إلا النهي، ويقال وهو أظهر: إن هذا ليس فيه إلا وصفها بذلك لا دعاؤها به، وتسميتها به، وفرق بين الدعاء والتسمية، وبين الوصف، كما تقول: زيد فاضل، فتصفه بذلك ولا تسميه به ولا تدعوه به.

قوله: «وليقل سيدي»، قيل: إن الفرق بين الرب والسيّد، أن الرب من أسماء الله تعالى اتفاقاً، واختلف في السيد هل هو من أسماء الله تعالى؟ ولم يأت في القرآن أنه من أسماء الله. لكن في حديث عبد الله بن الشخير: «السيد الله». وسيأتي.

(١) الفروع لابن مفلح (٣/٤١٣).

(٢) أخرجه مسلم (٨) من حديث ابن عمر وأخرجه البخاري (٥٠) ومسلم (٩) من حديث أبي هريرة

فإن قلنا: ليس من أسماء الله فالفرق واضح، إذ لا التباس، وإن قلنا: إنه من أسماء الله فليس في الشهرة والاستعمال، كلفظ الرب فيحصل الفرق.

وأما من حيث اللغة فالسيد من السؤدد وهو التقدم، يقال: سادَ قومه إذا تقدمهم، ولا شكر في تقديم السيد على غلامه، فلما حصل الافتراق جاز الإطلاق.

قلت: وحديث ابن الشخير لا ينفي إطلاق لفظ السيد على غير الله، بل المراد أن الله هو الأحق بهذا الاسم بأنواع العبارات، كما أن غيره لا يسمى به.

«السيادة في الأصل علو المنزلة؛ لأنّها من السؤدد والشرف والجاه وما أشبه ذلك. والسيد يطلق على معان، منها: المالك، والزوج، والشریف المطاع وسيدي هنا مضافة إلى ياء المتكلم، وليست على وجه الإطلاق؛ فالسيد على وجه الإطلاق لا يقال إلا لله عز وجل، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «السيد الله» وأما السيد مضافة؛ فإنها تكون لغير الله، قال تعالى:

﴿وَأَلْفَيًْا سَيِّدَهَا لَدَا آلِابٍ﴾ [يوسف: ٢٥]، وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أنا سيد ولد آدم يوم

القيامة»^(١)، والفقهاء يقولون: إذا قال السيد لعبده؛ أي: سيد العبد لعبده.

تنبيه: اشتهر عند بعض الناس إطلاق السيدة على المرأة، فيقولون مثلاً: هذا خاص

بالرجال، وهذا خاص بالسيدات، وهذا قلب للحقائق؛ لأنّ السادة هم الرجال، قال تعالى: ﴿

وَأَلْفَيًْا سَيِّدَهَا لَدَا آلِابٍ﴾ [يوسف: ٢٥] وقال: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٣٤] وقال

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، «إن النساء عوان عندكم»^(٢) أي: بمنزلة الأسير، وقال في الرجل: «راع في أهله

ومستول عن رعيته»^(٣)، فالصواب أن يقال للواحدة امرأة، وللجماعة منهن نساء.».

(١) أخرجه البخاري (٤٧١٢)، ومسلم (٣٢٧) حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) حسن بشواهد أخرجه الترمذي (١١٦٣) و (٣٠٨٧)، وابن ماجه (١٨٥١)، والنسائي في

«الكبرى» (٩١٦٩)، والطحاوي في «شرح المشكل» (٢٥٢٤) من حديث عمرو بن الأحوص

رضي الله عنه وفيه سليمان بن عمرو بن الأحوص قال ابن القطان: مجهول. وله شاهد من حديث أبي حرة

«ومولاي». قال النووي: المولى يطلق على ستة عشر معنى، منها الناظر والمولى والمالك، وحيث فلا بأس أن يقول: مولاي.

قال في «الفروع» ولا يقل: عبدي وأمتي، كلكم عبيد الله، وإماء الله. ولا يقل العبد لسيدته: ربي. وفي مسلم أيضا: «ولا مولاي فمولاكم الله». وظاهر النهي للتحريم. وقد يحتمل أنه للكرهية، وجزم به غير واحد من العلماء كما في «شرح مسلم» انتهى كلامه^(١).

قلت: فظاهر رواية مسلم معارضة لحديث الباب، وأجيب بأن مسلماً قد بين الاختلاف فيه عن الأعمش، وأن منهم من ذكر هذه الزيادة، ومنهم من حذفها. **قال عياض:** وحذفها أصح. فظهر أن اللفظ الأول أرجح، وإننا صرنا للترجيح للتعارض بينهما والجمع متعذر، والعلم بالتاريخ مفقود، فلم يبق إلا الترجيح. قلت: الجمع ممكن بحمل النهي على الكراهية، أو على خلاف الأولى.

قوله: «ولا يقل أحدكم عبدي وأمتي»، لأن حقيقة العبودية إنما يستحقها الله تعالى، ولأن فيها تعظيماً لا يليق بالمخلوق، وعلل في رواية لمسلم: «لا يقولن أحدكم: عبدي فإن كلكم عبيد الله».

قال في «مصاييح الجامع» النهي إنما جاء متوجهاً إلى السيد إذ هو في مظنة الاستطالة، وأما قول الغير: هذا عبد زيد، وهذه أمة خالد فجائز؛ لأنه يقول إخباراً أو تعريفاً، وليس في مظنة الاستطالة.

الرقاشي عن عمه عند أحمد (٧٢/٥-٧٣) وفيه على بن زيد بن جدعان وهو ضعيف. وحديث ابن عمر رضي الله عنهما: أخرجه البزار (٦١٣٥)، عبد بن حميد في المنتخب (٨٥٦) وغيرهم وفيه موسى بن عبيدة منكر الحديث. وحسن الحديث الألباني في الإرواء (٢٠٣٠).

(١) أخرجه البخاري (٨٩٣)، ومسلم (١٨٢٩) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٢) الفروع (٤١٣/٣).



قلت: وهو حسن، وقد رويت أحاديث تدل على ذلك، وقال أبو جعفر النحاس: لا نعلم بين العلماء خلافاً أنه لا ينبغي لأحد أن يقول لأحد من المخلوقين: مولاي، ولا يقول: عبدك وعبدي، وإن كان مملوكاً، وقد حظر رسول الله ص على المملوكين، فكيف للأحرار؟.

قوله: «وليقُل: فتاي وفتاتي، وغلامي»، أي: لأنها ليست دالة على الملك كدلالة عبدي وأمتي، فأرشد عليه السلام إلى ما يؤدي المعنى من السلامة من الإيهام والتعاضم مع أنها تطلق على الحر والمملوك، لكن إضافته تدل على الإخلاص. ^(١).

«قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا يقل أحدكم: أطعم ربك... إلخ»: أي: لا يقل أحدكم لعبد غيره، ويحتمل أن يشمل قول السيد لعبده، حيث يضع الظاهر موضع المضمَر تعاضاً.

واعلم أن إضافة الرب إلى غير الله تعالى تنقسم إلى أقسام:

القسم الأول: أن تكون الإضافة إلى ضمير المخاطب؛ مثل: أطعم ربك، وضئ ربك؛ فيكره ذلك للنهي عنه؛ لأن فيه محذورين:

١. من جهة الصيغة: أنه يوهم معنى فاسداً بالنسبة لكلمة رب؛ لأن الرب من أسمائه سبحانه، وهو سبحانه يطعم ولا يطعم، وإن كان بلا شك أن الرب هنا غير رب العالمين الذي يطعم ولا يطعم، ولكن من باب الأدب في اللفظ.
٢. من جهة المعنى أنه يشعر العبد أو الأمة بالذل؛ لأنه إذا كان السيد رباً كان العبد أو الأمة مربوباً.

القسم الثاني: أن تكون الإضافة إلى ضمير الغائب؛ فهذا لا بأس به؛ كقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في حديث أشراف الساعة: «أن تلد الأمة ربتها» ^(٢) وأما لفظ: «ربتها» فلا إشكال

(١) تيسير العزيز الحميد (١٣٠٧/٢ - ١٣٠٨) مع تصرف يسير

(٢) حديث عمر بن الخطاب أخرجه مسلم (٨).

فيه لوجود تاء التأنيث، فلا اشتراك مع الله في اللفظ؛ لأن الله لا يقال له إلا رب، وفي حديث الضالة -وهو متفق عليه-: «حتى يجدها ربها»^(١)، وقال بعض أهل العلم: إن حديث الضالة في بهيمة لا تعبد ولا تتذلل؛ فليست كالإنسان، والصحيح عدم الفارق؛ لأنَّ البهيمة تعبد الله عبادة خاصة، قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَن فِي السَّمَوَاتِ وَمَن فِي الْأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ﴾ [الحج: ١٨] وقال في الناس: ﴿وَكَثِيرٌ مِّنَ النَّاسِ﴾ ليس جميعهم: ﴿وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ﴾ وعلى هذا؛ فيجوز أن تقول: أطعم الرقيق ربه، ونحوه..

القسم الثالث: أن تكون الإضافة إلى ضمير المتكلم، بأن يقول العبد: هذا ربي؛ فهل يجوز

هذا؟

قد يقول قائل: إن هذا جائز؛ لأنَّ هذا من العبد لسيده، وقد قال تعالى عن صاحب يوسف: ﴿إِنَّهُ رَفِيعَ أَحْسَنَ مَنَاقِبٍ﴾ [يوسف: ٢٣] أي: سيدي، ولأنَّ المحذور من قوله: «ربي» هو إذلال العبد، وهذا متنف؛ لأنه هو بنفسه يقول: هذا ربي.

القسم الرابع: أن يضاف إلى الاسم الظاهر، فيقال: هذا رب الغلام؛ فظاهر الحديث

الجواز، وهو كذلك ما لم يوجد محذور فيمنع، كما لو ظن السامع أن السيد رب حقيقي خالق ونحو ذلك. قوله: «وليقُل: سيدي ومولاي»: المتوقع أن يقول: وليقل سيدي ومولاي؛ لأنَّ مقتضى الحال أن يرشد إلى ما يكون بدلاً عن اللفظ المنهي عنه بما يطابقه، وهنا ورد النهي بلفظ الخطاب، والإرشاد بلفظ التكلم، وليقل: «سيدي ومولاي»؛ ففهم المؤلف رحمه الله -كما سيأتي في المسائل- أن فيه إشارة إلى أنه إذا كان الغير قد نهي أن يقول للعبد: أطعم ربك؛ فالعبد من باب أولى أن ينهي عن قول: أطعمت ربي، وضأت ربي، بل يقول: سيدي ومولاي.

(١) أخرجه البخاري (٢٤٢٨)، ومسلم (١٧٢٢)، من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.

وأما إذا قلنا بأن «أطعم ربك» خاص بمن يخاطب العبد؛ لما فيه من إذلال العبد بخلاف ما إذا قال هو بنفسه: أطعمت ربي، فإنه يتنفى الإذلال؛ فإنه يقال: إِنَّ الرَسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما وجه الخطاب لمن يخاطب العبد، وجه الخطاب إلى العبد نفسه، فقال: «وليقُل: سيدي ومولاي»، أي بدلا عن قوله: أطعمت ربي، وضأت ربي. «(١)»

«قوله: «ومولاي»: أي: وليقل مولاي، والولاية تنقسم إلى قسمين: القسم الأول: ولاية مطلقة، وهذه لله عز وجل، لا تصلح لغيره؛ كالسيادة المطلقة. وولاية الله نوعان: النوع الأول: عامة، وهي الشاملة لكل أحد، قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ رُدُّوْا إِلَى اللَّهِ مَوْلَاهُمُ الْحَقِّ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ الْحَكِمِينَ﴾ [الأنعام: ٦٢]. فجعل له ولاية على هؤلاء المقتربين، وهذه ولاية عامة.

النوع الثاني: خاصة بالمؤمنين، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾ [محمد: ١١]. وهذه ولاية خاصة، ومقتضى السياق أن يقال: وليس مولى الكافرين، لكن قال: ﴿لَا مَوْلَى لَهُمْ﴾ أي: لا هو مولى للكافرين، ولا أولياؤهم الذين يتخذونهم آلهة من دون الله موالى لهم لأنهم يوم القيامة يتبرءون منهم.

القسم الثاني: ولاية مقيدة مضافة؛ فهذه تكون لغير الله، ولها في اللغة معان كثيرة، منها: الناصر، والمتولي للأموار، والسيد، والعتيق. «(٢)»

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه مسائل: الأولى: النهي عن قول: عبدي وأمتي. الثانية: لا يقول العبد ربي، ولا يقال له: أطعم ربك. الثالثة: تعليم الأول قول: فتاي وفتاتي وغلامي. الرابعة: تعليم الثاني قول: سيدي ومولاي.

(١) القول المفيد (٢/ ٢٣٩-٢٤١).

(٢) القول المفيد (٢/ ٣٤٢-٣٤٣).

باب (٥٤) لا يرد من سأل بالله

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: هي أن رد من سأل بالله مما ينافي كمال التوحيد لأن رده دليل على عدم إعظام الله تعالى.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ سَأَلَ بِاللَّهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنْ اسْتَعَاذَ بِاللَّهِ فَأَعِذُوهُ وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَفَأْتُمُوهُ». رواه أبو داود والنسائي بسند صحيح^(١).

ش/ وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من سأل بالله فأعطوه»: أي إذا قال أسألك بالله أو بوجه الله فأعطوه ما سأل، ما لم يسأل حرامًا تعظيمًا لله.

«والسؤال بالله ينقسم إلى قسمين:

أحدهما: السؤال بالله بالصيغة، مثل أن يقول: أسألك بالله كما تقدم في حديث الثلاثة حيث قال الملك: «أسألك بالذي أعطاك الجلد الحسن واللون الحسن بعيرا»^(٢). **الثاني:** السؤال بشرع الله عز وجل أي: يسأل سؤالًا يبيحه الشرع؛ كسؤال الفقير من الصدقة، والسؤال عن مسألة من العلم، وما شابه ذلك.

(١) صحيح، أخرجه أبو داود (١٦٧٢)، والنسائي (٢٥٦٧)، وأحمد (٦٨/٢-٩٩-١٢٧)، وصححه

العلامة الألباني في الصحيحه (٢٥٤)، والوادعي في الصحيح المسند (٥٨٧/١).

(٢) تقدم.

وحكم رد من سأل بالله الكراهة أو التحريم حسب حال المسئول والسائل،

وهنا عدة مسائل:

المسألة الأولى: هل يجوز للإنسان أن يسأل بالله أم لا؟ وهذه المسألة لم يتطرق إليها المؤلف

رحمه الله؛ فنقول **أولاً:** السؤال من حيث هو مكروه ولا ينبغي للإنسان أن يسأل أحدا شيئا إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك، ولهذا كان مما بايع النبي صلى الله عليه وسلم أصحابه أن لا يسألوا الناس شيئا، حتى إن عصا أحدهم ليسقط منه وهو على راحلته؛ فلا، يقول لأحد: ناولنيه، بل ينزل ويأخذه.

والمعنى يقتضيه؛ لأنك إذا أعززت نفسك ولم تذلهما لسؤال الناس بقيت محترما عند الناس، وصار لك منعة من أن تذل وجهك لأحد؛ لأن من أذل وجهه لأحد؛ فإنه ربما يحتاجه ذلك الأحد لأمر يكره أن يعطيه إياه، ولكنه إذا سأل ضطر إلى أن يجيبه،... فالسؤال أصلا مكروه أو محرم إلا لحاجة أو ضرورة^(١). فسؤال المال محرم، فلا يجوز أن يسأل من أحد مالا إلا إذا دعت الضرورة إلى ذلك، وقال الفقهاء رحمهم الله في باب الزكاة: إن من أبيح له أخذ شيء أبيح له سؤاله. ولكن فيما قالوه نظر؛ فإن الرسول صلى الله عليه وسلم حذر من السؤال، وقال: «إن الإنسان لا يزال يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وما في وجهه مزعة لحم»^(٢) وهذا يدل على التحريم إلا للضرورة.

وأما سؤال المعونة بالجاء أو المعونة بالبدن؛ فهذه مكروهة، إلا إذا دعت الحاجة إلى ذلك.

(١) قال شيخ الإسلام ابن تيمية: وسؤال الخلق في الأصل محرم لكنه أبيح للضرورة وتركه -توكلا على

الله -أفضل اه من مجموع الفتاوى (١/١٨١).

(٢) أخرجه البخاري (١٤٧٤)، ومسلم (١٠٤٠) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

وأما إجابة السائل؛ فهو موضوع بابنا هذا، ولا يخلو السائل من أحد أمرين:

الأول: أن يسأل سؤالاً مجرداً؛ كأن يقول مثلاً: يا فلان! أعطني كذا وكذا، فإن كان مما أباحه الشارع له فإنك تعطيه؛ كالفقير يسأل شيئاً من الزكاة.

الثاني: أن يسأل بالله؛ فهذا تحييه وإن لم يكن مستحقاً؛ لأنه سأل بعظيم، فإجابته من تعظيم هذا العظيم، لكن لو سأل إثماً، أو كان في إجابته ضرر على المسئول؛ فإنه لا يجاب.

مثال الأول: أن يسألك بالله نقوداً؛ ليشتري بها محرماً كالخمر.

ومثال الثاني: أن يسألك بالله أن تخبره عما في شرك، وما تفعله مع أهلك؛ فهذا لا يجاب؛ لأن في الأول إعانة على الإثم، وإجابته في الثاني ضرر على المسئول. ^(١)»

وقوله: «ومن استعاذ بالله فأعيذوه»: أي من استجار بالله فأجبروه فإذا قال أعوذ بالله من شرك أو من شر فلان فادفعوا الشر عنه.

وقوله: «ومن دعاكم فأجيبوه»: أي من دعاكم إلى طعام ونحوه فأجيبوا دعوته وهذا من حقوق المسلمين بعضهم على بعض وهو من أسباب الألفة والمحبة بين المسلمين.

قوله: «ومن صنع إليكم معروفاً فكافئوه» أي من أحسن إليكم فجازوه على إحسانه والمكافأة على المعروف من المروءة التي يحبها الله ورسوله.

فائدة: وإنما أمر بمكافأة المعروف ليخلص القلب من إحسان الخلق لأنك إذا لم تكافئ من أحسن إليك بقى في قلبك له نوع عبودية فشرع قطع ذلك بالمكافأة.

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فإن لم تجدوا ما تكافئونه فادعوا له»: أي إذا لم تقدروا على مكافأة من أحسن إليكم فادعوا له.

أرشدكم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى أن الدعاء في حق من لم يجد المكافأة مكافأة للمعروف

(١) القول المفيد (٢/٣٤٧-٣٤٩).

قوله: «حتى تروا أنكم قد كافأتموه»: أي حتى تظنوا أو تعلموا أنكم قد قمتم بمكافأته.
 والشاهد من حيث ابن عمر المتقدم للباب: قوله: «ومن سألكم بالله فأعطوه».
 ومناسبة الحديث للباب: هي أنه دل على تحريم رد من سأل بالله لأن ذلك منافٍ لتعظيم
 الله وذلك منافٍ للتوحيد.

قال المصنف رحمه الله: فيه مسائل:

الأولى: إعادة من استعاذ بالله. الثانية: إعطاء من سأل بالله. الثالثة: إجابة الدعوة.
 الرابعة: المكافأة على الصنعة. الخامسة: أن الدعاء مكافأة لمن لم يقدر إلا عليه. السادسة: قوله:
 «حتى ترون أنكم قد كافأتموه».

باب (٥٥) لا يسأل بوجه الله إلا الجنة

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: هي أن السؤال بوجه الله غير الجنة معصية ينافي
 كمال التوحيد حيث نهى عنه ولعن فاعله^(١).
 «وأيضاً لما فيه تعظيم وجه الله -عز وجل- بحيث لا يسأل به إلا الجنة»^(٢).

قال المصنف رحمه الله: عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا

(١) وهذا إذا كان الحديث محتج به وأما والحالة أن الحديث ضعيف فلا.

(٢) القول المفيد (٢/٣٥٦).

يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللَّهِ إِلَّا الْجَنَّةَ» رواه أبو داود (١).

ش/ قوله: «إلا الجنة»، كأن يقول: «اللهم إني أسألك بوجهك الكريم أن تدخلني الجنة». وقيل: المراد لا تسألوا من الناس شيئاً بوجه الله كأن يقول: أعطني شيئاً بوجه الله، فإن الله أعظم من أن يسأل به شيء من الحطام.

قلت: والظاهر أن كلا المعنيين صحيح، قال الحافظ العراقي: «وذكر الجنة إنما هو للتنبيه به على الأمور العظام لا للتخصيص، فلا يسأل بوجهه في الأمور الدنيئة، بخلاف الأمور العظام تحصيلاً أو دفعاً، كما يشير إليه استعاذة النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ به».

قلت: والظاهر أن المراد لا يسأل بوجه الله إلا الجنة، أو ما هو وسيلة إليها، كاستعاذة بوجه الله من غضبه ومن النار ونحو ذلك مما هو وارد في أدعيته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وتعوذاته، ولما نزل قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥].

قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أعوذ بوجهك». ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥] قال: «أعوذ بوجهك» رواه البخاري (٢). وهذا الحديث رواه في «المختارة» أيضاً ولكن في.

إسناده سليمان بن معاذ. قال ابن معين: ليس بشيء، وضعفه عبد الحق وابن القطان. (٣).

« واختلف في المراد بذلك على قولين أي لا يسأل بوجه الله إلا الجنة: »

(١) ضعيف أخرجه أبوداود (١٦٧١) والبيهقي في الكبرى (١٦٦/٤) وابن عدي في الكامل

(٢٥٧/٢) وفيه سليمان بن معاذ وهوابن قرم ضعيف وشيعي . قال العلامة سليمان بن عبد الله في

تيسير العزيز الحميد: لكن في إسناده سليمان بن معاذ قال ابن معين: ليس بشيء وضعفه عبد الحق

وابن القطان اهـ. وضعفه العلامة الألباني في ضعيف سنن أبي داود (١٣١-١٣٢)

(٢) أخرجه البخاري (٤٦٢٨) عن جابر رضي الله عنه.

(٣) تيسير العزيز الحميد (١٣٢٠-١٣٢٢).

القول الأول: أن المراد: لا تسألوا أحدا من المخلوقين بوجه الله، فإذا أردت أن تسأل أحدا من المخلوقين؛ فلا تسأله بوجه الله؛ لأنه لا يسأل بوجه الله إلا الجنة، والخلق لا يقدر أن يعطوا الجنة، فإذا لا يسألون بوجه الله مطلقا، ويظهر أن المؤلف يرى هذا الرأي في شرح الحديث، ولذلك ذكره بعد: «باب لا يرد من سأل بالله».

القول الثاني: أنك إذا سألت الله، فإن سألت الجنة وما يستلزم دخولها؛ فلا حرج أن تسأل بوجه الله، وإن سألت شيئا من أمور الدنيا؛ فلا تسأله بوجه الله؛ لأن وجه الله أعظم من أن يسأل به لشيء من أمور الدنيا. فأمر الآخرة تسأل بوجه الله؛ كقولك مثلا: أسألك بوجهك أن تنجيني من النار، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ استعاذ بوجه الله لما نزل قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ الْقَادِرُ عَلَى أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِنْ فَوْقِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥].

قال: أعوذ بوجهك، ﴿أَوْ مِنْ تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥] قال: أعوذ بوجهك، ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيْعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُمْ بَأْسَ بَعْضٍ﴾ قال: «هذه أهون أو أيسر»^(١). ولو قيل: إنه يشمل المعنيين جميعا، لكان له وجه. «^(٢)».

ويستفاد من الحديث:

إثبات صفة الوجه لله تعالى كما يليق بجلاله وعظمته وذلك من أدلة أخرى.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه مسائل: الأولى: النهي عن أن يسأل بوجه الله إلا غاية المطالب. الثانية: إثبات صفة الوجه.

(١) أخرجه البخاري (٤٦٢٨) عن جابر رضي الله عنه.

(٢) القول المفيد (٣٥٦/٢-٣٥٧).

باب (٥٦) ما جاء في اللو

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: «اعلم أن من كمال التوحيد الاستسلام للقضاء والقدر مع مباشرة الأسباب فإذا فعل العبد ما أمر به شرعاً من الأسباب ولم يأت الأمر على مراده أو على ما يظنه فالواجب عليه والاستسلام للقضاء والقدر رضا بالله رباً فإن هذا من جنس المصائب، والعبد مأمور عند المصائب بالصبر والإرجاع والتوبة. وقول «لو» لا يجدي عليه إلا الحزن والتحسر مع ما يخاف توحيده من نوع المعاندة للقدر الذي لا يكاد يسلم منها من وقع منه هذا إلا ما شاء الله، فهذا وجه إيراده هذا الباب في التوحيد.»^(١).

وفي القول المفيد: «**مناسبة الباب للتوحيد:** أن من جملة أقسام «لو» الاعتراض على القدر ومن اعترض على القدر؛ فإنه لم يرَضَ بالله رباً، ومن لم يرَضَ بالله رباً؛ فإنه لم يحقق توحيد الربوبية. والواجب أن تَرْضَى بالله رباً، ولا يمكن أن تستريح إلا إذا رضيت بالله رباً تمام الرضا، وكأن لك أجنحة تميل بها حيث مال القدر، ولهذا قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «عَجَبًا لِأَمْرِ الْمُؤْمِنِ، إِنَّ أَمْرَهُ كُلَّهُ خَيْرٌ، وَلَيْسَ ذَلِكَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلْمُؤْمِنِ، إِنْ أَصَابَتْهُ سَرَاءٌ شَكَرَ، فَكَانَ خَيْرًا لَهُ، وَإِنْ أَصَابَتْهُ ضَرَاءٌ، صَبَرَ فَكَانَ خَيْرًا لَهُ»^(٢) ومهما كان؛ فالأمر سيكون على ما كان، فلو خرجت مثلاً في سفر ثم أصبت في حادث؛ فلا تقل: لو أني ما خرجت من السفر ما أصبت؛ لأن هذا مقدر لا بد منه.»^(٣).

«قوله: في «اللو»: دخلت «أل» على «لو» وهي لا تدخل إلا على الأسماء، قال ابن مالك:

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/١٣٢٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٩٩) عن صهيب رضي الله عنه.

(٣) القول المفيد (٢/٣٦٥).

بالجر والتنوين والندا وأل... ومسند للاسم تمييز حصل

لأن المقصود بها اللفظ؛ أي: باب ما جاء في هذا اللفظ. والمؤلف رحمه الله جعل الترجمة

مفتوحة ولم يجزم بشيء؛ لأن «لو» تستعمل على عدة أوجه:

الوجه الأول: أن تستعمل في الاعتراض على الشرع، وهذا محرم، قال الله تعالى: ﴿لَوْ

أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٦٨] في غزوة أحد حينما تخلف أثناء الطريق عبد الله بن أبي في نحو

ثلث الجيش، فلما استشهد من المسلمين سبعون رجلا اعترض المنافقون على تشريع الرسول

صلى الله عليه وسلم، وقالوا: لو أطاعونا ورجعوا كما رجعنا ما قتلوا، فرأينا خير من شرع محمد،

وهذا محرم وقد يصل إلى الكفر.

الثاني: أن تستعمل في الاعتراض على القدر، وهذا محرم أيضا، قال الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا

الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا

مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾ [آل عمران: ١٥٦]، أي: لو أنهم بقوا ما قتلوا؛ فهم يعترضون على قدر الله.

الثالث: أن تستعمل للندم والتحسر، وهذا محرم أيضا؛ لأن كل شيء يفتح الندم عليك؛

فإنه منهي عنه؛ لأن الندم يكسب النفس حزنا وانقباضا، والله يريد منا أن نكون في انشراح

وانبساط، قال صلى الله عليه وسلم: «أحرص على ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز، وإن أصابك

شيء، فلا تقل: لو أني فعلت كذا لكان كذا؛ فإن لو تفتح عمل الشيطان»^(١).

مثال ذلك: رجل حرص أن يشتري شيئا يظن أن فيه ربحا فخرس، فقال: لو أني ما اشتريته

ما حصل لي خسارة؛ فهذا ندم وتحسر، ويقع كثيرا، وقد نهى عنه.

الرابع: أن تستعمل في الاحتجاج بالقدر على المعصية؛ كقول المشركين: ﴿لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا

أَشْرَكْنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨] وقولهم: ﴿لَوْ شَاءَ الرَّحْمَنُ مَا عَبَدْنَاهُمْ﴾ [الزخرف: ٢٠] وهذا باطل.

الخامس: أن تستعمل في التمني، وحكمه حسب المتمني: إن كان خيراً فخير، وإن كان شراً فشر، وفي «الصحيح» عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في قصة النفر الأربعة قال أحدهم: «لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان» فهذا تمنى خيراً. وقال الثاني: «لو أن لي مالا لعملت بعمل فلان» فهذا تمنى شراً. فقال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الأول: «فهو بنيته، فأجرهما سواء» وقال في الثاني: «فهو بنيته، فوزرهما سواء».

السادس: أن تستعمل في الخبر المحض. وهذا جائز، مثل: لو حضرت الدرس لاستفدت، ومنه قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما سقت الهدى ولأحللت معكم»^(١) فأخبر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه لو علم أن هذا الأمر سيكون من الصحابة ما ساق الهدى ولأحل، وهذا هو الظاهر لي. وبعضهم قال: إنه من باب التمني، كأنه قال: ليتني استقبلت من أمري ما استدبرت حتى لا أسوق الهدى. لكن الظاهر: أنه خبر لما رأى من أصحابه، والنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لا يتمنى شيئاً قدر الله خلافه. «(٢)».

قال المصنف رحمه الله: وقول الله تعالى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾

[آل عمران: ١٥٤].

ش ١ يقول تعالى إخباراً عن المنافقين الذين قالوا لإخوانهم ممن قتلوا في غزوة أحد مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لو سمعوا مشورتنا عليهم بالعود وعدم الخروج إلى الجهاد ما قتلوا مع من قتل.

(١) أخرجه البخاري (٧٢٢٩)، ومسلم (١٢١١) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) القول المفيد (٢/ ٣٦١-٣٦٣).

« فبتين وجه إيراد المصنف الآية على الترجمة، لأن قول "لو" في الأمور المقدرة من كلام المنافقين، ولهذا رد الله عليهم ذلك بأن هذا قدر، فمن كتب عليه شيء فلا بد أن يناله، فماذا يغني عنكم قول «لو» و«ليت» إلا الحسرة والندامة؟! فالواجب عليكم في هذه الحالة الإيمان بالله والتعزي بقدره مع ما ترجون من حسن ثوابه، وفي ذلك عين الفلاح لكم في الدنيا والآخرة، بل يصل الأمر إلى أن تنقلب المخاوف أماناً والأحزان سروراً وفرحاً»^(١).

ومناسبة الآية للبَاب: هي أنها دلت على تحريم الاعتراض على القدر

ومناسبتها لكتاب التوحيد: هي أنها دلت على وجوب الاستسلام على القدر لأن ذلك

من كمال التوحيد.

قال المصنف رحمه الله: وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنْفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [آل عمران: ١٦٨].

ش/ «قوله: ﴿وَقَعَدُوا﴾: الواو إما أن تكون عاطفة، والجملة معطوفة على (قالوا)، ويكون وصف هؤلاء بأمرين:

١- بالاعتراض على القدر بقولهم: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾.

٢- وبالجنح عن تنفيذ الشرع الجهاد بقولهم: ﴿وَقَعَدُوا﴾.

أو تكون الواو للحال والجملة حالية على تقدير «قد»؛ أي: والحال أنهم قد قعدوا؛ ففيه توبيخ لهم حيث قالوا مع قعودهم، ولو كان فيهم خير لخرجوا مع الناس، لكن فيهم الاعتراض على المؤمنين، وعلى قضاء الله وقدره.

(١) تيسير العزيز الحميد (٢/١٣٢٧).

قوله: ﴿لَاخَوْنَهُمْ﴾: قيل: في النسب لا في الدين، وقيل: في الدين ظاهرًا؛ لأن المنافقين يتظاهرون بالإسلام، ولو قيل: إنه شامل للأمرين؛ لكان صحيحًا.

قوله: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾ هذا غير صحيح، ولهذا رد الله عليهم بقوله: ﴿قُلْ فَأَدْرَأُ عَنْ أَنْفُسِكُمْ الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ وإن كنتم قاعدين؛ فلا تستطيعون أيضًا أن تدرءوا عن أنفسكم الموت فهذه الآية والتي قبلها تدل على أن الإنسان محكوم بقدر الله كما أنه يجب أن يكون محكومًا بشرع الله. «(١)».

مناسبة الآيتين للباب: أن الله ذمَّ فيهما المنافقين على معارضة القدر

بلو.

قال المصنف رحمه الله: وفي الصحيح عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «أَحْرِضْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ، وَلَا تَعْجِزْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ، فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنَّنِي فَعَلْتُ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللَّهُ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ، فَإِنْ لَوْ تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ.» «(٢)».

ش/ يرشد الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى الحرص على ما ينفع مع الاستعانة بالله والحرص والجهد والاجتهاد. والمراد حرص الإنسان على فعل الأسباب التي تنفعه في دنياه وأخراه مما شرعه الله لعباده وأمرهم به ويكون في حال فعله للسبب مستعينًا بالله وحده معتمدًا عليه في ذلك. ثم نهاه عن العجز وهو ترك العمل والركون إلى الكسل وتمني الخير مع عدم القيام بأسبابه وأرشدته إذا أصابه ما يكره أن يسلم للقضاء والقدر ويرضى ويحتسب الثواب عليه. ونهاه

(١) القول المفيد (٢/ ٣٦٤-٣٦٥).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٦٤) وقوله «لا تعجزن» في مسلم «لا تعجز» وقوله «لكن» في مسلم «كان»

عن استعمال لو وأخبر أنها تفتح عمل الشيطان لما فيها من التأسي على ما فات والتحسر ومعارضة القدر.

ومناسبة الحديث للباب: هي أن الحديث دل على تحريم الاعتراض على القدر

ومناسبة الحديث لكتاب التوحيد: هي أنه دل على وجوب الاستسلام للقضاء والقدر

لأن ذلك من كمال التوحيد.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل:

الأولى: تفسير الآيتين في آل عمران.

الثانية: النهي الصريح عن قول: «لو أني فعلت كذا» إذا أصابك شيء.

الثالثة: تعليل المسألة بأن ذلك يفتح عمل الشيطان.

الرابعة: الإرشاد إلى الكلام الحسن.

الخامسة: الأمر بالحرص على ما ينفع، مع الاستعانة بالله.

السادسة: النهي عن ضد ذلك وهو العجز.

باب (٥٧) النهي عن سب الرياح

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: هي أن الرياح في تدبير مدبر وهو الله تعالى فسبها

اعتراض عليه فهو قاذح في التوحيد.

«المؤلف رحمه الله أطلق النهي ولم يفصح: هل المراد به التحريم أو الكراهة، وسيتبين إن

شاء الله من الحديث.

قوله: «الريح»: الهواء الذي يصرفه الله عز وجل، وجمعه رياح.

وأصولها أربعة: الشَّمال، والجنوب، والشرق، والغرب، وما بينهما يسمى النَّكباء؛ لأنَّها ناكبة

عن الاستقامة في الشَّمال أو الجنوب أو الشرق أو الغرب. وتصريفها من آيات الله عز وجل فأحياناً تكون شديدة تقلع الأشجار، وتهدم البيوت، وتدفن الزروع، ويحصل معها فيضانات عظيمة، وأحياناً تكون هادئة، وأحياناً تكون باردة، وأحياناً حارة، وأحياناً عالية، وأحياناً نازلة؛ كل هذا بقضاء الله وقدره.

ولو أنَّ الخلق اجتمعوا كلهم على أن يصرفوا الريح عن جهتها التي جعلها الله عليها ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، ولو اجتمعت جميع المكاين العالمية النفاثة لتوجد هذه الريح الشديدة ما استطاعت إلى ذلك سبيلاً، ولكن الله عز وجل بقدرته يصرفها كيف يشاء وعلى ما يريد؛ فهل يحق للمسلم أن يسب هذه الريح؟

الجواب: لا؛ لأنَّ هذه الريح مسخرة مدبرة، وكما أنَّ الشَّمس أحياناً تُضَرِّبُ إحراقها بعض الأشجار، ومع ذلك لا يجوز لأحد أن يسبها؛ فكذلك الريح، ولهذا قال: «لا تسبوا الريح». اهـ (١)

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مِنْهَا مَا تَكْرَهُونَ فَقُولُوا: اللَّهُمَّ، إِنَّا نَسْأَلُكَ خَيْرَ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرَ مَا فِيهَا، وَخَيْرَ مَا أَمَرْتُ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ، وَمِنْ شَرِّ مَا فِيهَا، وَمِنْ شَرِّ مَا أَمَرْتُ بِهِ.» صححه الترمذي (٢).

(١) القول المفيد (٣٧٨/٢).

(٢) صحيح أخرجه الترمذي (٢٢٥٢) وابن أبي شيبة (٢١٧/١٠) وغيرهم واختلف في رفعه ووقفه و صوب النسائي الوقف كما نقله الطحاوي في مشكل الآثار (٩١٨)

والموقوف أخرجه ابن أبي شيبة (٢١٧/١٠) والبخاري في الأدب المفرد (٧١٩) والنسائي في عمل اليوم والليلة (٩٣٦-٩٣٧-٩٣٨-٩٣٩) والحاكم (٢٧٢/٢) من طريق حبيب بن أبي ثابت عن

ش ١ ينهي رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن سبِّ الرياح؛ لأنَّها إنَّما تهب عن إيجاد الله تعالى وخلقها لها وأمره فمُسبِّتها للفاعل الحقيقي وهو الله سبحانه، ويقول عليه الصلاة والسلام حينما ترون ما تكرهون من الرِّيح إذا هبت من شدة أو برودة أو حرارة فارجعوا إلى ربكم بالتوحيد والدعاء فأرشد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمَّتَهُ إلى ما فيه أدب مع الله وخضوع وتسليم؛ لأمره وما ينفعهم من الدعاء الصالح عند هبوب الرياح، وهو سؤاله تعالى خيرها وخير ما فيها والاستعاذة من شرها وشر ما فيها، فتضمن هذا الدعاء عبودية الله وطاعته وطاعة رسوله واستدفاع الشرور به والتعرض لفضله ونعمته.

ومناسبة الحديث للباب ولكتاب التوحيد: أنَّه دَلَّ على تحريم سبِّ الرياح؛ لأنَّ سَبَّهَا سَبٌّ لمديرها وذلك ينافي التوحيد.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه مسائل: الأولى: النهي عن سبِّ الرياح.

ذر عن سعيد بن عبد الرحمن بن أبزي عن أبيه عن أبي بن كعب وحبيب بن أبي ثابت مدلس وقد عنعن إلا أنه قد جاء التصريح بالتحديث عند النسائي في عمل اليوم والليلة (٩٣٩) وشرح مشكل الآثار (٩١٨) وإسناده صحيح

والحديث صححه الألباني في صحيح الجامع (٧١٩٢) والوادعي في الصحيح المسند (٦) وقال: والحديث قد روي عن الأعمش مرفوعاً وموقوفاً فيحمل على الوجهين اهـ وللحديث شواهد منها: حديث عائشة رضي الله عنها: بلفظ « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا عَصَفَتِ الرِّيحُ قَالَ « اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ خَيْرَهَا وَخَيْرَ مَا فِيهَا وَخَيْرَ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّهَا وَشَرِّ مَا فِيهَا وَشَرِّ مَا أُرْسِلَتْ بِهِ » أخرجه مسلم (٨٩٩) . وحديث أبي هريرة مرفوعاً « الرِّيحُ مِنْ رَوْحِ اللَّهِ تَأْتِي بِالرَّحْمَةِ وَتَأْتِي بِالْعَذَابِ فَإِذَا رَأَيْتُمُوهَا فَلَا تَسُبُّوهَا وَسَلُّوا اللَّهَ خَيْرَهَا وَاسْتَعِذُوا بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا » أخرجه أبو داود (٥٠٩٧) وهو في الصحيح المسند (١٤٠٢)

الثانية: الإرشاد إلى الكلام النافع إذا رأى الإنسان ما يكره.

الثالثة: الإرشاد إلى أنها مأمورة.

الرابعة: أنها قد تؤمر بخير، وقد تؤمر بشر.

باب (٥٨) قول الله تعالى

﴿يَظُنُّونَ بِاللَّهِ غَيْرَ الْحَقِّ ظَنَّ الْجَاهِلِيَّةِ يَقُولُونَ هَلْ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ مِنْ شَيْءٍ قُلْ إِنَّ الْأَمْرَ كُلَّهُ لِلَّهِ يُخَفُونَ فِي
أَنْفُسِهِمْ مَا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَا قُتِلْنَا هَهُنَا قُلْ لَوْ كُنْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ
كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَى مَضَاجِعِهِمْ وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ
الصُّدُورِ﴾ [آل عمران: ١٥٤].

ش/ «أراد المصنف بهذه الترجمة التنبيه على وجوب حسن الظن بالله؛ لأن ذلك من واجبات التوحيد، ولذلك ذم الله من أساء الظن به؛ لأن مبنى حسن الظن على العلم برحمة الله وعزته وإحسانه وقدرته وعلمه وحسن اختياره وقوة التوكل عليه فإذا تم العلم بذلك أثمر له حسن الظن بالله.

وقد ينشأ حسن الظن من مشاهدة بعض هذه الصفات لاستلزامها الباقي.

وبالجملة فمن قام بقلبه حقائق معاني أسماء الله وصفاته قام به من حسن الظن يناسب كل

اسم وصفة؛ لأن كل صفة لها عبودية خاصة، وحسن ظن خاص.

وقد جاء الحديث القدسي، قال الله تعالى: «أنا عند ظن عبدي بي وأنا معه حين يذكرني»^(١). رواه البخاري ومسلم. وعن جابر رضي الله عنه: أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم قبل موته بثلاثة أيام يقول: لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن بالله عز وجل» رواه مسلم^(٢) وأبو داود. «^(٣).

« والظنَّ بالله عز وجل على نوعين **الأول:** أن يظنَّ بالله خيرًا. **الثاني:** أن يظنَّ بالله شرًا. والأول له متعلقان: ١- متعلق بالنسبة لما يفعله في هذا الكون؛ فهذا يجب عليك أن تحسن الظن بالله عز وجل فيما يفعله - سبحانه وتعالى - في هذا الكون، وأن تعتقد أن ما فعله إنما هو لحكمة بالغة، قد تصل العقول إليها وقد لا تصل، وبهذا تتبين عظمة الله وحكمته في تقديره؛ فلا يظن أن الله إذا فعل شيئًا في الكون فعله لإرادة سيئة، حتى الحوادث والنكبات لم يحدثها الله لإرادة السوء المتعلق بفعله، أما المتعلق بغيره بأن يحدث ما يريد به أن يسوء هذا الغير؛ فهذا واقع؛ كما قال تعالى: ﴿ قُلْ مَنْ ذَا الَّذِي يَعْصِمُكَ مِنَ اللَّهِ إِنْ أَرَادَ بِكُمْ سُوءًا أَوْ أَرَادَ بِكُمْ رَحْمَةً ﴾ [الأحزاب: ١٧]. ٢- متعلق بالنسبة لما يفعله بك؛ فهذا يجب أن تظنَّ بالله أحسن الظن، لكن بشرط أن يوجد لديك السبب الذي يوجب الظن الحسن، وهو أن تعبد الله على مقتضى شريعته مع الإخلاص، فإذا فعلت ذلك؛ فعليك أن تظنَّ أن الله يقبل منك، ولا تسيء الظنَّ بالله؛ بأن تعتقد أنه لن يقبل منك، وكذلك إذا تاب الإنسان من الذنب؛ فيحسن الظن بالله أنه يقبل منه، ولا يسيء الظنَّ بالله بأن يعتقد أنه لا يقبل منه. وأمّا إن كان الإنسان مفرطًا في الواجبات فاعلًا للمحرمات، وظنَّ بالله ظنًا حسنًا؛ فهذا هو ظن المتهاون المتهالك في الأمانى الباطلة، بل هو من سوء الظنَّ بالله؛ إذ إنَّ حكمة الله تأبى مثل ذلك. **النوع الثاني:** وهو أن يظنَّ بالله سوء، مثل أن يظن في فعله سفهًا

(١) أخرجه البخاري (٧٤٠٥)، ومسلم (٢٦٧٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (٢٨٧٧).

(٣) تيسير العزيز الحميد (١٣٤٧/٢ - ١٣٤٨).

أو ظلمًا أو نحو ذلك؛ فإنه من أعظم المحرمات وأقبح الذنوب، كما ظن هؤلاء المنافقون وغيرهم ممن يظن بالله غير الحق^(١).

قال المصنف رحمه الله تعالى: ﴿الظَّالِمِينَ﴾ بِاللَّهِ ظَنُّ السَّوِّ عَلَى رَأْسِ السَّوِّ ﴿الْقَصْحُ﴾

[٦].

ش/ هم المنافقون، وهذا الظن هو أنهم ظنوا أن الله سبحانه لا ينصر رسوله وأن أمره سيضمحل ويذهب ويتلاشى وأن ما أصابهم لم يكن بقدر الله وحكمته. ففسر هذا الظن بإنكار الحكمة وإنكار القدر وإنكار أن يتم الله أمر رسوله وأن يظهره على الدين كله وهذا هو ظن السوء الذي ظنه المنافقون والمشركون، وإنما كان ظن سوء؛ لأنه ظن ما يليق بالله سبحانه، وما يليق بحكمته وحمده ووعد الصادق والسلامة من ظن السوء بالله الذي وقع فيه أكثر الناس هو معرفة الله ومعرفة أسمائه وصفاته وموجب حكمته وحمده والتوبة والاستغفار من هذا الظن.

أراد المؤلف بهذا الباب: التنبيه على وجوب حسن الظن بالله تعالى؛ لأن ذلك من واجبات التوحيد وذلك أنه لا يتم للعبد إيمان ولا توحيد حتى يعتقد جميع ما أخبر الله به من أسمائه وصفاته وكماله، وتصديقه بكل ما أخبر به وأنه يفعله وما وعد به من نصر الدين وإحقاق الحق وإبطال الباطل فاعتقاد هذا من الإيمان، وكل ظن ينافي ذلك فإنه من ظنون الجاهلية المنافية للتوحيد؛ لأنها سوء ظن بالله ونفي لكماله وتكذيب لخبره وشك في عده.

(١) القول المفيد (٢/٣٨٢-٣٨٤).

قال المصنف رحمه الله: قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ رحمه الله تعالى: ^(١) فِي الْآيَةِ الْأُولَى: فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيُضْمَحِلُّ وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدَرِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ. فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ وَإِنْكَارِ الْقَدَرِ، وَإِنْكَارِ أَنْ يَتِمَّ أَمْرُ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْ يَظْهَرَ اللَّهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ.

وهذا هو ظنُّ السَّوِّءِ، الَّذِي ظَنَّهُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمَشْرُكُونَ [٢] فِي سُورَةِ الْفَتْحِ. وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنُّ السَّوِّءِ؛ لِأَنَّهُ ظَنَّ غَيْرَ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ، وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ.

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقَرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الْحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قُدْرُهُ لِحِكْمَةٍ بِالْغَةِ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الْحَمْدَ، بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ، ﴿ذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ﴾ وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللَّهِ ظَنًّا السَّوِّءِ فِيْمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ وَفِيْمَا يَفْعَلُهُ بغيرِهِمْ، وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللَّهَ وَ^[٣] أَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ وَمُوجِبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ.

فَلْيَعْتَنِ اللَّيِّبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ هَذَا، وَلْيَتُبْ إِلَى اللَّهِ وَلْيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنًّا السَّوِّءِ. وَلَوْ فَتَشَّتْ مَنْ فَتَشَّتْ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَتُّتًا عَلَى الْقَدَرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا، فَمُسْتَقِيلٌ وَمُسْتَكْثَرٌ، وَفَتَشَّ نَفْسَكَ: هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ أَمْ لَا فَإِنْ تَنَجَّ مِنْهَا تَنَجَّ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَيَأْتِي لَا إِخَالَكَ نَاجِيَا

انتهى كلامه رحمه الله.

(١) كلامه في زاد المعاد (٣/٢٢٨-٢٣٥) ونقله المصنف بتصريف

[٢] في (أ) «المشركين والمنافقون» وهو الموافق للأصل

[٣] في (أ) «وعرف»

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل: الأولى: تفسير آية آل عمران.

الثانية: تفسير آية الفتح.

الثالثة: الإخبار بأن ذلك أنواع لا تحصر.

الرابعة: أنه لا يسلم من ذلك إلا من عرف الأسماء والصفات وعرف نفسه.

باب (٥٩) ما جاء في منكر القدر

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أن إنكار القدر منافٍ للإيمان والتوحيد.

والإيمان بالقدر واجب وركن من أركان الإيمان الستة قال تعالى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾

[القمر: ٤٩]

وكيفية الإيمان بالقدر هي أن تعتقد أن ما شاء الله كان، وما لم يشأ لم يكن، وأنه لا يكون في الوجود شيء إلا بمشيئة الله وقدرته وأن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك.

« والقدر يطلق على معنيين:

الأول: التقدير؛ أي: إرادة الله عز وجل الشيء.

الثاني: المقدر؛ أي: ما قدره الله عز وجل.

والتقدير يكون مصاحبا للفعل وسابقا له ؛ فالمصاحب للفعل هو الذي يكون به الفعل،

والسابق هو الذي قدره الله عز وجل في الأزل.

مثال ذلك: خلق الجنين في بطن الأم، فيه تقدير سابق علمي قبل خلق السماوات والأرض

بخمسين ألف سنة، وفيه تقدير مقارن للخلق والتكوين، وهذا الذي يكون به الفعل؛ أي؛ تقدير

الله لهذا الشيء عند خلقه. والإيمان بالقدر يتعلق بتوحيد الربوبية خصوصا وله تعلق بتوحيد

الأسماء والصفات؛ لأنه من صفات الكمال لله عز وجل. والناس في القدر ثلاث طوائف:

الأولى: الجبرية الجهمية، أثبتوا قدر الله تعالى وغلوا في إثباته حتى سلبوا العبد اختياره وقدرته، وقالوا: ليس للعبد اختيار ولا قدرة في ما يفعله أو يتركه؛ فأكله وشربه ونومه ويقظته وطاعته ومعصيته كلها بغير اختيار منه ولا قدرة، ولا فرق بين أن ينزل من السطح عبر الدرج مختاراً وبين أن يلقي من السطح مكرهاً.

الطائفة الثانية: القدرية المعتزلة، أثبتوا للعبد اختياراً وقدرة في عمله وغلوا في ذلك حتى نفوا أن يكون لله تعالى في عمل العبد مشيئة أو خلق، ونفى غلاتهم علم الله به قبل وقوعه؛ فأكل العبد وشربه ونومه ويقظته وطاعته ومعصيته كلها واقعة باختياره التام وقدرته التامة وليس لله تعالى في ذلك مشيئة ولا خلق، بل ولا علم قبل وقوعه عند غلاتهم.

استدل الأولون الجبرية: بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ [الرعد: ١٦] والعبد وفعله من الأشياء. وقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصافات: ٩٦] وقوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكَ رَبُّ اللَّهِ رَحْمَى﴾ [الأهال: ١٧] فنفي الله الرمي عن نبيه حين رمى وأثبت لنفسه. وقوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾ [الأنعام: ١٤٨] ولهم شبه أخرى تركناها خوف الإطالة.

والرد على شبهاتهم بما يلي:

أما قوله تعالى: ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ﴾ فاستدلواهم بها معارض بالنصوص الكثيرة التي فيها إثبات إرادة العبد وإضافة عمله إليه وإثابته عليه كرامة أو إهانة، وكلها من عند الله، ولو كان مجبراً عليها ما كان لإضافة عمله إليه وإثابته عليه فائدة.

وأما قوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ فهو حجة عليهم؛ لأنه أضاف العمل إليهم، وأما كون الله تعالى خالقه؛ فلأن عمل العبد حاصل بإرادته الجازمة وقدرته التامة، والإرادة والقدرة مخلوقان لله عز وجل فكان الحاصل بهما مخلوقاً لله.

وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا رَمَيْتَ إِذْ رَمَيْتَ وَلَكَ رَبُّ اللَّهِ رَحْمَى﴾ فهو حجة عليهم؛ لأن الله تعالى أضاف الرمي إلى نبيه صلى الله عليه وسلم لكن الرمي في الآية له معنيان:

أحدهما: حذف المرمي، وهو فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الذي أضافه الله إليه.

والثاني: إيصال المرمي إلى أعين الكفار الذين رماهم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالتراب يوم بدر

فأصاب عين كل واحد منهم، وهذا من فعل الله؛ إذ ليس بمقدور النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يوصل التراب إلى عين كل واحد منهم.

وأما قوله تعالى: ﴿سَيَقُولُ الَّذِينَ أَشْرَكُوا لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَشْرَكْنَا وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ شَيْءٍ﴾

فلعمر الله؛ إنه لحجة على هؤلاء الجبرية، فقد أبطل الله تعالى حجة هؤلاء المشركين الذين احتجوا بالقدر على شركهم حين قال في الآية نفسها: ﴿كَذَلِكَ كَذَّبَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُوا بَأْسَنَا﴾ [الأنعام: ١٤٨] وما كان الله ليزيقهم بأسه وهم على حق فيما احتجوا به.

ثم نقول: القول بالجبر باطل بالكتاب والسنة والعقل والحس وإجماع السلف، ولا يقول به

من قدر الله حق قدره وعرف مقتضى حكمته ورحمته. فمن أدلة الكتاب: قوله تعالى: ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [آل عمران: ١٥٢] فأثبت للعبد إرادة. وقال تعالى: ﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِمْ مَا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٦٧]. وقال: ﴿إِنَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَفْعَلُونَ﴾ [النمل: ٨٨].

وقال: ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [آل عمران: ١٥٣] فأثبت للعبد إرادة قولاً وفعلًا وعملاً.

ومن أدلة السنة قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إنما الأعمال بالنيات، وإنما لكل امرئ ما نوى» (١) وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما نهيتكم عنه؛ فاجتنبوه، وما أمرتكم به؛ فأتوا منه ما استطعتم» (٢)

ولهذا إذا أكره المرء على قول أو فعل وقلبه مطمئن بخلاف ما أكره عليه؛ لم يكن لقوله أو فعله الذي أكره عليه حكم فاعله اختياراً.

(١) أخرجه البخاري (١)، ومسلم (١٩٠٧) من حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم (١٣٣٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

وأما إجماع السلف على بطلان القول بالجبر؛ فلم ينقل عن أحد منهم أنه قال به، بل رد من أدرك منهم بدعته موروث معلوم.

وأما دلالة العقل على بطلانه؛ فلا أنه لو كان العبد مجبراً على عمله؛ لكانت عقوبة العاصي ظلمًا ومثوبة الطائع عبثًا، والله تعالى منزّه عن هذا وهذا، ولأنه لو كان العبد مجبراً على عمله لم تقم الحجة بإرسال الرسل؛ لأن القدر باق مع إرسال الرسل، وما كان الله ليقيم على العباد حجة مع انتفاء كونها حجة.

وأما دلالة الحس على بطلانه؛ فإن الإنسان يدرك الفرق بين ما فعله باختياره؛ كأكله وشربه وقيامه وقعوده، وبين ما فعله بغير اختياره؛ كارتعاشه من البرد والخوف ونحو ذلك.

واستدل الطائفة الثانية «القدرية» بقوله تعالى: ﴿مِنْكُمْ مَّنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَّنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ فأثبت للعبد إرادة، وبقوله تعالى: ﴿مَنْ عَمِلْ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ أَسَاءَ فَعَلَيْهَا﴾ [فصلت: ٤٦] ونحوها من النصوص القرآنية والنبوية الدالة على أن للعبد إرادة، وأنه هو العامل الكاسب الراكع الساجد ونحو ذلك.

والرد عليهم من وجوه:

الأول: أن الآيات والأحاديث التي استدلو بها نوعان: نوع مقيد لإرادة العبد وعمله بأنه بمشيئة الله؛ كقوله تعالى: ﴿لِمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْقِيَ﴾ (٢٨) ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٨-٢٩] وقوله: ﴿إِنَّ هَذِهِ تَذْكِرَةٌ فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ (٢٩) ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [الإنسان: ٢٩-٣٠] وكقوله تعالى في العمل: ﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلْ الْأَذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [البقرة: ٢٥٣]. **والنوع الثاني:** مطلق؛ كقوله تعالى: ﴿فَاتُّوا حَرَكَكُمْ أَنِّي شَيْتَمٌ﴾ [البقرة: ٢٣٣] وقوله: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ [الحج: ٢٩] وقوله: ﴿مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ﴾ [الإسراء: ١٨] إلى قوله: ﴿وَمَنْ أَرَادَ الْآخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا﴾ [الإسراء: ١٩]. وهذا النوع المطلق يحمل على المقيد كما هو معلوم

عند أهل العلم. الثاني: أن إثبات استقلال العبد بعمله مع كونه مملوكا لله تعالى يقتضي إثبات شيء في ملك الله لا يريده الله، وهذا نوع إشراك به، ولهذا سمى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القدرية مجوس هذه الأمة .

الثالث: أن نقول لهم: هل تقولون بأن الله تعالى عالم بما سيقع من أفعال العباد؟ فيقول غير الغلاة منهم: نعم، نقر بذلك، فنقول: هل وقع فعلهم على وفق علم الله أو على خلافه؟ فإن قالوا: على وفقه، قلنا: إذن قد أَرَادَهُ، وإن قالوا: على خلافه، فقد أنكروا علمه، وقد قال الأئمة رحمهم الله في القدرية: ناظروهم بالعلم، فإن أقروا به، خصموا، وإن أنكروه، كفروا.

وهاتان الطائفتان -الجبرية والقدرية- ضالتان طريق الحق؛ لأنها بين مفرط غال ومفرط مقصر؛ فالجبرية غلوا في إثبات القدر وقصروا في إرادة العبد وقدرته، والقدرية غلوا في إثبات إرادة العبد وقدرته وقصروا في القدر. ولهذا كان الأسعد بالدليل والأوفق للحكمة والتعليل هم:

الطائفة الثالثة: أهل السنة والجماعة، الطائفة الوسط، الذين جمعوا بين الأدلة وسلوكوا في طريقهم خير ملة؛ فآمنوا بقضاء الله وقدره، وبأن للعبد اختياراً وقدره؛ فكل ما كان في الكون من حركة أو سكون أو وجود أو عدم؛ فإنه كائن بعلم الله تعالى ومشيتته، وكل ما كان في الكون فمخلوق لله تعالى، لا خالق إلا الله، ولا مدبر للخلق إلا الله عز وجل، وآمنوا بأن للعبد مشيئة وقدره، لكن مشيئته مربوطة بمشيئة الله تعالى؛ كما قال تعالى: ﴿لَمَنْ شَاءَ مِنْكُمْ أَنْ يَسْتَقِيمَ ۖ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٨-٢٩]، فإذا شاء العبد شيئاً وفعله؛ علمنا أن مشيئة الله تعالى قد سبقت تلك المشيئة.

وهؤلاء هم الذين جمعوا بين الدليل المنقول والمعقول؛ فأدلتهم على إثبات القدر هي أدلة المثبتين له من الجبرية، لكنهم استدلوا بها على وجه العدل والجمع بينها وبين الأدلة التي استدل بها نفاة القدر. وأدلتهم على إثبات مشيئة العبد وقدرته هي أدلة المثبتين لذلك من القدرية، لكنهم استدلوا بها على وجه العدل والجمع بينها وبين الأدلة التي استدل بها نفاة مشيئة العبد

وقدرته.

وهذا نعرف أن كلا من الجبرية والقدرية نظروا إلى النصوص بعين الأعور الذي لا يبصر إلا من جانب واحد؛ فهدى الله أهل السنة والجماعة لما اختلف فيه من الحق بإذنه، والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم. (١).

ومراتب الإيمان بالقدر أربع:

الأولى: علم الله بالأشياء قبل كونها. ودليلها قوله تعالى ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَا تَأْتِينَا السَّاعَةُ قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ عِلْمُ الْغَيْبِ لَا يُعْزِبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [سبأ: ٣].

وقوله تعالى: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ يُعَلِّمُ مَا فِي الْغَيْبِ وَالْبَحْرُ وَمَا نَسْفُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَتِ الْأَرْضِ وَلَا دُرَّةٌ وَلَا يَبْسُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأنعام: ٥٩]. قال شيخ الإسلام: اتفق سلف الأمة وإئمتها على أن الله عالم بما سيكون قبل أن يكون اهـ (٢).

قال المزني رحمه الله في شرح السنة (٣): فالخلق عاملون بسابق علمه ونافذون لما خلقهم له من خير وشر. . . . إلى أن قال: هذه مقالات وأفعال اجتمع عليها الماضون الأولون من أئمة الهدى وبتوفيق الله اعتصم بها التابعون قدوة ورضى اهـ

وقال ابن قتيبة: لم يقل أحد من الناس أن شيئاً يحدث في الأرض لا يعلمه الله. اهـ
وقال أبوبكر الإسماعيلي رحمه الله مذهب أهل الحديث أهل السنة والجماعة الإقرار بالله. . .

(١) القول المفيد (٢/٣٩٦-٤٠٢).

(٢) درئ تعارض العقل والنقل (٩/٣٩٦).

(٣) شرح السنة (٧٦).

.. ويقولون لاسبيل لأحد أن يخرج عن علم الله ولا أن يبدل علم الله اه^(١).

وقال أبو القاسم الأصبهاني رَحِمَهُ اللهُ: قال أهل السنة. . . . علمه بكل مكان قد أحاط بكل شيء علماً اه^(٢).

وقال أبو الحسن الأشعري رَحِمَهُ اللهُ: وقد أجمع المسلمون قبل حدوث الجهمية والمعتزلة والحرورية على أن الله علماً لم يزل. . . . وعلم الله سابق في الأشياء. . . فمن جحد أن الله علماً فقد خالف المسلمين وخرج عن اتفاقهم اه^(٣).

الثانية من مراتب القدر: الكتابة قال شيخ الإسلام: ثم كتب الله في اللوح المحفوظ مقادير الخلق. . . . وإذا خلق جسد الجنين قبل نفخ الروح فيه بعث إليه ملكاً فيؤمر بأربع كلمات فيقال له: اكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد اه^(٤). وقال أبو الحسن الأشعري: وأجمعوا على أنه تعالى قد قدر جميع أفعال الخلق. . . وأثبت في اللوح المحفوظ جميع ما هو كائن منهم إلى يوم يبعثون اه.

ودليل هذه المرتبة قوله تعالى: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ إِنَّ ذَلِكَ فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحج: ٧٠].

وقوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْزَرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عُمرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [فاطر: ١١].
وقوله تعالى: ﴿وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا أَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظُلْمَةٍ إِلَّا يَكْتُبُهَا وَلَا يَابِسُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [الأعام: ٥٩]. وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « كَتَبَ اللَّهُ مَقَادِيرَ الْخَلَائِقِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِخَمْسِينَ أَلْفَ

(١) اعتقاد أئمة الحديث (٥٧).

(٢) الحجة في بيان المحجة (٤٦٢/٢).

(٣) الإبانة عن أصول الديانة (١٠٩).

(٤) الواسطية مجموع الفتاوى (١٤٨/٣-١٤٩).

سَنَّةٌ - قَالَ - وَعَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ». (١)

الثالثة من مراتب القدر المشيئة:

بأن كل ما في الكون بمشيئة الله فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن
قال شيخ الإسلام ابن تيمية: خلافاً لما أجمع عليه المسلمون من أن ما شاء الله كان
وما لم يشأ لم يكن اهـ (٢). خلقه لها وإيجاده وتكوينه.
وقال الإمام ابن قتيبة رَحِمَهُ اللهُ: أصحاب الحديث كلهم مجمعون على أن ما شاء الله
كان وما لم يشأ لا يكون اهـ (٣).
وقال أبو بكر الإسماعيلي رَحِمَهُ اللهُ: مذهب أهل الحديث أهل السنة والجماعة. . . .
يقولون ما يقوله المسلمون بأسرهم - ما شاء الله كان وما لا يشأ لا يكون اهـ (٤) ودليل هذه المرتبة:
قوله تعالى: ﴿كَذَلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [ال عمران: ٤٠] وقوله تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِصَّارِينَ بِهِ مِنْ
أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١٠٢] وقوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا شَيْطَانِ الْإِنْسِ وَالْجِنِّ
يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَاءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ﴾ [الأنعام: ١١٢].
وفي الصحيح عن أبي هريرة أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَا يَقُولُ أَحَدُكُمْ اللَّهُمَّ اغْفِرْ
لِي إِنْ شِئْتَ اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ وَلْيَعْزِمِ مَسْأَلَتَهُ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ لَا مُكْرَهَ لَهُ» (٥).
فالله خالق كل شيء خالق لأعيان المخلوقات وذواتهم وخالق لصفاتهما من طول

(١) أخرجه مسلم (٢٦٥٣).

(٢) بيان تلبيس الجهمية (١/٤٢٠).

(٣) تأويل مختلف الحديث (١٤).

(٤) اعتقاد أهل الحديث.

(٥) تقدم

وقصر وشدة ولين وخالقٌ لأحوالها من علم وجهل وصحة ومرض وخالق لما يصدر عنها من أقوال وأفعال فأفعال العبد تسند إلى العباد فعلاً وتسند إلى الله خلقاً وخالقٌ لآثارها من عمران وخراب فكل ما في الكون خلقه الله فهو الخالق وما سواها مخلوق. قال تعالى ﴿اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الزمر: ٦٢] وقوله تعالى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ مَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢].

وقوله تعالى: ﴿قَالَ اتَّعْبُدُونِ مَا نَنُحِثُونَ﴾ (١٥) ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الصفات: ٩٥ - ٩٦]. (١)

(١) «ما» في الآية موصولة أي خلقكم وخلق الذي تعملون وهي الأصنام فالله خالق للعابد والمعبود. . فكيف تصرف العبادة لغير الله وجعل «ما» في الآية مصدرية ضعيف

قال شيخ الإسلام: فإن طائفة المثبتة للقدر قالوا إن ما هاهنا مصدرية وأن المراد خلقكم وخلق أعمالكم وهذا ضعيف جداً والصواب أن ما هاهنا بمعنى الذي وأن المراد والله خلقكم والأصنام التي تعملونها كما في حديث حذيفة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال إن الله خلق كل صانع وصنعيته وأنه قال اتعبدون ما تنحتون والله خلقكم وما تعملون ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ فذمهم وأنكر عليهم عبادة ما ينحتونه من الأصنام ثم ذكر أن الله خلق العابد والمعبود والمنحوت وهو سبحانه الذي يستحق أن يعبد ولو أريد والله خلقكم وأعمالكم كلها لم يكن هذا مناسباً فإنه قد ذمهم على العبادة وهي من أعمالهم فلم يكن في ذكر كونه خالقاً لأعمالهم ما يناسب الذم بل هو إلى العذر أقرب ولكن هذه الآية تدل على أنه خالق لأعمال العباد من وجه آخر وهو أنه إذا خلق المعمول الذي عملوه وهو الصنم المنحوت فقد خلق التأليف القائم به وذلك مسبب من عمل ابن آدم وخالق المسبب خالق السبب بطريق الأولى وصار هذا كقوله

﴿وَخَلَقْنَا لَهُمْ مِنْ مِثْلِهِ مَا يَرْكَبُونَ﴾ [يس: ٤٢]. ومعلوم أن السفن إنما ينجر خشبها ويركبها بنو آدم فالفلك معمولة لهم كما هي الأصنام معمولة لهم وكذلك سائر ما يصنعونه من الثياب والأطعمة والأبنية فإذا كان الله قد أخبر أنه خلق الفلك المشحون وجعل ذلك من آياته وما أنعم الله به على عباده علم أنه خالق أفعالهم. . . اه من منهاج السنة النبوية (٣/ ١٥٤ - ١٥٥).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: أفعال العباد مخلوقة باتفاق سلف الأمة وأئمتها اهـ^(١)
وقال الإمام اللالكائي: سياق... مانقل من إجماع الصحابة والتابعين... أن أفعال
العباد كلها مخلوقة لله عز وجل طاعاتها ومعاصيها... وهو مذهب أهل السنة والجماعة يتوارثونه
خلفاً عن سلف من لدن رسول الله ن بلا شك ولا ريب اهـ^(٢).

«والعبد يتعلق بفعله شيئان:

١ - خلق، وهذا يتعلق بالله.

٢ - مباشرة، وهذا يتعلق بالعبد وينسب إليه، قال تعالى: ﴿جَزَاءُ يَمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾

[الواقعة: ٢٤]

وقال تعالى: ﴿ادْخُلُوا الْجَنَّةَ يَمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٣٢]، ولولا نسبة الفعل إلى العبد ما

كان للثناء على المؤمن المطيع وإثابته فائدة، وكذلك عقوبة العاصي وتوبيخه.

وأهل السنة والجماعة يؤمنون بجميع هذه المراتب الأربع، وقد جمعت في بيت:

علم كتابة مولانا مشيئته... وخلقته وهو إيجاد وتكوين

وقال ابن القيم: ظن كثير من الناس أن قوله تعالى ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ وَمَا تَعْمَلُونَ﴾ أنها مصدرية
واحتجوا بها على خلق الأعمال وليست مصدرية وإنما هي موصولة والمعنى: «والله خلقكم وخلق
الذي تعملونه وتنحتونه من الأصنام» فكيف تعبدونه وهو مخلوق لله ولو كانت مصدرية لكان
الكلام إلى أن يكون حجة لهم أقرب من أن يكون حجة عليهم إي يكون المعنى: أتعبدون ماتنحتون
والله خلق عبادتكم لها فأأي معنى في هذا وأي حجة عليهم اهـ بدائع الفوائد (١/١٤٣). وانظر
شفاء العليل (١٠٠).

(١) مجموع الفتاوى (٤٠٦/٨).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي (٣/٥٨٩-٥٩٤).

وهناك تقديرات أخرى نسبية: منها: تقدير عمري: حين يبلغ الجنين في بطن أمه أربعة أشهر يرسل إليه الملك؛ فينفخ فيه الروح، ويكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد. ومنها: التقدير الحولي، وهو الذي يكون في ليلة القدر، يكتب فيها ما يكون في السنة، قال الله تعالى: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٤] ومنها التقدير اليومي: كما ذكره بعض أهل العلم واستدل له بقوله تعالى: ﴿يَسْأَلُهُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ﴾ [الرحمن: ٢٩] فهو كل يوم يغني فقيرا، ويفقر غنيا، ويوجد معدوما، ويعدم موجودا، ويبسط الرزق ويقدره، وينشئ السحاب والمطر، وغير ذلك.

فإن قيل: هل الإيوان بالقدر ينافي ما علم بالضرورة من أن الإنسان يفعل الشيء باختياره؟

الجواب: لا ينفيه؛ لأن ما يفعله الإنسان باختياره من قدر الله؛ كما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لما أقبل على الشام، وقالوا له: إن في الشام طاعونا يفتك بالناس، فجمع الصحابة وشاورهم، فقال بعضهم: نرجع. فعزم على الرجوع، فجاء أمين هذه الأمة أبو عبيدة عامر بن الجراح، فقال: يا أمير المؤمنين! أفرارا من قدر الله؟ فأجاب الرسل، وهذا يدل على بطلان احتجاج العاصي على معصيته بقدر الله.

وأما بطلانه بالنظر؛ فنقول: لو فرض أنه نشر في جريدة ما عن وظيفة مرتبها كذا وكذا، ووظيفة أخرى أقل منها؛ فإنك سوف تطلب الأعلى، فإن لم يكن؛ طلبت الأخرى، فإذا لم يحصل له شيء منها؛ فإنه يلوم نفسه على تفريطه بعدم المسارعة إليها مع أول الناس. وعندنا وظائف دينية الصلوات الخمس كفارة لما بينها، وهي كنهر على باب أحدنا يغتسل منه في كل يوم خمس مرات، وصلاة الجماعة أفضل من صلاة الفذ بسبع وعشرين درجة؛ فلماذا تترك هذه الوظائف وتحتج بالقدر وتذهب إلى الوظائف الدنيوية الرفيعة؛ فكيف لا تحتج بالقدر فيما يتعلق بأمور الدنيا وتحتج به فيما يتعلق بأمور الآخرة؟!

مثال آخر: رجل قال: عسى ربي أن يرزقني بولد صالح عالم عابد، وهو لم يتزوج؛ فنقول: تزوج حتى يأتيك. فقال: لا؛ فلا يمكن أن يأتيه الولد، لكن إذا تزوج؛ فإن الله بمشيئته قد يرزقه الولد المطلوب. وكذلك من يسأل الله الفوز بالجنة والنجاة من النار، ولا يعمل لذلك؛ فلا يمكن أن ينجو من النار ويفوز بالجنة لأنه لم يعمل لذلك.

فبطل الاحتجاج بالقدر على معاصي الله بالأثر والنظر، ولهذا قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كلمة جامعة مانعة نافعة: «ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار. قالوا: يا رسول الله! أفلا ندع العمل ونتكل؟ قال: اعملوا؛ فكل ميسر لما خلق له»^(١) فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أعطانا كلمة واحدة، فقال: «اعملوا ...»، وهذا فعل أمر، «فكل ميسر لما خلق له».

وللإيضاح بالقدر فوائد عظيمة منها: ١ - أنه من تمام توحيد الربوبية.

٢ - أنه يوجب صدق الاعتماد على الله عز وجل لأنك إذا علمت أن كل شيء بقضاء الله وقدره صدق اعتقادك على الله.

٣ - أنه يوجب للقلب الطمأنينة، إذا علمت أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك؛ اطمأنتت بما يصيبك بعد فعل الأسباب النافعة.

٤ - منع إعجاب المرء بعمله إذا عمل عملاً يشكر عليه؛ لأن الله هو الذي من عليه وقدره له، قال تعالى: ﴿ مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ ﴾ [٢٢] لِكَيْلَا تَأْسَوْا عَلَى مَا فَاتَكُمْ وَلَا تَفْرَحُوا بِمَا آتَاكُمْ ﴿﴾ [الخلاصة: ٢٢-٢٣] أي: فرح بطر وإعجاب بالنفس.

٥ - عدم حزنه على ما أصابه؛ لأنه من ربه، فهو صادر عن رحمة وحكمة.

(١) أخرجه البخاري (١٣٦٢)، ومسلم (٢٦٤٧) من حديث علي رضي الله عنه.

٦- أن الإنسان يفعل الأسباب؛ لأنه يؤمن بحكمة الله عز وجل وأنه لا يقدر الأشياء إلا مربوطة بأسبابها». (١).

قال المصنف رحمه الله: وقال ابن عمر والذى نفس ابن عمر بيده لو أن لأحدهم مثل أحد ذهباً ثم أنفق في سبيل الله ما قبل الله منه حتى يؤمن بالقدر ثم استدل بقول النبي ﷺ: «الإيمان أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره». رواه مسلم (٢).

ش/ والذي يستفاد من هذا الحديث:

- ١- وجوب الإيمان بالقدر وأنه أصل من أصول الإيمان.
 - ٢- أن من لم يؤمن بالقدر فقد ترك أصلاً من أصول الدين وجحده.
 - ٣- إحباط عمل من لم يؤمن بالقدر خيره وشره.
- ومناسبة الأثر للباب ولكتاب التوحيد:** أنه دل على كفر من أنكر القدر وذلك؛ لأن إنكار القدر شرك مع الله في ربوبيته.

قال المصنف رحمه الله: وعن عبادة بن الصامت رضى الله عنه أنه قال لابنه يا بني إنك لن تجد طعم الإيمان حتى تعلم أن ما أصابك لم يكن ليخطئك وما أخطأك لم يكن ليصيبك سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول «إن أول ما خلق الله القلم فقال له اكتب قال رب وماذا أكتب قال اكتب مقادير كل شيء حتى تقوم الساعة». يا بني إننى سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) القول المفيد (٢/٤٠٤-٤٠٨).

(٢) رقم (٨)

يَقُولُ « مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي » .^(١) وفي رواية لأحمد: « إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللَّهُ تَعَالَى الْقَلَمَ، فَقَالَ: اكْتُبْ فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَاتِبٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »^(٢). وفي رواية لابن وهب قال: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ أَحَرُّهُ اللَّهُ بِالنَّارِ »^(٣).

ش/ مناسبة الحديث للباب ولكتاب التوحيد: أنه دل على كفر من أنكر القدر؛ لأنَّ

(١) صحيح بمجموع طرقه أخرجه أحمد (٣١٧/٥) وابن أبي شيبة (١١٤/١٤) وفيه أيوب بن زياد مترجم له في تعجيل المنفعة (٣٣٣/١-٣٣٤) روى عنه جماعة ولم يوثقه معتبر . وقال ابن القطان: لا يعرف وحسن حديثه ابن المديني كما في اللسان (٦٠٣/١). وأخرجه أبوداود (٤٧٠٠) والبيهقي في الكبرى من طريقه (٢٠٤/١٠) والطبراني في مسند الشاميين (٥٩) وأبونعيم في الحلية (٢٤٨/٥) وفيه أبوحفصة حبش بن شريح الحبشي روى عنه اثنان ولم يوثقه معتبر فهو مجهول الحال. وأخرجه أحمد (٣١٧/٥) وابن أبي عاصم في السنة (١٠٣) وفيه ابن لهيعة ضعيف. وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٤٨/١) رقم (١٠٤) وفيه بقية بن الوليد قال العلامة الوادعي: والراجح عندي أنه لا يحتج به قلت: وهو مدلس وقد عنعن وصححه العلامة الألباني في تحقيقه على شرح الطحاوية (٢٦٤) والوادعي في الجامع الصحيح في القدر (١٣٤)

(٢) صحيح أخرجه أحمد (٣١٧/٥) وابن أبي عاصم في السنة (١٠٧) وفي سندها أيوب بن زياد وهو مجهول وتقدمت الشواهد والله أعلم.

(٣) أخرجه ابن وهب في القدر (٢٦) من حديث عبادة وهو منقطع الأعمش لم يسمع من أحد من الصحابة نص على ذلك الترمذي كما في جامع التحصيل وأخرجه ابن أبي عاصم في السنة (١١١) والآجري في الشريعة (١٧٧) وفيه الوليد بن مسلم مدلس ولم يصرح بالتحديث وأيضا فيه عثمان بن أبي عاتكة ضعيف

ذلك شرك مع الله في ربوبيته.

يستفاد من هذا الحديث: بيان شمول علم الله تعالى وإحاطته بما كان وما يكون في الدنيا والآخرة. والوعيد الشديد على عدم الإيثار بالقدر، وهذه هي مناسبة الحديث للباب وأنَّ أحدًا لن يجد طعم الإيمان حتى يؤمن به وبرأته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ممن لم يؤمن به و الإيمان بالقلم وأنه حين خلق جرى بما يكون من المقادير إلى يوم القيامة وأنَّ إنكار القدر من الكبائر و وصية الوالد لولده.

قال المصنف رحمه الله: وفي المسند والسُّنَنِ عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ قَالَ: « أَتَيْتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ فَحَدَّثَنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُذْهِبَهُ مِنْ [١] قَلْبِي، فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أَحَدِ ذَهَبًا قَبْلَهُ اللَّهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَاكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتُّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ». قَالَ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. »
حديث صحيح، رواه الحاكم في صحيحه (٢).

[١] في (أ) « عن »

(٢) صحيح موقوفا عليهم جميعا إلا زيد بن ثابت فمرفوع لا كما توهمه عبارة المصنف

أخرجه أبوداود (٤٦٩٩) وابن ماجه (٧٧) وأحمد (٨٢/٥ - ١٨٣) وغيرهم من طريق سعيد بن

سنان الشيباني عن وهب بن خالد الحميري عن ابن الديلمي به

وأخرجه الآجري في الشريعة (٣٧٣) وابن بطة في الإبانة (١٤٤٤) من طريق أبي صالح ثني

معاوية بن صالح أن أبا الزاهرية حدثه عن كثير بن مرة عن ابن الديلمي به وأبو صالح هو عبدالله

بن صالح كاتب الليث ضعيف. وصححه الألباني في ظلال الجنة (٢٤٥) وحسنه الوادعي في

الصحيح المسند (٢٩٧/١). **تنبيه:** الحديث لم يخرج الحاكم في مستدركه كما في تحاف المهرة

(٢٦٥/١)

ش / ويستفاد من هذا الحديث: ١- مشروعية سؤال العلماء في إزالة الشبهة.

٢- أن المفتي يجب بنص الدليل مهما وجد.

٣- أن من تاب من الذنب قبل أن يموت تاب الله عليه.

٤- بيان كيفية الإيمان بالقدر.

٥- وعيد من لم يؤمن بالقدر، وأن عمله حابط وكفر من أنكره لأن ذلك شرك مع الله في

الربوبية كما تقدم.

وهذه هي مناسبة الحديث للباب ولكتاب التوحيد.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل: الأولى: بيان كيفية [١] الإيمان بالقدر.

الثانية: بيان كيفية الإيمان به.

الثالثة: إحباط عمل من لم يؤمن به.

الرابعة: الإخبار أن أحدا لا يجد طعم الإيمان حتى يؤمن به.

الخامسة: ذكر أول ما خلق الله.

السادسة: أنه جرى بالمقادير في تلك الساعة إلى قيام الساعة [٢].

السابعة: براءته صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ممن لم يؤمن به.

الثامنة: عادة السلف في إزالة الشبهة بسؤال العلماء.

التاسعة: أن العلماء أجابوه بما يزيل شبهته، وذلك أنهم نسبوا الكلام إلى رسول الله

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقط.

[١] في (أ) «فرض»

[٢] في (أ) «إلى يوم القيامة قيام الساعة»

سلطان باب (٦٠) ما جاء في المصورين

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: لأن في التصوير خلقاً وإبداعاً يكون به المصور مشاركاً لله في ذلك. (١)

والتصوير محرم والتصاوير محرمة مطلقاً سواء ما كان له ظل أو ليس له ظل مجسمة أو غير مجسمة وسواء كانت التصاوير ممتهنة أو غير ممتهنة

والأدلة على ذلك كثيرة:

منها حديث: عَنْ عَائِشَةَ، أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرٌ فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْهُ فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَّةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاذَا أَذْنَبْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرُقَةِ قُلْتُ اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ فَيَقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ وَقَالَ إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ» (٢).

ففيه دلالة ظاهرة في ما ليس له ظل وأيضاً فيما كان ممتهن

وحديث: عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ إِنِّي رَجُلٌ أَصَوِّرُ هَذِهِ الصُّورَ فَأَقْتِنِي فِيهَا. فَقَالَ لَهُ أَذْنُ مِنِّي. فَدَنَا مِنْهُ ثُمَّ قَالَ أَذْنُ مِنِّي. فَدَنَا حَتَّى وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ قَالَ أَنْبِئَكَ بِمَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «كُلُّ

(١) القول المفيد (٢/٤٣٥).

(٢) أخرجه البخاري (٢١٠٥)، ومسلم (٢١٠٧).

مُصَوِّرٌ فِي النَّارِ يَجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوْرَهَا نَفْسًا فَيُعَذِّبُ فِي جَهَنَّمَ». وَقَالَ إِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فَأَعْلًا فَاصْنَعِ الشَّجَرَةَ وَمَا لَا نَفْسَ لَهُ. فَأَقْرَبِهِ نَضْرِبُ عَلِيٍّ (١).

وحدیث: جابر بن عبد الله أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهى عن الصور في البيت ونهى الرجل أن يصنع ذلك وأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أمر عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ زَمَنَ الْفَتْحِ وهو بالبطحاء أن يأتي الكعبة فيمحو كل صورة فيها ولم يدخل البيت حتى محيت كل صورة فيه (٢).

وحدیث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «تُخْرَجُ عُنُقُ مِنَ النَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهَا عَيْنَانِ تَبْصِرَانِ وَأُذُنَانِ تَسْمَعَانِ وَلِسَانٌ يَنْطِقُ يَقُولُ إِنِّي وَكَلْتُ بِثَلَاثَةِ بَكَلٍ جَبَّارٍ عَنِيدٍ وَبَكَلٍ مِنْ دَعَا مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ وَبِالْمُصَوِّرِينَ» (٣).

وحدیث ابن عباس، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدِمَ أَبَى أَنْ يَدْخُلَ الْبَيْتَ وَفِيهِ الْإِلَهَةُ فَأَمَرَ بِهَا فَأُخْرِجَتْ فَأُخْرِجُوا صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ فِي أَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَاتِلَهُمُ اللَّهُ أَمَا وَاللَّهِ قَدْ عَلِمُوا أَنَّهُمَا لَمْ يَسْتَقْسِمَا بِهَا قَطُّ.

وفي لفظ: دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْتَ فَوَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَصُورَةَ مُزَيْمٍ فَقَالَ أَمَا هُمُ فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوِّرٌ فَمَا لَهُ يَسْتَقْسِمُ (٤).

قال النووي في شرح صحيح مسلم: قال أصحابنا وغيرهم من العلماء تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم وهو من الكبائر لأنه متوعد عليه بهذا الوعيد الشديد المذكور في

(١) أخرجه مسلم (٢١١٠)

(٢) صحيح، أخرجه الترمذي (١٧٤٩) وأحمد (١٤٥٩٦) وغيرهم من طريق ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وهو في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين (٢١٩).

(٣) أخرجه الترمذي (٢٥٧٤)، وأحمد (٨٤٣٠) من طريق عبد العزيز بن مسلم، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، وهو في الصحيح المسند مما ليس في الصحيحين للإمام الوادعي رحمه الله.

(٤) أخرجه البخاري (١٦٠١-٣٣٥١)،

الأحاديث وسواء صنعه بما يمتهن أو غيره فصنعتة حرام بكل حال لأن فيه مضاهاة لخلق الله تعالى وسواء ما كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو اناء أو حائط أو غيرها وأما تصوير صورة الشجر ورحال الابل وغير ذلك مما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام هذا حكم نفس التصوير وأما اتخاذ المصور فيه صورة حيوان فان كان معلقا على حائط أو ثوبا ملبوسا أو عمامة ونحو ذلك مما لا يعد ممتنها فهو حرام وان كان في بساط يداس ومخدة ووسادة ونحوها مما يمتهن فليس بحرام ولكن هل يمنع دخول ملائكة الرحمة ذلك البيت فيه كلام نذكره قريبا إن شاء الله ولا فرق في هذا كله بين ماله ظل ومالا ظل له هذا تلخيص مذهبنا في المسألة وبمعناه قال جماهير العلماء من الصحابة والتابعين ومن بعدهم وهو مذهب الثوري ومالك وأبي حنيفة وغيرهم وقال بعض السلف انما ينهى عما كان له ظل ولا بأس بالصورة التي ليس لها ظل وهذا مذهب باطل فان الستر الذي أنكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصورة فيه لا يشك أحد أنه مذموم وليس لصورته ظل مع باقى الأحاديث المطلقة في كل صورة وقال الزهري النهى في الصورة على العموم وكذلك استعمال ماهى فيه ودخول البيت الذي هي فيه سواء كانت رقما في ثوب أو غير رقم وسواء كانت في حائط أو ثوب أو بساط ممتهن أو غير ممتهن عملا بظاهر الأحاديث لاسيما حديث النمركة الذي ذكره مسلم وهذا مذهب قوى وقال آخرون يجوز منها ما كان رقما في ثوب سواء امتهن أم لا وسواء علق في حائط أم لا وكرهوا ما كان له ظل أو كان مصورا في الحيطان وشبهها سواء كان رقما أو غيره واحتجوا بقوله في بعض أحاديث الباب إلا ما كان رقما في ثوب وهذا مذهب القاسم بن محمد وأجمعوا بقوله في بعض أحاديث الباب إلا ما كان رقما في ثوب وهذا مذهب القاسم بن محمد وأجمعوا على منع ما كان له ظل ووجوب تغييره اهـ^(١)

(١) شرح صحيح مسلم حديث رقم (٢١٠٤).

قال المصنف رحمه الله: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قَالَ اللَّهُ تَعَالَى وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي فَلِيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً.» أخرجه (١).

ش / «قوله: «ومن أظلم:» «من:» اسم استفهام والمراد به النفي؛ أي: لا أحد أظلم، وإذا جاء النفي بصيغة الاستفهام كان أبلغ من النفي المحض؛ لأنه يكون مشرباً معنى التحدي والتعجيز.

فإن قيل: كيف يجمع بين هذا الحديث وبين قوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٤] وقوله: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ افْتَرَى عَلَى اللَّهِ كَذِبًا﴾ [الأعراف: ٩٣] وغير ذلك من النصوص؟

فالجواب من وجهين:

الأول: أن المعنى أنها مشتركة في الأظلمية، أي أنها في مستوى واحد في كونها في قمة الظلم. **الثانية:** أن الأظلمية نسبية، أي أنه لا أحد أظلم من هذا في نوع هذا العمل لا في كل شيء، فيقال مثلاً: مَنْ أَظْلَمُ في مشابهة أحد في صنعه ممن ذهب يخلق كخلق الله، ومَنْ أَظْلَمُ في منع حق ممن منع مساجد الله، ومَنْ أَظْلَمُ في افتراء الكذب ممن افترى على الله كذباً.

قوله: «يخلق»: حال من فاعل ذهب؛ أي: ممن ذهب خالقاً. والخلق في اللغة: التقدير، قال

(١) أخرجه البخاري (٧٥٥٩) ومسلم (٢١١١) واللفظ للبخاري إلا «ليخلقوا شعيرة» فهي عند مسلم وفي البخاري «أو شعيرة» وقوله «قال الله تعالى» فيها «عز وجل».

الشاعر:

ولأنت تفري ما خلقت ... وبعض الناس يخلق ثم لا يفري

تفري؛ أي: تفعل، ما خلقت؛ أي: ما قدرت. ويطلق الخلق على الفعل بعد التقدير، وهذا هو الغالب، والخلق بالنسبة للإنسان يكون بعد تأمل ونظر وتقدير، وأما بالنسبة للخالق؛ فإنه لا يحتاج إلى تأمل ونظر لكمال علمه، فالخلق بالنسبة للمصور يكون بمعنى الصنع بعد النظر والتأمل.

قوله: «يخلق كخلقي»: فيه جواز إطلاق الخلق على غير الله، وقد سبق الكلام على هذا والجواب عنه في أول الكتاب.

قوله: «فليخلقوا ذرة»: اللام للأمر، والمراد به التحدي والتعجيز، وهذا من باب التحدي في الأمور الكونية، وقوله تعالى: ﴿فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ﴾ [الطور: ٣٤] من باب التحدي في الأمور الشرعية.

والذرة: واحدة الذر، وهي النمل الصغار، وأما من قال: بأن الذرة هي ما تتكون منها القنبلة الذرية فقد أخطأ؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يخاطب الصحابة بلغة العرب وهم لا يعرفون القنبلة الذرية، وذكر الله الذرة لأن فيها روحا، وهي من أصغر الحيوانات. (١).

قوله «أو ليخلقوا حبة، أو ليخلقوا شعيرة»: تعجيز لهم أيضا، أي فليخلقوا حبة حنطة فيها طعم تؤكل وتزرع وتنبت، ويوجد فيها ما يوجد في حبة الحنطة، وكذا الشعيرة ونحوها من الحب الذي يخلقه الله، وأنتى لهم السبيل إلى ذلك، والمراد تعجيزهم تارة بتكليفهم خلق صورة حيوان، وهو أشد، وتارة بتكليفهم خلق جماد وهو أهون، ومع ذلك لا قدرة لهم على ذلك كله، فإن الله هو المتفرد بذلك لا خالق غيره ولا رب سواه. (٢).

(١) القول المفيد (٢/٤٣٥-٤٣٦).

(٢) حاشية كتاب التوحيد (٣٧١-٣٧٢).

قال المصنف رحمه الله: وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: « أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهَوْنَ بِخَلْقِ اللَّهِ »^(١).

ش/ أي يشابهون بتصويرهم خلق الله.

« قوله » أشد الناس عذابا يوم القيامة الذين يضاهون بخلق الله: « أي يشابهون بما يصنعونه ما يصنعه الله. ولمسلم: «الذين يشبهون بخلق الله»^(٢). ولهما من حديث ابن عباس: « أشد الناس عذابا المصورون »^(٣).

«قوله: « أشد الناس عذابا»: فيه إشكال؛ لأن فيهم من هو أشد من المصورين ذنبا؛ كالمشركين والكفار، فيلزم أن يكونوا أشد عذابا، وقد أجيب عن ذلك بوجوه:

الأول: أن الحديث على تقدير «من»؛ أي: من أشد الناس عذابا بدليل أنه قد جاء ما يؤيده بلفظ: «إن من أشد الناس عذابا».

الثاني: أن الأشدية لا تعني أن غيرهم لا يشاركهم، بل يشاركهم غيرهم، قال تعالى: ﴿ادْعُوا إِلَىٰ مَا نُفَعِّسُ لِمَن يُغْفِرُ ۚ إِنَّهُ كَانَ مَلَكًا مُّذَنِّبًا ۚ﴾ [غافر: ٤٦] ولكن يشكل على هذا أن المصور فاعل كبيرة فقط؛ فكيف يسوى مع من هو خارج عن الإسلام ومستكبر؟!

الثالث: أن الأشدية نسبية، يعني أن الذين يصنعون الأشياء ويدعونها أشدهم عذابا الذين يضاهون بخلق الله، وهذا أقرب.

الرابع: أن هذا من باب الوعيد الذي يطلق لتنفير النفوس عنه، ولم أر من قال بهذا، ولو

(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٤) ومسلم (٢١٠٧) وفيهما «يضاهون» بدل «يضاهئون»

(٢) أخرجه مسلم (٢١٠٧).

(٣) أخرجه البخاري (٥٩٥٠)، ومسلم (٢١٠٩) من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

قل بهذا؛ لسلمنا من هذه الإيرادات، وعلى كل حال ليس لنا أن نقول إلا كما قال النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أشد الناس عذاباً يوم القيامة الذين يضاهئون بخلق الله». (١)

قال النووي: قيل: هذا محمول على صانع الصورة لتعبد وهو صانع الأصنام ونحوها، فهذا كافر وهو أشد الناس، وقيل هو فيمن قصد المعنى الذي في الحديث من مضاهاته خلقه، واعتقد ذلك فهذا كافر أيضاً، وله من شدة العذاب ما للكافر، ويزيد عذابه بزيادة كفره، فأما من لم يقصد بها العبادة ولا المضاهاة فهو فاسق صاحب ذنب كبير، لا يكفر كصاحب المعاصي. وقال: قال العلماء: تصوير صورة الحيوان حرام شديد التحريم، وهو من الكبائر المتوعد عليها بهذا الوعيد الشديد، وسواء صنعه لما يمتن أم لغيره فصنعه حرام بكل حال، وسواء كان في ثوب أو بساط أو درهم أو دينار أو فلس أو إناء أو حائط أو غيرها، فأما ما ليس فيه صورة حيوان فليس بحرام. (٢)

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: ولهما عن ابن عباس، سمعت رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ، يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يَعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ» (٣). ولهما عنه مرفوعاً: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُفِّ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ وَلَيْسَ بِنَافِخٍ» (٤).

ش/ ويلاحظ أن «كل» و«من» من ألفاظ العموم فتشمل كل صورة وكل مصور.

(١) القول المفيد (٢/٤٤٤-٤٤٥).

(٢) حاشية كتاب التوحيد (٣٧٢).

(٣) أخرجه البخاري (٢٢٢٥) ومسلم (٢١١٠) والسياق له وقوله «نفساً يعذب بها» في مسلم «نفساً فتعذبه»

(٤) أخرجه البخاري (٥٩٦٣-٢٢٢٥) ومسلم (٢١١٠)

« قوله « كل مصور في النار »: أي لذي روح، لتعاطيه ما يشبه ما انفرد الله به من الخلق والاختراع.

قوله « يجعل له بكل صورة صورها نفس يعذب بها في جهنم »: أي تعذبه نفس الصورة بأن يجعل فيها روحاً، والباء بمعنى « في » أو يجعل له بكل صورة شخص يعذب به، وقد قال - عليه الصلاة والسلام - لعائشة: « ما هذه النمركة ؟ قلت: لتجلس عليها وتوسدها. قال: إن أصحاب هذه الصور يقال لهم: أحيوا ما خلقتهم، وإن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه الصور ».

قال الحافظ: قدم الجملة الأولى اهتماماً بالزجر عن اتخاذ الصور؛ لأن الوعيد إذا حصل لصانعها فهو حاصل لمستعملها؛ لأنها لا تصنع إلا لتستعمل، فالصانع متسبب، والمستعمل مباشر، فيكون أولى بالوعيد، ويستفاد منه أنه لا فرق في تحريم التصوير بين أن تكون الصورة لها ظل أو لا، وبين أن تكون مدهونة أو منقوشة أو منقورة أو منسوجة، معلقة أو مفروشة.

قوله « ولهما عنه مرفوعاً: من صور صورة في الدنيا كلف أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ »: وفي رواية: « فإن الله يعذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ أبداً » أي لا يمكنه ذلك، فيكون معذباً دائماً، فالحديث يدل على طول تعذيبه، وإظهار عجزه عما كان تعاطاه، ومبالغة في تحريمه، وبيان قبح فعله، وتقدم قوله: « أحيوا ما خلقتهم » أي اجعلوه حيواناً ذا روح كما ضاهيتم به، وهذا أمر تعجيز، ووعيد شديد؛ لأنه مغياً بما لا يمكن، فالمراد به الزجر الشديد والوعيد بعقاب الكافر، ليكون أبلغ في الارتداع. ويستثنى من ذلك ما لا روح فيه، لقول ابن عباس: « فإن أبيت فعليك بهذا الشجر ». وإذا خص ما فيه روح بالمعنى من جهة أنه مما لم تجر عادة الآدميين بصنعيته، وجرت عادتهم بغرس الأشجار مثلاً امتنع ذلك في مثل تصوير الشمس والقمر، ويتأكد المنع بما عبد من دون الله، فإنه يضاهي صور الأصنام التي هي الأصل في منع

التصوير، لا سيما وقد جاء النهي عن التماثيل. «(١).

ويستفاد من الأحاديث ما يلي:

- ١ - تحريم التصوير وأنه من الكبائر.
- ٢ - الوعيد الشديد للمصورين وأنهم أشد الناس عذابًا.
- ٣ - أن الله يخلق بعدد كل صورة نفسًا يعذب بها المصور في جهنم ويكلف أن ينفخ فيها الروح.

قال المصنف رحمه الله: ولمسلم عن أبي الهياج قال قال لي علي. « أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا تَدْعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتُهَا وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا إِلَّا سَوَّيْتُهُ » (٢).

ش/ « قوله ولمسلم عن أبي الهياج قال: قال لي علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: « أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا تَدْعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتُهَا: » وتقدم لأحمد: «ولا صورة إلا لطختها» أي أزلتها ومحوها. وفيه التصريح ببعثه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا وغيره لطمس الصور لما فيها من المضاهاة لخلق الله.

وأبو الهياج اسمه حيان بن حصين الأسدي تابعي ثقة، روى عن علي وعمار، وكان كاتباً له، وعنه ابنه جرير ومنصور والشعبي وغيرهم.

قوله «أبعثك»: أرسلك وأمرك، «لا تدع»: لا تترك، «طمستها»: أزلتها ومحوها، «مشفراً»: مرتفعاً عالياً، «سويته»: هدمته وألحقته بالأرض.

«قوله: «ولا قبراً مشرفاً»: أي: عالياً.

(١) حاشية كتاب التوحيد (٣٧٣-٣٧٤).

(٢) أخرجه مسلم (٩٦٩)

قوله: «إلا سويته» له معنيان: **الأول**: أي سويته بما حوله من القبور. **الثاني**: جعلته حسنا على ما تقتضيه الشريعة، قال تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ فَسَوَّى﴾ [الأنعام: ٢] أي: سوى خلقه أحسن ما يكون، وهذا أحسن، والمعنيان متقاربان». (١)

ففيه التصريح ببعثه لتسوية القبور، لما في تعليتها من الفتنة بأربابها، وتعظيمها وهو أكبر وسائل الشرك وذرائعه، بل هو الأصل في عبادتها، وصرف الهمم إلى محو هذا وأمثاله من أكبر مصالح الدين ومقاصده وواجباته، ولما وقع التساهل في هذه الأمور وقع المحذور، فكثير التصوير واستعماله، وكثير البناء على القبور وزخرفت، وجعلت أوثانا تعبد من دون الله، وصرف لها خالص التضرع والخشوع، والذبح لها والندور، وغير ذلك من كل شرك محظور.

قال ابن القيم: ومن جمع بين سنة رسول الله نفي القبور وما أمر به ونهى عنه وبين ما عليه أكثر الناس اليوم رأى أحدهما مضادا للآخر مناقضا له، بحيث لا يجتمعان، فنهى عن الصلاة إلى القبور وهؤلاء يصلون عندها وإليها، ونهى عن اتخاذها مساجد، وهؤلاء يبنون عليها المساجد ويسمونها مشاهد، مضاهاة لبيوت الله، ونهى عن إيقاد السرج عليها وهؤلاء يوقفون الوقوف على إيقاد السرج عليها، ونهى أن تتخذ عيدا، وهؤلاء يتخذونها أعيادا ومناسك ويجمعون لها كاجتماعهم للعيد أو أكثر، وأمر بتسويتها كما روى مسلم عن أبي الهياج وذكره هو وحديث ثامة بن شفي، وهو عند مسلم أيضا قال: كنا مع فضالة بن عبيد بأرض الروم، فتوفي صاحب لنا فأمر فضالة بقبره فسوي، ثم قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأمر بتسويتها. وهؤلاء يبالغون في مخالفة هذين الحديثين، ويرفعونها عن الأرض كالبيوت، ويعقدون عليها القباب، وذكر ما نهى عنه من تجصيصها والزيادة على ترابها، والتصريح بتحريم ذلك، وأنه قد آل الأمر بهؤلاء إلى أن شرعوا للقبور حجا، ووضعوا لها مناسك، ولا يخفى ما فيه من مشاقة

(١) القول المفيد (٢/٤٤٨-٤٤٩).

دين الإسلام، والمفاسد التي يعجز عن حصرها، منها اتخاذها أعيادا، والسفر إليها، ومشابهة عباد الأصنام بما يفعل عندها من العكوف عليها، والمجاورة عندها، وتعليق الستور عليها، وسدانتها والنذر لها ولسدنتها، واعتقاد المشركين فيها أن بها يكشف البلاء، وتقضى الحوائج وغير ذلك، والشرك الأكبر الذي يفعل عندها، وإيذاء أهلها، وتفضيلها على خير البقاع، والطواف بها، وتقبييلها، واستلامها وتعفير الخدود على تربتها، وعبادة أصحابها، والاستغاثة بهم وسؤالهم النصر والرزق والعافية، وقضاء الديون، وتفريج الكربات، وإغاثة اللهفان، وغير ذلك من أنواع الطلبات التي كان عباد الأوثان يسألونها أوثانهم فالله المستعان. ^(١).

«والإشراف له وجوه:

الأول: أن يكون مشرفاً بكبر الأعلام التي توضع عليه، وتسمى عند الناس «نصائل» أو «نصائب»، ونصائب أصح لغة من نصائل.

الثاني: أن يبني عليه، وهذا من كبائر الذنوب؛ لأن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «لعن المتخذين عليها المساجد والسرج».

الثالث: أن تشرف بالتلوين، وذلك بأن يوضع على أعلامها ألوان مزخرفة.

الرابع: أن يُرفع تراب القبر عمّا حوله فيكون بينا ظاهراً. فكل شيء مشرف؛ أي: ظاهر على غيره متميز عن غيره يجب أن يسوى بغيره، لئلا يؤدي ذلك إلى الغلو في القبور والشرك.

ومناسبة ذكر القبر المشرف مع الصور: أن كلا منهما قد يتخذ وسيلة إلى الشرك، فإن أصل الشرك في قوم نوح أنهم صوروا رجال صالحين، فلما طال عليهم الأمد عبدوها، وكذلك القبور المشرفة قد يزداد فيها الغلو حتى تجعل أوثانا تعبد من دون الله، وهذا ما وقع في بعض البلاد الإسلامية، وقد أطال الشارح رحمه الله في هذا الباب في البناء على القبور، وذلك؛ لأن

(١) حاشية كتاب التوحيد (٣٧٤-٣٧٥)، وانظر إغاثة اللهفان (١/١٩٥).

فتنتها في البلاد الإسلامية قديمة وباقية، ما عدا بلادنا ولله الحمد؛ فإنَّها سالمة من ذلك، نسأل الله أنْ يديم عليها وأنْ يحمي بلاد المسلمين من شرها..» (١).

ويدل الحديث على: تحريم اتخاذ الصور ونصبها في المجالس وتعليقها في البيوت وغيرها وجوب إتلاف الصور ومحوها وإزالتها لمن يقدر على ذلك وجوب تسوية القبور المشرفة العالية وهدم القباب المبنية عليها وأمر بطمس الصور لما فيها من المضاهاة بخلق الله وأمر بتسوية القبور لما في تعليتها من الفتنة بأربابها وهو من وسائل الشرك المصور في نفسه إن قصد بتصويره المضاهاة بخلق الله أو عمل الصور لتعبد من دون الله كصانع الأصنام ونحوها فهو كافر وعمله هذا مناف للتوحيد.

فأما مَنْ لم يقصد بها العبادة ولا المضاهاة فهو فاسق صاحب ذنب كبير متعرض للوعيد الشديد والعقوبة البالغة والصور المحرمة هي صور الحيوانات ذوات الأرواح فأما الشجر ونحوه مما لا روح فيه فلا يحرم والعلة التي لأجلها حرم التصوير هي المشابهة بخلق الله وترك الأدب مع الله؛ لأنَّ الله تعالى له الخلق والأمر فهو رب كل شيء ومليكه وخالقه، وهو الذي يصور جميع المخلوقات ويجعل فيها الأرواح التي تحصل بها الحياة.

فالمصور لما صور الصورة على شكل ما خلقه الله تعالى من إنسان وبهيمة صار مشابهاً لخلق الله فصار ما صورته عذاباً له يوم القيامة وكلف أنْ ينفخَ فيها الروح وليس بنافخ فكان أشد الناس عذاباً؛ لأنَّ ذنبه من أكبر الذنوب. فتصوير الصور الحيوانية تشبه بخلق الله وكذب وافتراء على الله وتمويه وتزوير فلذلك زجر الشرع عنه

خلاصة: ينقسم التصوير إلى عدة أقسام: ١- جائز كالشجر وما لا روح فيه ٢- الصور

المجسمة والتماثيل محرم بالإجماع ٣- ما لا ظل له وليس بجسم محرم عند جمهور العلماء لعموم

(١) القول المفيد (٢/٤٤٨-٤٤٩).

الأدلة.

ومناسبة هذه الأحاديث للباب: هي أنها دلت على تحريم التصوير واتخاذ الصور
ومناسبتها لكتاب التوحيد: هي أنه حرم التصوير لأنه مشابهة لخلق الله وذلك شرك
 مع الله في ربوبيته.

قال المصنف رحمه الله: فيه مسائل: الأولى: التغليب الشديد في المصورين.

الثانية: التنبيه على العلة، وهو ترك الأدب مع الله، لقوله: «ومن أظلم ممن ذهب يخلق كخلقي». الثالثة: التنبيه على قدرته وعجزهم؛ لقوله: «فليخلقوا ذرة أو حبة أو شعيرة». الرابعة: التصريح بأنهم أشد الناس عذاباً. الخامسة: أن الله يخلق بعدد كل صورة نفساً يعذب بها المصور في [نار]^[١] جهنم. السادسة: أنه يكلف أن ينفخ فيها الروح. السابعة: الأمر بطمسها إذا وجدت.

باب (٦١) ما جاء في كثرة الحلف

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: هي أن كثرة الحلف ينافي كمال التوحيد؛ لأن اليمين إنما شرعت تأكيداً للأمر المحلوف عليه وتعظيماً للخالق، ولهذا وجب أن لا يحلف إلا بالله وكان الحلف بغيره من الشرك ومن تمام هذا التعظيم ألا يحلف بالله إلا صادقاً ومن تمام هذا التعظيم أن يحترم اسمه العظيم عن كثرة الحلف، فالكذب وكثرة الحلف تنافي التعظيم الذي هو روح التوحيد.

[١] زيادة من (ب)



وأيضًا: «أن كثرة الحلف بالله يدل على أنه ليس في قلب الحالف من تعظيم الله ما يقتضي هيبة الحلف بالله وتعظيم الله تعالى من تمام التوحيد»^(١).

قال المصنف رحمه الله: وقول الله تعالى: (وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ) [المائدة: ٩].

ش/ والمعنى لا تتركوها بغير تكفير، وقيل احفظوا أيمانكم عن الحنث فلا تحتثوا فيها وقيل لا تكثروا من الحلف، وهذا الأخير هو مراد المؤلف والحديث عام وشامل للجميع والأيمان جمع يمين وهي الحلف، أمرهم الله تعالى بحفظ الأيمان وعدم المسارعة إليها أو إلى الحنث فيها. «وأراد المصنف من الآية ما قاله ابن عباس، وكلها متلازمة، فإنه يلزم من كثرة الحلف كثرة الحنث، مع ما يدل عليه من الاستخفاف بالله، وعدم التعظيم له وغير ذلك مما ينافي كمال التوحيد الواجب.»^(٢).

«وهل يجوز أن يحلف على ما في ظنه؟»

الجواب: نعم، ولذلك أدلة كثيرة، منها قول المجامع في نهار رمضان لرسول الله ﷺ: والله؛ ما بين لابتيتها أهل بيت أفقر مني. لكن إن حلفت على مستقبل بناء على غلبة الظن ولم يحصل؛ فقل: تلزمتك كفارة، وقيل: لا تلزمتك، وهو الصحيح، كما لو حلفت على ماض. مثاله: فلو قلت: والله؛ ليقدم زيد غدا. بناء على ظنك، فلم يقدم؛ الصحيح أنه لا كفارة عليك؛ لأنك حلفت على ما في قلبك وهو حاصل، كأنك تقول: والله؛ إن هذا هو ظني، لكن هل يجوز لك أن تحلف على ما في ظنك؟ سبق ذلك قريباً.

إذن قوله: ﴿وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ﴾ بعد أن ذكر اليمين والكفارة والحنث؛ فما المراد بحفظ اليمين: هل هو الابتداء أو الانتهاء أو الوسط؛ أي: هل المراد: لا تكثروا الحلف بالله؟ أو المراد: إذا حلفتكم فلا تحتثوا؛ أو المراد: إذا حلفتكم فحشتم فلا تتركوا الكفارة؟

(١) القول المفيد (٢/٤٥٤).

(٢) حاشية كتاب التوحيد (٣٧٦).



الجواب: المراد كلها؛ فتشمل أحوال اليمين الثلاثة، ولهذا جاء المؤلف بها في هذا الباب؛ لأن من معنى حفظ اليمين عدم كثرة الحلف، وإليك قاعدة مهمة في هذا، وهي أن النص من قرآن أو سنة إذا كان يحتمل عدة معاني لا ينافي بعضها بعضاً ولا مرجح لأحدها؛ وجب حمله على المعاني كلها. والمراد بعدم كثرة الحلف: ما كان معقوداً ومقصوداً، أما ما يجري على اللسان بلا قصد، مثل: لا والله؛ وبلى والله؛ في عرض الحديث، فلا مؤاخذه فيه، لقوله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩] وكذلك من حفظ اليمين عدم الحنث فيها، وهذا فيه تفصيل؛ لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال لعبد الرحمن بن سمرة: «إذا حلفت على يمين، فرأيت غيرها خيراً منها؛ فكفر عن يمينك، واث الذي هو خير» (١)، فحفظ اليمين في الحنث أن لا يحنث إلا إذا كان خيراً، وإلا؛ فالأحسن حفظ اليمين وعدم الحنث.

مثال ذلك: رجل قال: والله؛ لا أكلم فلانا. وهو من المؤمنين الذين يحرم هجرهم؛ فهذا يجب أن يحنث في يمينه ويكلمه وعليه الكفارة.

مثال آخر: رجل قال: والله؛ لأعينن فلانا على شيء محرم. فهذا يجب الحنث فيه والكفارة ولا يعينه؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَا تَعَاوُزُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢] وإذا كان الأمر متساوياً والحنث وعدمه سواء في الإثم؛ فالأفضل حفظ اليمين. كذلك من حفظ اليمين إخراج الكفارة بعد الحنث، والكفارة واجبة فوراً؛ لأن الأصل في الواجبات هو الفورية، وهو قيام بما تقتضيه اليمين.

والكفارة: إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم، أو تحرير رقبة، وهذا على سبيل التخيير، فمن لم يجد؛ فصيام ثلاثة أيام، وفي قراءة ابن مسعود متتابعة.

فحفظ اليمين له **ثلاثة معان:**

(١) أخرجه البخاري (٦٦٢٢)، ومسلم (١٦٥٢).



١- حفظها ابتداءً، وذلك بعدم كثرة الحلف، وليعلم أن كثرة الحلف تضعف الثقة بالشخص وتوجب الشك في أخباره. ٢- حفظها وسطاً، وذلك بعدم الحنث فيها، إلا ما استثنى كما سبق.

٣- حفظها انتهاءً في إخراج الكفارة بعد الحنث.

ويمكن أن يضاف إلى ذلك معنى رابع، وهو أن لا يحلف بغير الله؛ لأنَّ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَمِيَ القسم بغير الله حلفاً.

قوله: «الحلف»: المراد به الحلف الكاذب؛ كما بينته رواية أحمد: «اليمين الكاذبة»، أما الصادقة؛ فليس فيها عقوبة، لكن لا يكثر منها كما سبق.

ويستفاد من الآية: الأمر بحفظ الأيمان والنهي عن كثرة الحلف والنكث ما لم يكن على فعل بر أو إصلاح بين الناس لقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إني والله إن شاء الله لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيراً منها إلا كفرت عن يميني وأتيت الذي هو خير» (١).

قال المصنف رحمه الله: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «الْحَلْفُ مَنْفَقَةٌ لِلسَّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ» أخرجه (٢).

ش/ والمقصود بـ«الحلف» هنا: اليمين الكاذبة، ومعنى «منفقة»: من النفاق بفتح النون، وهو الرواج ضد الكساد. و«السَّلْعَةُ»: بكسر السين المتاع. ومعنى ممحقة: من المحق وهو النقص والمحو والإبطال.

(١) تقدم.

(٢) أخرجه البخاري (٢٠٨٧) ومسلم (١٦٠٦) في البخاري «محمقة للبركة» بدل «للكسب» وفي مسلم «محمقة للربح»



ومعنى الحديث: أنه إذا حلف على سلعة أنه أعطي فيها كذا وكذا، أو أنه اشتراها بكذا وكذا، وقد يظنه المشتري صادقا فيما حلف عليه، فيأخذها بزيادة على قيمتها، والبائع كاذب في ذلك، وإنما حلف طمعا في الزيادة، فيكون قد عصى الله، فيعاقب بمحق البركة، فإذا ذهب بركة كسبه دخل عليه من النقص أعظم من تلك الزيادة التي دخلت عليه بسبب حلفه، وربما ذهب ثمن تلك السلعة بالكلية، فإن ما عند الله إنما ينال بطاعته، وإن تزخرت الدنيا للعاصي، فعاقبتها الاضمحلال والذهاب والعقاب الوبيل^(١).

قال المصنف رحمه الله: وَعَنْ سَلْمَانَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أَشْمِطُ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللَّهُ بِضَاعَتَهُ، لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ» رواه الطبراني بسند صحيح^(٢).

ش/ نفي كلام الله تعالى عنهم دليل على أنه تعالى يكلم من أطاعه وأن الكلام صفة من صفات كماله.

التكليم: هو إسماع القول، وأما ما يقدره الإنسان في نفسه؛ فلا يسمى كلاما على سبيل الإطلاق، وإن كان يسمى قولا بالتقييد بالنفس؛ كقوله تعالى: ﴿وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلَا يُعَذِّبُنَا اللَّهُ﴾ [المجادلة: ٨] وقال عمر رضي الله عنه - في قصة السقيفة -: «زورت في نفسي كلاما» أي: قدرته. فالكلام عند الإطلاق لا يكون إلا بحرف وصوت مسموع. واختلف الناس في كلام الله إلى

(١) حاشية كتاب التوحيد (٣٧٦).

(٢) صحيح أخرجه الطبراني في الكبير (٦/رقم ٦١١١) والأوسط (٤/٥٥٧٧) من طريق محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا سعيد بن عمرو ثنا حفص بن غياث عن عاصم الأحول عن أبي عثمان النهدي عن سلمان وصححه العلامة الألباني في صحيح الجامع (٣٠٧٢).

الحديث لا يدل على نفيه. (١)

ولما عظم ذنب هؤلاء الثلاثة عظمت عقوبتهم فعوقبوا بهذه الثلاث التي هي أعظم العقوبات. ومعنى لا يزيدهم خيراً ولا يثني عليهم ولا يطهرهم من دنس الذنوب. وقوله «الأشيمط» تصغير أشمط وهو الرجل الكبير الذي علاه الشيب وصغر تحقيراً له، وخص بالوعيد لأن داعي المعصية قد ضعف في حقه فدل على أن الحامل له على الزنا محبة المعصية والفجور وعدم خوفه من الله.

و«العائل»: هو الفقير، وخص بالوعيد لأنه ليس له ما يدعوه إلى الكبر؛ لأن الداعي إلى الكبر في الغالب كثرة المال والنعم والرئاسة والعائل الفقير لا داعي له إلى أن يستكبر، فاستكباره مع عدم الداعي إليه يدل على أن الكبر طبيعة له كامن في قلبه فعظمت عقوبته لعدم الداعي لهذا الخلق الذميم الذي هو من أكبر المعاصي.

وقوله في الحديث «ورجل جعل الله بضاعته»

والمعنى أنه جعل كثرة الحلف بالله بضاعته يبيع فيها ويشترى لملازمته له وغلبته عليه.

«وإن كان كاذباً جمع بين أربعة أمور محذورة:

١ - استهانت باليمين ومخالفته أمر الله بحفظ اليمين.

٢ - كذبه.

٣ - أكله المال بالباطل.

٤ - أن يمينه يمين غموس، وقد ثبت عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «من حلف على

يمين هو فيها فاجر يقطع بها مال امرئ مسلم لقي الله وهو عليه غضبان» (٢).

وكل ما في هذا الحديث يجب الحذر منه والبعد عنه، لأن هذا ما يريده النبي صلى الله عليه

(١) القول المفيد (٢/٤٥٨-٤٦٠).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٥٦)، ومسلم (١٣٨) من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

وسلم من الإخبار به، وإلا؛ فما الفائدة من سماعنا له إذا لم تظهر مقتضيات النصوص على معتقداتنا وأقوالنا وأفعالنا؟ فنحن والجاهل سواء؛ بل نحن أعظم، ولذلك لا ينبغي أن تمر علينا بلا فائدة فنعرف معناها فقط، بل يجب أن نعرف معناها ونعمل بمقتضاها، ثم يجب علينا أيضا بوصفنا ممن آتاهم الله العلم أن نحذر الناس منها لنكون وارثين للرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كان عالما عاملا داعيا، أما طالب العلم؛ فإنه ليس وارثا للرسول عليه الصلاة والسلام حتى يقوم بما قام به من العمل والدعوة، فعلى أن نحذر إخواننا المسلمين من هذا العمل الكثير بين الناس، وهو جعل الله بضاعة لهم؛ لا يبيعون إلا بأيمانهم، ولا يشترون إلا بأيمانهم». (١)

« وهذا الشاهد من الحديث للترجمة، وكل هذه الأعمال تدل على أن صاحبها إن كان موحدا فتوحيدة ضعيف، وأعماله ضعيفة بحسب ما قام بقلبه، وظهر على لسانه وعمله، من تلك المعاصي العظيمة مع قلة الداعي إليها. » (٢).

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وفي الصحيح عن عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ قَالَ عِمْرَانُ فَلَا أَذْرِي أَذْكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ وَيَحْنُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ وَيَنْدُرُونَ وَلَا يَفُونَ يُوفُونَ وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ » (٣).

ش / القرن: أهل عصر متقاربة أسنانهم مشتق من الاقتران في الأمر الذي يجمعهم ومدته

(١) القول المفيد (٢/ ٦٢ - ٤٦٣).

(٢) حاشية كتاب التوحيد (٣٧٨).

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٥٠ - ٣٦٥١) ومسلم (٢٥٣٥)



مائة سنة وقيل غير ذلك.

والمراد بقرن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصحابة ثم التابعون ثم تابعوهم، أي أن القرن الثاني التابعون والثالث تابعوهم.

وإنما فضل قرن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على من بعدهم لأنهم سبقوا إلى الإيمان والهجرة والجهاد مع رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفاقوا من بعدهم في العلم والإيمان والعمل الصالح. ثم الذين يلونهم فضلوا على من بعدهم لظهور الإسلام فيهم وكثرة الداعي إليه والراغب فيه والقائم به وما ظهر فيه من البدع أنكر واستعظم وأزيل.

ثم القرن الثالث دون الأولين في الفضل، لكثرة البدع فيه لكن العلماء متوافرون، والإسلام فيه ظاهر، والجهاد فيه قائم. ثم ذكر الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما وقع بعد القرون الثلاثة من الجفاء في الدين وكثرة الأهواء.

قوله: « يشهدون ولا يستشهدون » حملهم على ذلك استخفافهم بأمر الشهادة وعدم تحریم للصدق وذلك لقلّة دينهم وضعف إسلامهم.

« ويشهدون » أي الزور « ولا يستشهدون » أي لا تطلب منهم الشهادة لفسقهم أو لاستخفافهم بأمرها وعدم تحریم الصدق، لقلّة دينهم وضعف إيمانهم، والذم لمن شهد بالباطل، لما في بعض الألفاظ « ثم يفشو فيهم الكذب، حتى يشهد الرجل ولا يستشهد ». ولقرنه بالخيانة، ولا منافاة بينه وبين حديث: « خير الشهداء الذي يأتي بشهادته قبل أن يسألها »^(١)؛ لأن هذا في حقوق الله التي لا طالب لها، وفي حقوق الآدميين التي لو لم يأت بها الشاهد لصاع حق من هي له، لعدم علمه بها، وقيل: أي يتحملون الشهادة من غير تحميل. «^(٢)».

«اختلف العلماء في معنى «ولا يستشهدون»: فقيل: «لا يستشهدون»؛ أي: لا يطلب منهم

(١) أخرجه مسلم (١٧١٩) من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.

(٢) حاشية كتاب التوحيد (٣٧٩).

تحمل الشهادة، فيكون المراد الذين يشهدون بغير علم فهم شهداء زور. وقيل: لا يطلب منهم أداء الشهادة؛ فيكون المراد أداء الشهادة قبل أن يدعى لأدائها فيكون ذلك دليلاً على تسرعهم في أداء الشهادة وعدم اهتمامهم بها.

ولكن هذا القول يشكل عليه حديث زيد بن خالد الذي رواه مسلم أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: « ألا أخبركم بخير الشهداء: الذي يأتي بالشهادة قبل أن يسألها » فهذا ترغيب في أداء الشهادة قبل أن يسألها بدليل قوله: « ألا أخبركم بخير الشهداء »^(١)، وظاهره: أنه معارض لحديث عمران؛ فجمع بعض العلماء بينهما بأن المراد بحديث زيد من يشهد بحق لا يعلمه المشهود له.

وجمع بعض العلماء بأن المراد بحديث زيد: من يشهد بشيء من حقوق الله تعالى؛ لأن حقوق الله تعالى ليس لها مطالب، فيؤدي الشهادة من غير أن يسألها، فيكون المراد بهم رجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونحوهم. وجمع بعضهم: بأن المراد بحديث زيد بن خالد أنه كناية عن السرعة بأداء الشهادة، فكأنه لشدة إصراره يؤديها قبل أن يسألها. وبعض العلماء رجح حديث عمران؛ لأنه في « الصحيحين » على حديث زيد بن خالد؛ لأنه في « مسلم ». ولكن إذا أمكن الجمع؛ فلا يجوز الترجيح؛ لأن مقتضاه إلغاء أحد النصين، والجمع هنا ممكن كما تقدم.^(٢)

وقوله « ويخونون ولا يؤتمنون » يدل على أن الخيانة قد غلبت على كثير منهم أو أكثرهم بحيث لا يعتمد عليهم لخيانتهم وعدم الثقة بهم. وقوله « وينذرون ولا يوفون » المقصود أنهم لا يؤدّون ما وجب عليهم فظهور هذه الأعمال الذميمة فيهم يدل على ضعف إسلامهم وعدم إيمانهم.

(١) أخرجه مسلم (١٧١٩) من حديث زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه.

(٢) القول المفيد (٢/٤٦٦-٤٦٧).



وقوله «ويظهر فيهم السمن ولماذا» أي: يحبون التوسع في المأكّل والمشارب وهي أسباب السمن لرغبتهم في الدنيا ونيل شهواتهم والتنعم بها وغفلتهم عن الدار الآخرة والعمل لها.

قال المصنف رحمه الله: وفيه عن ابن مسعود، أن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ثُمَّ الَّذِينَ يُلُونَهُمْ ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينُهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ.» (١)

ش/ يتضمن ما تضمنه الحديث الذي قبله من تفضيل القرون الثلاثة على من بعدهم. وهو صريح في أن القرون المفضلة ثلاثة لا غير.

«قوله: «تسبق شهادة أحدهم يمينه، ويمينه شهادته»: يحتمل ذلك وجهين:

الأول: أنه لقلة الثقة بهم لا يشهدون إلا بيمين؛ فتارة تسبق الشهادة، وتارة تسبق اليمين.

الثاني: أنه كناية عن كون هؤلاء لا يبالون بالشهادة ولا باليمين؛ حتى تكون الشهادة واليمين في حقهم كأنهما متسابتان. والمعنيان لا يتنافيان؛ فيحمل عليهما الحديث جميعاً. «(٢).

قال المصنف رحمه الله: وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ «كَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ.» (٣)

ش/ وفعلوا ذلك لثلاث اعتبارات إلزام أنفسهم بالعهد لما يلزم الحالف من الوفاء والكفارة

(١) أخرجه البخاري (٣٦٥١) واللفظ له ومسلم (٢٥٣٣)

(٢) القول المفيد (٤٦٩/٢).

(٣) أخرجه البخاري (٣٦٥١) واللفظ له ومسلم (٢٥٣٣)

وربما ترك ذلك فأثم.

وكذلك الشهادة فإنه إذا اعتادها حال صغره سهلت عليه فربما أداه ذلك إلى التهاون بها والتساهل حال كبره.

وفيه تمرين الصغار على طاعة ربهم ونهيهم عما يضر بصالحهم.

قال العثيمين رَحِمَهُ اللهُ: ويؤخذ منه أيضا عناية السلف بتربية أولادهم، وأن من منهجهم الضرب على تحقيق ذلك استنادا إلى إرشاد نبيهم صلى الله عليه وسلم حيث أمر بضرب من بلغ عشر سنين على الصلاة، لكن يشترط لجواز الضرب:

الأول: أن يكون الصغير قابلا للتأديب؛ فلا يضرب من لا يعرف المراد بالضرب. الثاني: أن يكون التأديب ممن له ولاية عليه.

الثالث: أن لا يسرف في ذلك كمية أو كيفية أو نوعا أو موضعا أو غير ذلك.

الرابع: أن يقع من الصغير ما يستحق التأديب عليه.

الخامس: أن يقصد تأديبه لا الانتقام لنفسه، فإن قصد الانتقام؛ لم يكن مؤدبا، بل منتصرا.

(١)

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: فيه مسائل: الأولى: الوصية بحفظ الإيمان.

الثانية: الإخبار بأن الحلف منفقة للسلعة محقة للبركة.

الثالثة: الوعيد الشديد فيمن لا يبيع ولا يشتري إلا بيمينه.

الرابعة: التنبيه على أن الذنب يعظم مع قلة الداعي.

الخامسة: ذم الذين يحلفون ولا يستحلفون.

السادسة: ثناؤه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على القرون الثلاثة أو الأربعة وذكر ما يحدث بعدهم.

السابعة: ذم الذين يشهدون ولا يستشهدون.

الثامنة: كون السلف يضربون الصغار على الشهادة والعهد.

باب (٦٢) ما جاء في ذمة الله وذمة نبيه

مناسبة هذا الباب لكتاب التوحيد: أن نقض العهد وعدم الوفاء بعهد الله دليل على

عدم تعظيم الله وتنقصه وهذا مخل بالتوحيد.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: وقوله تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ

بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا تَفْعَلُونَ﴾ [النحل: ١٩].

ش/ أمر تعالى بالوفاء بالعهود والمواثيق، والمحافظة على الأيمان، ومراد المصنف - رحمه

الله - ما يجري بين الناس من الذمة أنه يجب الوفاء بذلك، وهو فرد من أفراد معنى الآية، فإنها

دالة على وجوب الوفاء بذلك. (١)

ولأن عدم الوفاء بعهد الله تنقص له وهذا مخل بالتوحيد.

ومناسبة الآية للباب: أنها دلت على وجوب الوفاء بالعهود وتحريم

نقضها.

(١) حاشية كتاب التوحيد (٣٨٢).



قال المصنف رحمه الله: وعن بُرَيْدَةَ [١] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْ صَاهُ فِي خَاصَّتِهِ بِتَقْوَى اللَّهِ [تعالى] [٢] وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا فَقَالَ «اغْزُوا بِاسْمِ اللَّهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ اغْزُوا وَلَا تَغْلُوا وَلَا تَغْلُوا وَلَا تَغْلُوا وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - فَأَيُّهُمْ مَا أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ فَإِنْ أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ يَجْرَى عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللَّهِ [تعالى] [٣] الَّذِي وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَسَأَلَهُمُ الْجِزْيَةَ فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ فَأَقْبَلْ مِنْهُمْ وَكُفَّ عَنْهُمْ فَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَاسْتَعِزْ بِاللَّهِ وَقَاتِلْهُمْ.

وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ وَلَكِنْ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ فَإِنَّكُمْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّتَكُمْ وَذِمَّةَ [٤] أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تُخْفِرُوا ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ.

وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللَّهِ وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَنْ تُصِيبَ فِيهِمْ حُكْمَ اللَّهِ أَمْ لَا». رواه مسلم (٥).

[١] في (أ) «ابن الحبيب»

[٢] ليست في مسلم

[٣] ليست في مسلم.

[٤] في (أ) «ذِمَّة» وهو الموافق لمسلم

(٥) رقم (١٧٣١) وقوله «وذمة نبيه» في مسلم «وذمة رسوله»

ش/ قوله: «السرية» قطعة من الجيش تخرج منه تغير وترجع إليه وقد حصرها بعض العلماء بأربعمائة ونحو ذلك.. والجيش ما كان أكثر من ذلك.

«والسرايا ثلاثة أقسام:

- أ- قسم ينفذ من البلد، وهذا ظاهر، ويقسم ما غنمه، كقسمة ما غنم الجيش.
- ب- قسم ينفذ في ابتداء سفر الجهاد، وذلك بأن يخرج الجيش بكامله ثم يبعث سرية تكون أمامهم.
- ج- قسم ينفذ في الرجعة، وذلك بعد رجوع الجيش.
- وقد فرق العلماء بينهما من حيث الغنيمة؛ فلسرية الابتداء الربع بعد الخمس؛ لأن الجيش وراءها، فهو ردة لها وسيلحق بها، ولسرية الرجعة الثلث بعد الخمس؛ لأن الجيش قد ذهب عنها؛ فالخطر عليها أشد. وهذا الذي تعطاه السريتان راجع إلى اجتهد الإمام: إن شاء أعطى وإن شاء منع حسبما تقتضيه المصلحة. (١).
- «وتقوى الله»: التحرز بطاعته من عقوبته وذلك بالعمل بما أمر الله به والانتهاز عما نهى الله عنه. وتفيد هذه العبارة تأمير الأمراء ووصيتهم.
- و قوله «ومن معه من المؤمنين خيراً» أي: أوصاه بمن معه أن يفعل معهم خيراً من الرفق بهم والإحسان إليهم وخفض الجناح لهم وترك التعاضم عليهم
- قوله: «اغزوا باسم الله» أي: اشرعوا في فعل الغزو مستعينين بالله مخلصين له متوكلين عليه.

وليعلم أن لنا مع المشركين ثلاث حالات:

الحال الأولى: أن لا يكون بيننا وبينهم عهد؛ فيجب قتالهم بعد دعوتهم إلى الإسلام وإبائهم

(١) القول المفيد (٢/٤٧٧).

عنه وعن بذل الجزية، بشرط قدرتنا على ذلك.

الحال الثانية: أن يكون بيننا وبينهم عهد محفوظ يستقيمون فيه؛ فهنا يجب الوفاء لهم بعهدهم؛ لقوله تعالى: ﴿فَمَا اسْتَقْتُمُوا لَكُمْ فَاسْتَغِيْمُوا لَهُمْ إِنَّ اللَّهَ يَحِبُّ الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٧] وقوله: ﴿فَاتَّبِعُوا إِلَيْهِمْ وَعَهْدُهُمْ إِلَيْكُمْ مَدَّةً﴾ [البقرة: ١٧]. **الحال الثالثة:** أن يكون بيننا وبينهم عهد نخاف خيانتهم فيه؛ فهنا يجب أن نبذل إليهم العهد ونخبرهم أنه لا عهد بيننا وبينهم؛ لقوله تعالى: ﴿وَلِئَامَ تَحَافَتَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْذِرْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْخَائِنِينَ﴾ [الأحزاب: ٥٨]. (١)

والذين لا يجوز قتالهم في الجهاد هم المعاهدون والنساء والصبيان غير البالغين. وإنما نهي عن قتالهم لأنهم لا يكون منهم قتال غالباً وإن كان منهم قتال أو تدبير قوتلوا. و قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا»: هذا نهي عن الغلول والغدر والتمثيل. والغلول: هو الأخذ من الغنيمة قبل قسمتها. والغدر: نقض العهد. والتمثيل هنا: التشويه بالقتل كقطع أنفه وأذنه والعبث به.

والغدر والغلول حرام، والمثلة محرمة

و قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثم ادعهم إلى الإسلام». يؤخذ منه أن الدعوة إلى الإسلام تكون قبل القتال إلا أن تكون قد بلغتهم الدعوة فيجوز قتالهم ابتداء.

و قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين»

يستفاد منه وجوب الهجرة من بلد الشرك إلى بلد الإسلام.

والمقصود بدار المهاجرين مدينة الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وكانت الهجرة إلى المدينة في أول

الأمر واجبة على من دخل الإسلام.

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وأخبرهم أنهم إن فعلوا ذلك فهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين»

والمعنى: إن أسلموا وهاجروا وجب عليهم ما يجب على المهاجرين من الغزو والجهاد. واستحقوا ما يستحق المهاجرون من الفية والغنيمة والأجر. فإذا أسلموا؛ فلهم ثلاث مراتب:

- ١- التحول إلى دار المهاجرين، وحينئذ يكون لهم ما للمهاجرين وعليهم ما على المهاجرين
 - ٢- البقاء في أماكنهم مع الجهاد؛ فلهم ما للمجاهدين من الغنيمة، وفي الفية الخلاف.
 - ٣- البقاء في أماكنهم مع ترك الجهاد؛ فليس لهم من الغنيمة والفية شيء. (١)
- وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فإن أبوا أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونوا كأعراب المسلمين يجري عليهم حكم الله تعالى».
- يعني من أسلم ولم يهاجر ولم يجاهد كسائر أعراب المسلمين الساكنين في البادية من غير هجرة ولا غزو فتجري عليهم أحكام الإسلام ولا حق لهم في الغنيمة والفية. والخصال التي يدعى إليها المشركون قبل قتالهم

هي ثلاثة أشياء مرتبة:

- ١- الدعوة إلى الإسلام بأن يدعوا إلى الشهادتين ثم إلى الصلاة ثم إلى الزكاة.
 - ٢- الدعوة إلى الهجرة.
 - ٣- طلب الجزية منهم.
- و الجزية:** «الجزية» فعلة من جزي يجزي، وظاهر فيها أنها مكافأة على شيء، وهي عبارة عن مال مدفوع من غير المسلم عوضاً عن حمايته وإقامته بدارنا. والذمي معصوم ماله ودمه

(١) القول المفيد (٢/٤٨٥-٤٨٦).

وذرته مقابل الجزية، قال تعالى: ﴿حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ [البقرة: ٢٩] أي: يسلموها بأيديهم، لا يقبل أن يرسل بها خادمه أو ابنه، بل لا بد أن يأتي بها هو.

وقيل: «عن يد»: عن قوة منكم، والصحيح أنها شاملة للمعنيين. وقيل: «عن يد»: أن يعطيك إياها فتأخذها بقوة بأن تجر يده حتى يتبين له قوتك، وهذا لا حاجة إليه. (١).

«قوله: «أرادوك»: أي: طلبوك، وضمن الإرادة معنى الطلب، وإلا؛ فإن الأصل أن تتعدى بـ«من»؛ فيقال: أرادوا منك.

قوله: «فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه»: الذمة: العهد، فإذا قال أهل الحصن المحاصرون: نريد أن ننزل على عهد الله ورسوله؛ فإنه لا يجوز أن ينزلهم على عهد الله ورسوله، وعلل النبي صلى الله عليه وسلم ذلك بقوله: «فإنكم أن تحفروا ذممكم وذمة أصحابكم أهون ...».

قوله: «أن تحفروا»: بضم التاء وكسر الفاء: من أخفر الرباعي؛ أي: غدر، وأما خفر يخفر الثلاثي فهي بمعنى أجار والمتعين الأول.

وقوله: «أن تحفروا»: «أن»؛ بفتح الهمزة مصدرية بدليل رفع «أهون» على أنها خبر، وأن وما دخلت عليه محلها من الإعراب النصب على أنها بدل اشتغال من اسم «إن»، والتقدير: فإن إفخاركم ذممكم، والبدل يصح أن يحل محل المبدل منه، ولهذا قدرتها بما سبق.

قوله: «أهون من أن تحفروا ذمة الله وذمة نبيه»: لأن الغدر بذمة الله وذمة نبيه أعظم، وقوله: «أهون» من باب اسم التفضيل الذي ليس في المفضل ولا في المفضل عليه شيء من هذا المعنى؛ لأن قوله: «أهون» يقتضي اشتراك المفضل والمفضل عليه بالهون، والأمر ليس كذلك؛ لأن إفخار الذمم سواء كان لذمة الله وذمة رسوله أو ذمة المجاهدين؛ كله ليس بهين، بل هو صعب، لكن الهون هنا نسبي وليس على حقيقته.



فهنا أرادوا أن ينزلوا على العهد بدون أن يحكم عليهم بشيء، بل يعاهدون على حماية أموالهم وأنفسهم ونسائهم وذريتهم فنعطيههم ذلك.

قوله: «وإذا حاصرت»: أي: ضربت حصاراً يمنعهم من الخروج من مكانهم. «أهل الحصن»: أهل بلد أو مكان يتحصنون به. «فأرادوك»: طلبوا منك. «حكم الله»: أي: شرع الله. قوله: «ولكن أنزلهم على حكمك»: فإذا أرادوا أن ينزلوا على حكم الله؛ فإنهم لا يجابون؛ فإننا لا ندري أنصيب فيهم حكم الله أم لا؟ ولهذا قال: «أنزلهم على حكمك»، ولم يقل: وحكم أصحابك كما قال في الذمة؛ لأن الحكم في الجيش أو السرية للأمير، وأما الذمة والعهد؛ فهي من الجميع، فلا يحل لواحد من الجيش أن ينقض العهد وقوله: «لا تدري»: أي: لا تعلم «أتصيب فيهم حكم الله أم لا»، وذلك؛ لأن الإنسان قد يخطئ حكم الله تعالى.

وهذه المسألة اختلف فيها العلماء:

ف قيل: إن أهل الحصن لا ينزلون على حكم الله؛ لأن قائد الجيش وإن اجتهد؛ فإنه لا يدري أيصيب فيهم حكم الله أم لا؟ فليس كل مجتهد مصيباً. وقيل: بل ينزلون على حكم الله، والنهي عن ذلك خاص في عهد النبي ﷺ، فقط؛ لأنه العهد الذي يمكن أن يتغير فيه الحكم؛ إذ من الجائز بعد مضي هذا الجيش أن يغير الله هذا الحكم، وإذا كان كذلك؛ فلا تنزلهم على حكم الله؛ لأنك لا تدري أتصيب الحكم الجديد أو لا تصيبه؟

أما بعد انقطاع الوحي؛ فينزلون على حكم الله، واجتهادنا في إصابة حكم الله يعتبر صواباً إذا لم يتبين خطؤه؛ لأن الله لا يكلف نفساً إلا وسعها، وقد قال تعالى: ﴿فَأَنقُزُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦] وهذا أصح؛ لأنه يحكم للمجتهد بإصابته الحكم ظاهراً شرعاً وإن كان قد يخطئ، وإن حصل الاحتراز بأن يقول: ننزلك على ما نفهم من حكم الله ورسوله؛ فهو أولى؛ لأنك إذا قلت على ما نفهم صار الأمر واضحاً أن هذا حكم الله بحسب فهمنا، لا بحسب الواقع فيما لو اتضح

خلافه.

واخترنا هذه العبارة، لأنه قد يتغير الاجتهاد، ويأتي أمير آخر فيحارب هؤلاء أو غيرهم ثم يتغير الحكم؛ فيقول الكفار: إنَّ أحكام المسلمين متناقضة. (١).

والشاهد من حديث بريدة للباب: هو قوله وإذا حاصرت أهل حصن فأرادوك أن تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه فلا تجعل لهم ذمة الله وذمة نبيه.

و«الذمة»: العهد، وإخفارها: نقضها.

وغرض المؤلف من إيراد هذا الباب: البعد والحذر من التعرض للأحوال التي يخشى منها نقض العهود والإخلال بها بعد ما يجعل للأعداء المعاهدين ذمة الله وذمة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فإنه متى وقع النقض في هذه الحال كان انتهاكاً للمسلمين لذمة الله وذمة نبيه وتركاً لتعظيم الله وفي ذلك أيضاً تهوين للإسلام وتزهيد للكفار به. فإن الوفاء بالعهود وخصوصاً المؤكدة بأغلظ المواثيق من محاسن الإسلام الداعية للأعداء المنصفين إلى تفضيله واتباعه.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه مسائل: الأولى: الفرق بين ذمة الله وذمة نبيه وذمة المسلمين. الثانية: الإرشاد إلى أقل الأمرين خطراً. الثالثة: قوله: «اغزوا بسم الله في سبيل الله». الرابعة: قوله: «قاتلوا من كفر بالله». الخامسة: قوله: «استعن بالله وقاتلهم». السادسة: الفرق بين حكم الله وحكم العلماء.

السابعة: في كون الصحابي يحكم عند الحاجة بحكم لا يدري أيوافق حكم الله أم لا.

(١) القول المفيد (٢/٤٨٧-٤٩٠).

سلطان باب (٦٣) ما جاء في الإقسام على الله

« أي ذكر ما جاء من الأدلة الدالة على تحريم الحلف على الله، إذا كان على جهة الحجر على الله، والقطع بحصول المقسم على حصوله، وهو التآلي، فأما إن كان على جهة حسن الظن بالله فقد قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره »^(١).

«مناسبة الترجمة لكتاب التوحيد: أن من تآلى على الله عز وجل فقد أساء الأدب معه وتحجر فضله وأساء الظن به، وكل هذا ينافي كمال التوحيد، وربما ينافي أصل التوحيد؛ فالتالي على من هو عظيم يعتبر تنقصا في حقه. »^(٢)

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، « قَالَ رَجُلٌ: وَاللَّهِ لَا يَغْفِرُ اللَّهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللَّهُ عز وجل: مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لَهُ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لِفُلَانٍ، وَأَحْبَبْتُ عَمَلَكَ » رواه مسلم^(٣).

ش / « قوله « قال رجل: والله لا يغفر الله لفلان »: هذا ظاهر في قطعه بأن الله لا يغفر لذلك الرجل، فكأنه حكم على الله وحجر عليه، لما اعتقد له عنده من الكرامة والحظ والمكانة، وهذا لجهله بالهية الحق وربوبيته سبحانه وتعالى.

قوله « من ذا الذي يتألى علي أن لا أغفر لفلان »: التآلي من الألية بتشديد الياء اليمين،

(١) حاشية كتاب التوحيد (٣٨٨).

(٢) القول الفيد (٤٩٩/٢).

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٢١).

يقال: آلى يؤلي إيلاء، وتآلى يتآلى بالياء، والاسم الألية، استفهام إنكار، وفيه تحريم الإدلال على الله، ووجوب التأدب مع الله في الأقوال والأحوال، وأن حق العبد أن يعامل نفسه بأحكام العبودية، ويعامل ربه بما يجب له من أحكام الإلهية والربوبية. قوله «إني قد غفرت له وأحببت عملك»: فعومل هذا بنقيض قصده، وغفر لذلك بسببه. قال المصنف: وفيه أن الرجل قد يغفر له بسبب هو من أكره الأمور إليه، وكون الجنة أقرب إلى أحدنا من شرك نعله، والنار مثل ذلك اهـ. «(١)».

ويستفاد من الحديث:

- ١- التحذير من التآلي على الله والإقسام عليه.
- ٢- قرب الجنة والنار.
- ٣- أن الإنسان قد يغفر له بسبب هو من أكره الأمور إليه.
- ٤- تحريم العجب بالنفس ووجوب التأدب مع الله في الأقوال والأفعال.
- ٥- بيان خطر اللسان والتحرز من الكلام كما قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وهل يكب الناس في النار على وجوههم أو قال على مناخرهم إلا حصائد ألسنتهم» (٢). وقال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن

(١) حاشية كتاب التوحيد (٣٨٨-٣٨٩).

(٢) حسن أخرجه الترمذي (٢٦١٦) وابن ماجه (٣٩٧٣) وأحمد (٢٢٠١٦) من طريق معمر عن عاصم بن أبي النجود عن أبي وائل عن ابن مسعود وهو منقطع أبو وائل لم يسمع ابن مسعود كما قاله ابن رجب في جامع العلوم والحكم (٢٣٦) وأخرجه أحمد (٢١٨/٥) مختصراً من طريق حماد بن سلمة عن عاصم عن شهر بن حوشب عن معاذ قال الدارقطني وهو أشبه بالصواب لأن الحديث معروف من رواية شهر على اختلاف عليه فيه قلت -ابن رجب- رواية شهر عن معاذ مرسله يقنيا وشهر ضعيف ومنقطع بينه وبين معاذ. وأخرجه ابن حبان (٢١٤) وهو منقطع مكحول لم

العبد ليتكلم بالكلمة ما يتبين فيها- أي ما يفكر فيها- يزل بها في النار أبعد مما بين المشرق والمغرب» (١)

والإقسام على الله: هو أن تحلف على الله أن يفعل، أو يحلف عليه أن لا يفعل والإقسام على الله: هو أن تحلف على الله أن يفعل، أو يحلف عليه أن لا يفعل قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله في بيان الإقسام على الله الممنوع: وقد تبين أن الإقسام على الله سبحانه بغيره لا يجوز ولا يجوز أن يقسم بمخلوق أصلاً وأما التوسل إليه بشفاعه المأذون لهم في الشفاعة فجائز والأعمى كان قد طلب من النبي صلى الله عليه وسلم أن يدعو له كما طلب الصحابة منه الاستسقاء وقوله «أتوجه إليك ﴿كُتِبَ خَيْرَ أَمَةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠] بنبيك محمد نبي الرحمة» أي بدعائه وشفاعته لي ولهذا تمام الحديث «اللهم فشفعه في» (٢).

فالذي في الحديث متفق على جوازه وليس هو مما نحن فيه وقد قال تعالى ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾. اهـ «مجموع الفتاوى» (١/٣٣٨-٣٣٩).

وفي (١/٣١٢) منه: ومن سأل الله تعالى بالمخلوقين، أو أقسم عليه بالمخلوقين، كان مبتدعاً بدعة ما أنزل الله بها من سلطان، فإن ذم من خالفه وسعى في عقوبته كان ظالماً جاهلاً معتدياً. وإن حكم بذلك فقد حكم بغير ما أنزل الله، وكان حكمه منقوضاً بإجماع المسلمين،

يسمع من معاذ. وأخرجه أحمد (٢٢٠٣٢) من طريق عروة بن التزال وميمون بن أبي شيبه عن معاذ وعروة مجهول ولم يسمعه من معاذ وميمون صدوق الحديث ولم يسمعه من معاذ. ولبعض ألفاظه شواهد في حديث عبادة بن الصامت س أخرجه الحاكم (٤/٢٨٦) وسنده صحيح وهو في الصحيح المسند (٥٣٨). والحديث حسنة الألباني رحمه الله في هداية الرواة (٢٨).

(١) تقدم.

(٢) تقدم.

وكان إلى أن يستتاب من هذا الحكم ويعاقب عليه أحوج منه إلى أن ينفذ له هذا الحكم ويعان عليه، وهذا كله مجمع عليه بين المسلمين ليس فيه خلاف لا بين الأئمة الأربعة ولا غيرهم.

وفي (٢٠٢/١) منه أيضًا: و الثالث التوسل به بمعنى الإقسام على الله بذاته والسؤال بذاته فهذا هو الذي لم تكن الصحابة يفعلونه في الاستسقاء ونحوه لا في حياته ولا بعد مماته لا عند قبره ولا غير قبره ولا يعرف هذا في شيء من الأدعية المشهورة بينهم وإنما ينقل شيء من ذلك في أحاديث ضعيفة مرفوعة وموقوفة أو عمن ليس قوله حجة اهـ

وفي "الاستغاثة في الرد على البكري" (٣٣١/١) قوله: . . . ولا أحد من الصحابة استغاث بالنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد موته، ولا غيره من الأنبياء لا عند قبورهم ولا إذا بعدوا عنها.

وقد كانوا يقفون تلك المواقف العظام في مقابلة المشركين في القتال، ويشدد البأس بهم، ويظنون الظنون، ومع هذا لم يستغث أحد منهم بنبي ولا غيره من المخلوقين، بل ولا أقسموا بمخلوق على الله أصلاً، ولا كانوا يقصدون الدعاء عند قبور الأنبياء، ولا الصلاة عندها. اهـ

وأيضاً في "الاستغاثة" (٢٤١): ولم ينقل عن أحد من السلف أنه توسل إلى الله بميت بدعائه ولا أقسم به عليه.

وفي (٤٧١/١٧) من "مجموع الفتاوى": وأما زيارة قبور الأنبياء والصالحين لأجل طلب الحاجات منهم أو دعاؤهم، والإقسام بهم على الله أو ظن أن الدعاء أو الصلاة عند قبورهم أفضل منه في المساجد والبيوت فهذا ضلال وشرك وبدعة باتفاق المسلمين. اهـ

وقال رَحِمَهُ اللَّهُ كما في (١٤١/١): ولكن الرواية الأخرى عنه-أي عن أحمد-: هي قول جمهور العلماء أنه لا يقسم به؛ فلا يقسم على الله به كسائر الملائكة والأنبياء فإننا لا نعلم أحداً من السلف والأئمة قال إنه يقسم به على الله؛ كما لم يقولوا إنه يقسم بهم مطلقاً اهـ

قال سليمان رَحِمَهُ اللهُ في توحيد الخلاق في جواب أهل العراق (٤٣): وأما الإقسام على الله بمخلوق فهو منهي عنه باتفاق الأئمة وهل هو نهي تحريم أو تنزيه على قولين أصحهما أنه نهي تحريم

والقسم على الله ينقسم إلى أقسام:

الأول: أن يقسم على ما أخبر الله به ورسوله من نفي أو إثبات، فهذا لا بأس به، وهذا دليل على يقينه بما أخبر الله به ورسوله، مثل: والله، ليشفعن الله نبيه في الخلق يوم القيامة، ومثل: والله، لا يغفر الله أن يشرك به.

الثاني: أن يقسم على ربه لقوة رجائه وحسن الظن بربه، فهذا جائز لإقرار النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما جاء عند البخاري (٢٧٠٣) من حديث أنس بن مالك «أَنَّ الرَّبَّيْعَ وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ كَسَرَتْ ثِيَّهَ جَارِيَةٍ، فَطَلَبُوا الْأَرْضَ، وَطَلَبُوا الْعَفْوَ فَأَبَوْا، فَأَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُمْ بِالْقِصَاصِ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ: أَتُكْسِرُ ثِيَّهَ الرَّبَّيْعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسِرُ ثِيَّيْهَا، فَقَالَ: يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ، فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ».

الثالث: أن يكون الحامل له هو الإعجاب بالنفس، وتحجر فضل الله عز وجل وسوء الظن به تعالى، فهذا محرم.^(١)

الرابع: أن يقسم على الله بالمخلوق وهو محرم وبدعة، والإجماعات المتقدمة على هذا القسم والله أعلم.

(١) انظر «القول المفيد» (٦٨٦)

قال المصنف رحمه الله: «وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ الْقَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ»، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ «تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ أَوْ بَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتُهُ»^(١).

فيه مسائل:

الأولى: التحذير من التآلي على الله.

الثانية: كون النار أقرب إلى أحدنا من شرك نعله.

الثالثة: أن الجنة مثل ذلك.

الرابعة: فيه شاهد لقوله: "إن الرجل ليتكلم بالكلمة... إلخ."

الخامسة: أن الرجل قد يغفر له بسبب هو من أكره الأمور إليه.

باب (٦٤) لا يستشفع بالله على خلقه

مناسبة الباب لكتاب التوحيد: أَنَّ الاستشفاع بالله على خلقه تنقص الله عز وجل لأنه

جعل مرتبة الله أدنى من مرتبة المشفوع إليه؛ إذ لو كان أعلى مرتبة ما احتاج أن يشفع عنده، بل يأمره أمرا والله عز وجل لا يشفع لأحد من خلقه إلى أحد؛ لأنه أَجَلٌ وأعظم من أن يكون

(١) حسن أخرجه أبوداود (٤٩٠١) وأحمد (٣٢٣/٢-٣٦٣) وابن حبان (٥٧١٢) وغيرهم من طريق عكرمة بن عمار عن ضمضم بن جوس عن أبي هريرة وإسناده حسن لأجل عكرمة بن عمار. وحسنه العلامة الألباني رحمه الله في التعليقات الحسان (٢٢١/٨-٢٢٢) والوادعي في الصحيح المسند (٣٣٣/٢)

شافعا، ولهذا أنكر النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذلك على الأعرابي، وهذا وجه وضع هذا الباب في كتاب التوحيد. ^(١)

والاستشفاع: هو طلب الشفاعة والاستشفاع بالله على خلقه حرام لأنه تعالى أعظم شأنًا من أن يتوسل به إلى خلقه لأن رتبة المتوسل به غالبًا دون رتبة المتوسل إليه وذلك سوء أدب مع الله فيتعين تركه فإن الشفعاء لا يشفعون عنده إلا بإذنه وكلهم يخافونه، فكيف يعكس الأمر فيجعل هو الشافع وهو الكبير العظيم الذي خضعت له الرقاب وذلت له الكائنات جميعها.

قال المصنف رحمه الله: عن جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ : جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَهَيْتَ الْأَنْفُسَ ، وَجَاعَ الْعِيَالُ ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ ، فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبِّكَ ، فَإِنَّا نَسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَيْكَ ، وَبِكَ عَلَى اللَّهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «سُبْحَانَ اللَّهِ ، سُبْحَانَ اللَّهِ فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ ، ثُمَّ قَالَ : وَيْحَكَ أَتَدْرِي مَا اللَّهُ ، إِنَّ شَأْنَ اللَّهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللَّهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ » وذكر الحديث ، رواه أبو داود ^(٢).

ش / قوله «نهكت»: جهدت وضعفت، «استسقى لنا ربك»: اسأله لنا السقيا وهي المطر، «نستشفع»: نطلب الشفاعة، سبحانه الله: تنزيهاً لله عما لا يليق به، «ويحك»: كلمة تقال

(١) القول المفيد (٢/٥٠٦).

(٢) ضعيف أخرجه أبو داود (٤٧٢٦) وابن أبي عاصم في السنة (٥٧٥) والبغوي في شرح السنة (١٧٥/١) وأبو الشيخ في العظمة (٢/٥٤٤) وفيه محمد بن إسحاق مدلس وقد عنعن وجير بن محمد مجهول واستغربه الذهبي في العلو (١/٤١٣) وابن كثير في تفسيره عند آية الكرسي وضعفه العلامة الألباني في الضعيفة (٦/٢٦٣٩).

للزجر، والإشارة إلى غضب الصحابة لغضب الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

ومناسبة الحديث للباب: أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنكر فيه الاستشفاع بالله على خلقه واستعظمه ونهى والاستشفاع بالرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تقدم أنواعه في باب الشفاعة والعلم عند الله.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه مسائل: الأولى: إنكاره على من قال: «نستشفع بالله عليك». الثانية: تغييره تغيراً عرف في وجوه أصحابه من هذه الكلمة. الثالثة: أنه لم ينكر عليه قوله: «نستشفع بك على الله». الرابعة: التنبيه على تفسير «سبحان الله». الخامسة: أن المسلمين يسألونه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الاستسقاء.

باب (٦٥) ما جاء في حماية النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حمى التوحيد وسده طرق الشرك

المقصود بحمايته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حمى التوحيد بذلك صونه عما يشوبه من الأقوال والأفعال التي يضمحل معها التوحيد أو ينقص.

مناسبة الباب للتوحيد: لما تكلم المؤلف رحمه الله فيما مضى من كتابه على إثبات التوحيد، وعلى ذكر ما ينافيه أو ينافي كماله؛ ذكر ما يحمي هذا التوحيد، وأن الواجب سد طرق الشرك من كل وجه حتى في الألفاظ ليكون خالصاً من كل شائبة^(١).

(١) القول المفيد (٢/٥١٤).

قال المصنف رحمه الله: عن عبد الله بن الشخير رضي الله عنه ، قال: « انطلقت في وفد بني عامر إلى رسول الله ﷺ فقلنا أنت سيدنا. فقال « السيد الله تبارك وتعالى »، قلنا وأفضلنا فضلاً وأعظمنا طولاً فقال « قولوا بقولكم أو بعض قولكم ولا يستجربنكم الشيطان » رواه أبو داود بسند جيد^(١).

وعن أنس رضي الله عنه: أن ناساً قالوا يا رسول الله: يا خيرنا وابن خيرنا، ويا سيدنا وابن سيدنا فقال: « يا أيها الناس، عليكم بقولكم ولا يستهوينكم الشيطان، أنا محمد عبد الله ورسوله وما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي التي أنزلني الله عز وجل » رواه النسائي بسند جيد^(٢).

ش / قولهم في الحديث «وأفضلنا فضلاً وأعظمنا طولاً» أي: أعظمنا شرفاً وفضلاً وجوداً. والطول هو الغنى والقدرة والإنعام الواسع. والمراد بقوله الرسول صلى الله عليه وسلم « السيد الله»: أن السؤدد الكامل حقيقة لله عز وجل وأن الخلق كلهم عبيد الله.

« قوله: «السيد الله»: لم يقل صلى الله عليه وسلم، سيدكم كما هو المتوقع، حيث إنه رد على

(١) صحيح أخرجه أبوداود (٤٨٠٦) والنسائي في الكبرى (١٠٠٧٤) وأحمد (٢٤٠٢٥/٤) والبخاري في الأدب المفرد (٢١١) وغيرهم من طريق مطرف بن عبد الله الشخير عن أبيه وصححه العلامة الألباني في صحيح سنن أبي داود (١٨١/٣) والوادعي في الصحيح المسند (٥٨٥)

(٢) صحيح أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٥٠) وأحمد (١٥٣/٣) وابن حبان (٦٢٤٠) من طريق حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس رضي الله عنه. وصححه الألباني في التعليقات الحسان (٧١/٩) والوادعي في الصحيح المسند (١٢١)

قولهم سيدنا لوجهين: **الوجه الأول:** إرادة العموم المستفاد من «أل»؛ لأنَّ «أل» للعموم، والمعنى: أن الذي له السيادة المطلقة هو الله عز وجل ولكن السيد المضاف يكون سيداً باعتبار المضاف إليه، مثل: سيد بني فلان، سيد البشر، وما أشبه ذلك.

الوجه الثاني: لئلا يتوهم أنه من جنس المضاف إليه؛ لأنَّ سيد كل شيء من جنسه. والسيد من أسماء الله تعالى، وهي من معاني الصمد؛ كما فسر ابن عباس الصمد؛ بأنه الكامل في علمه وحلمه وسؤدده»^(١) وما أشبه ذلك. ولم ينههم صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن قولهم: «أنت سيدنا»، بل أذن لهم بذلك؛ فقال: قولوا بقولكم أو بعض قولكم، لكن نهاهم أن يستجريهم الشيطان فيترقوا من السيادة الخاصة إلى السيادة العامة المطلقة؛ لأنَّ سيدنا سيادة خاصة مضافة، و«السيد» سيادة عامة مطلقة غير مضافة»^(٢).

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «قولوا بقولكم أو بعض قولكم» يعني: قولوا بقول أهل دينكم وملتكم وادعوني نبياً ورسولاً كما سمانى الله في كتابه فقال ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ﴾ و﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ﴾ وقوله أو بعض قولكم أي دعوا بعض قولكم واتركوه.

وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ولا يستجريكم الشيطان، ولا يستهوينكم» أي: لا يستغلبنكم الشيطان فيخذلكم جرياً أي رسولاً ووكيلاً كأنكم وكلاء الشيطان تنطقون على لسانه. ومعنى لا يستهوينكم: أي لا يقودنكم إلى ما يهوى من الغلو والبدع.

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٧٣٦/٢٤) وابن أبي حاتم في تفسيره كما في مجموع الفتاوى

(٢٢٠/١٧) والبيهقي في الأسماء والصفات رقم (٩٨) وأبو الشيخ في العظمة (٣٨٣/١)

من طريق أبو صالح وهو عبد الله بن صالح كاتب الليث ضعيف وعلي ابن أبي طلحة لم يسمع من ابن عباس كما نص على ذلك جماعة من الحفاظ أحمد بن حنبل وابن حبان ونقل الخليلي في الإرشاد (٣٩٤/١) إجماع الحفاظ على أن ابن أبي طلحة لم يسمعه يعني التفسير من ابن عباس اهـ

(٢) القول المفيد (٥١٤-٥١٥).

و نهاهم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن قولهم أنت سيدنا وأفضلنا وخيرنا وأعظمتنا مع أنهم لم يقولوا إلا الحق لثلاث أسباب وسيلة إلى الغلو فيه والإطراء وأخبر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن مواجهة المادح للممدوح بالمدح - ولو بما هو فيه - من عمل الشيطان لما تقضي محبة المدح إليه من تعاضد الممدوح في نفسه وذلك ينافي كمال التوحيد.

«تنبيه:» جرى شرح هذا الحديث على أن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نهاهم عن قول سيدنا؛ فحاولوا الجمع بين هذا الحديث وبين قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «أنا سيد ولد آدم» وقوله: «قوموا إلى سيدكم» وقوله في الرقيق: «وليقبل سيدي ومولاي» بواحد من ثلاثة أوجه: **الأول:** أن النهي على سبيل الكراهة والأدب، والإباحة على سبيل الجواز. **الثاني:** أن النهي حيث يخشى منه المفسدة، وهي التدرج إلى الغلو والإباحة إذا لم يكن هناك محذور. **الثالث:** أن النهي بالخطاب؛ أي: أن مخاطب الغير بقولك: أنت سيدي أو سيدنا، بخلاف الغائب؛ لأنَّ المخاطب ربما يكون في نفسه عجب وغلو وترفع، ثم إن فيه شيئاً آخر، وهو خضوع هذا المتسيد له وإذلال نفسه له بخلاف ما إذا جاء من الغير، مثل: «قوموا إلى سيدكم»، أو على سبيل الغيبة؛ كقول العبد: قال سيدي ونحو ذلك، لكن هذا يرد عليه إباحته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للرقيق أن يقول لمالكه: سيدي.

والذي يظهر لي أن لا تعارض أصلاً؛ لأنَّ النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أذن لهم أن يقولوا بقولهم، لكن نهاهم أن يستجريهم الشيطان بالغلو مثل «السيد»؛ لأنَّ السيد المطلق هو الله تعالى، وعلى هذا؛ فيجوز أن يقال: سيدنا وسيد بني فلان ونحوه، ولكن بشرط أن يكون الموجه إليه السيادة أهلاً لذلك، أما إذا لم يكن أهلاً كما لو كان فاسقاً أو زنديقاً؛ فلا يقال له ذلك حتى ولو فرض أنه أعلى منه مرتبة أو جاهاً، وقد جاء في الحديث: «ولا تقولوا للمنافق سيد؛ فإنكم إذا قلتم ذلك



أغضبتكم الله « فإذا كان أهلاً لذلك وليس هناك محذور؛ فلا بأس به، وأما إن خشي المحذور أو كان غير أهل؛ فلا يجوز. والمحذور: هو الخشية من الغلو فيه. » (١).

قال المصنف رحمه الله: فيه مسائل: الأولى: تحذير الناس من الغلو. الثانية: ما ينبغي أن يقول من قيل له: « أنت سيدنا ». الثالثة: قوله: « لا يستجرينكم الشيطان » مع أنهم لم يقولوا إلا الحق. الرابعة: قوله: « ما أحب أن ترفعوني فوق منزلتي ».

باب (٦٦) ما جاء في قول الله تعالى: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّتٌ بِيَمِينِهِ سُبْحَنَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ الزمر: ٦٧

ش ١ يقول الله تعالى ما عظم الله حق عظمتة هؤلاء المشركون حيث عبدوا معه غيره فلم يؤمنوا بقدرة الله عليهم وهو العظيم الذي لا أعظم منه والقادر على كل شيء المالك لكل شيء وكل شيء تحت قدرته وقهره.

وأما قوله تعالى ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَالسَّمَوَاتُ مَطْوِيَّتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]. فقد فسرها رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله: «يطوي الله السماوات والأرض يوم القيامة ثم يأخذهن بيده اليمنى ثم يقول أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون. ثم يطوي الأرضين السبع بشماله ثم يقول أنا الملك أين الجبارون أين المتكبرون»

ومناسبة الآية لكتاب التوحيد: أنها دلت على أن عبادة غير الله شرك ينافي توحيده وتعظيمه والإيمان به.

قال المصنف رحمه الله: عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «يَا مُحَمَّدُ إِنَّا نَجِدُ» [١] أَنَّ اللَّهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ ثُمَّ قَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَتَّى قَدَرِهِ وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ [٢] (٣).

وفي رواية لمسلم: «وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْمَاءُ ثُمَّ يَهْرُغُ فَيَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَنَا اللَّهُ» (٤). وفي رواية للبخاري: «يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ» أخرجه (٥).

ولمسلم عن ابْنِ عَمَرَ مَرْفُوعًا «يَطْوِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ثُمَّ يَأْخُذُهَا بِيَدِهِ الْيُمْنَى ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ [ثم يأخذهن] [٦] بِشِمَالِهِ ثُمَّ يَقُولُ أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ» (٧).

[١] في (أ) نجد في التوراة.

[٢] في (أ) الآية.

(٣) أخرجه البخاري (٤٨١١) ومسلم (٢٧٨٦) وقوله «والماء على إصبع» في الصحيحين «والماء والثرى على إصبع»

(٤) أخرجه مسلم (٢٧٨٦) (١٩) لكن مكان لفظة «الله» «أنا الملك»

(٥) رقم (٤٨١١-٧٤٥١)

[٦] ليست في مسلم

(٧) أخرجه مسلم (١٧٨٨) ولفظة «بشماله» لا تثبت قال البيهقي في الأسماء والصفات (٧٠٦): وذكر الشال فيه تفرد به عمر بن حمزة عن سالم وقد روى هذا الحديث نافع وعبيد الله بن مقسم عن ابن

وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: « مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ » (١).

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: « بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسَ مِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ وَسَمَاءٍ خَمْسِمِائَةَ عَامٍ وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خَمْسِمِائَةَ عَامٍ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ، وَالْمَاءِ خَمْسِمِائَةَ عَامٍ، وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ » أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِي عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ زُرٍّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (٢).

ورواه بنحوه المسعودي عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله (٣) قاله الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى، قال: وله طرق (١).

عمر ولم يذكر فيه الشال. . . . وكيف يصح ذلك وقد صح عن النبي ﷺ وأنه سمي كلتا يديه يمينا اه. وعمر بن حمزة ضعيف وقال العلامة الألباني رحمه الله في الضعيفة (٣١٣٦): فتكون زيادة - أي عمر بن حمزة - المذكورة «الشال» منكورة والله سبحانه وتعالى أعلم اه.

(١) حسن أخرجه ابن جرير (٢٤٦/٢٠) من طريق معاذ بن هشام ثني أبو عمرو بن مالك عن أبي الجوزاء عن ابن عباس وإسناده حسن لأجل معاذ بن هشام الدستوائي فإنه صدوق وعمرو بن مالك النكري وثقه ابن معين كما في سؤالات ابن الجني (٧١٠)

(٢) حسن أخرجه ابن خزيمة في التوحيد (١٣٩-١٤٠) والدارمي في الرد على الجهمية (٨١١) وأبو الشيخ في العظمة (٢٧٩) وغيرهم من طرق عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن عبد الله موقوفا عليه وصححه الألباني في مختصر العلو (١٠٤)

(٣) أخرجه البيهقي في الأساء والصفات (٨٥٢) والمسعودي مختلط وقد اضطرب في هذا الحديث فرواه روح بن عباد عن ابن خزيمة في التوحيد (٣٧٦-٣٧٧) وهاشم بن القاسم عند أبي الشيخ في العظمة (٢٠٣) عن المسعودي وهاشم ممن روى عنه بعد الاختلاط

وأخرجه أبو الشيخ في العظمة (٥٦٥) من طريق يزيد بن هارون عن المسعودي عن أبي وائل وزر عن ابن مسعود ويزيد بن هارون ممن سمع منه بعد الاختلاط كما في الكواكب النيرات (٢٨٨)



وعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هَلْ تَذُرُونَ [كَمْ] بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ، وَكَثْفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشِ بَحْرٌ، بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللَّهُ تَعَالَى فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفِي عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ ^(٢). وَاللَّهُ أَعْلَمُ

ش / «قوله: «ثم يهزهن»: أي: هزاً حقيقياً، ليبين للعباد في ذلك الموقف العظيم عظمتهم وقدرته، وكان الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يقرأ هذه الآية ويقبض أصابعه ويبسطها، فصار المنبر يتحرك ويهتز ؛ لأنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كان يتكلم بهذا الكلام وقلبه مملوء بتعظيم الله تعالى.

وأخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (٢٠٣) من طريق ابن مهدي عن المسعودي عن عاصم عن أبي وائل عن ابن مسعود به. وابن مهدي ممن روى عنه بعد الاختلاط كما في الكواكب النيرات (٢٨٨) وفيه هذه الطريق رجل يقال له أحمد بن عبد الجبار ضعيف ومما يدل أن الاضطراب من المسعودي ما قاله علي ابن المديني: كان ثقة إلا أنه كان يغلط فيما روى عن عاصم بن بهدلة. كما في تاريخ بغداد (١٠/ ٢٢٠-٢٢١).

(١) العلو له (٤١٧/١)

(٢) ضعيف أخرجه أبوداود (٤٧٢٣) والترمذي (٣٣٢٠) وابن ماجه (١٩٣) وأحمد (٢٠٦-٢٠٧) وغيرهم وفيه عبد الله بن عميرة الكوفي فيه جهالة وانقطاع بنيه وبه الأحنف قاله الذهبي في الميزان (٤٦٩/٢) وأيضاً البخاري في التاريخ الكبير (١٥٩/٥) نفى السماع وله شاهد عند أحمد (٣٧٠/٢) وفي إسناده انقطاع الحسن لم يسمع من أبي هريرة ^{رضي الله عنه}. وقال الذهبي في العلو (٥٨٩/١) الحسن مدلس والمتن منكر . وضعفه الألباني في الضعيفة (١٢٤٧) والوادعي رحمه الله في الجمع بين الصلاتين في السفر (١١١)

فإن قلت: هل نفعل بأيدينا كما فعل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فالجواب: إنَّ هذا يختلف بحسب ما يترتب عليه؛ فليس كل من شاهد أو سمع يتقبل ذهنه ذلك بغير أن يشعر بالتمثيل؛ فينبغي أن نكف؛ لأنَّ هذا ليس بواجب حتى نقول: يجب علينا أن نبلغ كما بلغ الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالقول والفعل، أما إذا كنا نتكلم مع طلبة علم أو مع إنسان مكابر ينفي هذا ويريد أن يحول المعنى إلى غير الحقيقة؛ فحينئذ نفعل كما فعل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فلو قال قائل: إنَّ الله سميع بصير، لكن قال: سميع بلا سمع وبصير بلا بصر، مع أن الرسول عليه الصلاة والسلام حين قرأ قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ﴾ إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا [النساء: ٥٨] وضع إبهامه على أذنه والتي تليها على عينه وأبو هريرة حين حدث به كذلك فهذا الإنسان الذي يقول: إن الله سميع بلا سمع بصير بلا بصر نقول له هكذا. وكذلك الذي ينكر حقيقة اليد ويقول: إن الله لا يقبض السماوات بيمينه، وأن معنى قبضته، أي: في تصرفه، فهذا نقول له كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم. فالمقام ليس بالأمر بالسهل، بل هو أمر صعب ودقيق للغاية، فإنه يخشى من أن يقع أحد في محذور كان بإمكانك أن تمسك عنه، وهذا هو فعل الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في جميع تصرفاته إذا تأملتھا، حتى الأمور العملية قد يؤجلها إذا خاف من فتنة أو من شيء أشد ضرراً، كما أخرج بناء الكعبة على قواعد إبراهيم خوفاً من أن يكون فتنة لقريش الذين أسلموا حديثاً

قوله: «الماء والثرى على إصبع»: هذا لا ينافي قوله: «الأرضين على أصبع»؛ لأنَّه يقال: «الماء والثرى على إصبع»؛ أي: الأرض كلها على إصبع، ويراد بالإصبع الجنس، وإلا لتناقض مع معنى الحديث الذي قبله: «الشجر على إصبع والماء على إصبع والثرى على إصبع» إذ النكرة إذا كررت بلفظ النكرة؛ فالثاني غير الأول

غالبًا، وإذا كررت بلفظ المعرفة؛ فالثاني هو الأول غالبًا، فيقال: الماء والثرى كناية عن الأرض كلها، أو إن الماء والثرى على إصبع وسكت عن الباقي، إما اختصارا أو اقتصارا». (١)

«قوله: «ثم يأخذهن بشماله»: كلمة «شمال» اختلف فيها الرواة، فمنهم من أثبتها، ومنهم من أسقطها، وقد حكموا على من أثبتها بالشذوذ؛ لأنه خالف ثقتين في روايتها عن ابن عمر. ومنهم من قال: إن ناقلها ثقة، ولكنه قالها من تصرفه. وأصل هذه التخطئة هو ما ثبت في «صحيح مسلم»: «أن الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «المقسطون على منابر من نور على يمين الرحمن، وكلتا يديه يمين» (٢) وهذا يقتضي أنه ليس هناك يد يمين ويد شمال. ولكن إذا كانت لفظة «شمال» محفوظة، فهي عندي لا تنافي «كلتا يديه يمين»، لأن المعنى أن اليد الأخرى ليست كيد الشمال بالنسبة للمخلوق ناقصة عن اليد اليمنى، فقال: «كلتا يديه يمين» أي: ليس فيها نقص.... فلما كان الوهم يذهب إلى أن إثبات الشمال، يعني: النقص في هذه اليد دون» (٣).

«الخردلة» واحدة الخردل وهي حبة صغيرة جدًا كالذي يرى في شعاع الشمس الداخل في النافذة،

ويدل الحديث:

- ١ - على عظمة الله تعالى.
- ٢ - وعلى صغر المخلوقات بالنسبة إليه.
- ٣ - أن السماوات السبع والأرضين السبع ومن فيهن في قبضته وتحت تصرفه وقهره.

(١) القول المفيد (٢/٥٣١-٥٣٣).

(٢) أخرجه مسلم (١٨٢٧)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنه.

(٣) القول المفيد (٢/٥٣٤).

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: وقال ابن جرير حَدَّثَنِي يُونُسُ أَخْبَرَنَا [١] ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ ابْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةِ أَلْفَيْتٍ فِي تَرْسٍ قَالَ:

ش / «الترس»: صفحة من فولاذ تحمل لاتقاء الضرب بالسيف ومعنى ظهري فلاة وسط فلاة وهي المفازة.

قال المصنف رَحِمَهُ اللهُ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: « مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ إِلَّا كَحَلَقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أَلْفَيْتٍ بَيْنَ ظَهْرِي [٢] فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ » (٣). عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: « بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسٌ مِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ وَسَمَاءٍ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ، وَالْمَاءِ خَمْسِمِائَةِ عَامٍ،

[١] في (أ، ب) أنبأني

[٢] من (ب) ظهрани

(٣) ضعيف أخرجه ابن جرير (٥٣٩/٤) وأبو الشيخ في العظمة (٢٢٠) من طريق ابن زيد عن أبيه مرفوعا وعنه عن أبي ذر مرفوعا . **فالأول:** فيه ابن زيد وهو عبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف وأبوه لم يدرك النبي ﷺ

والثاني: عبد الرحمن بن زيد ضعيف كما تقدم وأبوه لم يسمع من أبي ذر قال ابن كثير في البداية والنهاية (١١/١) والحديث مرسل وعن أبي ذر منقطع وضعفه الوادعي في تحقيقه لتفسير ابن كثير



وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللَّهُ فَوْقَ الْعَرْشِ لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ» أخرجه ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن عبد الله (١).

ورواه بنحوه المسعودي عن عاصم عن أبي وائل عن عبد الله (٢) قاله الحافظ الذهبي رحمه الله تعالى، قال: وله طرق (٣).

وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هَلْ تَدْرُونَ [كَمْ] بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ » قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ، وَكَثُفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِ مِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ

(١) حسن أخرجه ابن خزيمة في التوحيد (١٣٩-١٤٠) والدارمي في الرد على الجهمية (٨١١)

وأبو الشيخ في العظمة (٢٧٩) وغيرهم من طرق عن حماد بن سلمة عن عاصم عن زر

عن عبد الله موقوفاً عليه وصححه الألباني في مختصر العلو (١٠٤)

(٢) أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (٨٥٢) والمسعودي مختلط وقد اضطرب في هذا الحديث

فرواه روح بن عباد عن ابن خزيمة في التوحيد (٣٧٦-٣٧٧) وهاشم بن القاسم عند أبي الشيخ في

العظمة (٢٠٣) عن المسعودي وهاشم ممن روى عنه بعد الاختلاط

وأخرجه أبو الشيخ في العظمة (٥٦٥) من طريق يزيد بن هارون عن المسعودي عن أبي وائل وزر عن

ابن مسعود ويزيد بن هارون ممن سمع منه بعد الاختلاط كما في الكواكب النيرات (٢٨٨)

وأخرجه البيهقي في الأسماء والصفات (٢٠٣) من طريق ابن مهدي عن المسعودي عن عاصم عن

أبي وائل عن ابن مسعود به. وابن مهدي ممن روى عنه بعد الاختلاط كما في الكواكب النيرات

(٢٨٨) وفيه هذه الطريق رجل يقال له أحمد بن عبد الجبار ضعيف. وما يدل أن الاضطراب من

المسعودي ما قاله علي ابن المديني: كان ثقة إلا أنه كان يغلط فيما روى عن عاصم بن بهدلة. . . .

كما في تاريخ بغداد (٢٢٠/١٠-٢٢١).

(٣) العلو له (٤١٧/١)

السَّابِعَةُ والعرش بحر، بين أسفله وأعلاه كما بين السماء والأرض، والله تعالى فوق ذلك، وَلَيْسَ يخفي عليه شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ». أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ ^(١). والله أعلم.

ومناسبة الحديثين للباب: أن فيها دلالة على عظمة الله تعالى وكماله وكبريائه وعظيم قدرته وعظم مخلوقاته.

قال المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ: فيه مسائل:

الأولى: تفسير قوله [تعالى]: ﴿وَالْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾. الثانية: أن هذه العلوم وأمثالها باقية عند اليهود الذين في زمنه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ولم ينكروها ولم يتأولوها.

الثالثة: أن الخبر لما ذكر ^[٢] للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صدقه ونزل القرآن بتقرير ذلك. الرابعة: وقوع الضحك منه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لما ذكر الخبر هذا العلم العظيم. الخامسة: التصريح بذكر اليدين وأن السماوات في اليد اليمنى و أن الأرضين في اليد الأخرى. السادسة: التصريح بتسميتها الشمال. السابعة: ذكر الجبارين والمتكبرين عند ذلك.

(١) ضعيف أخرجه أبو داود (٤٧٢٣) والترمذي (٣٣٢٠) وابن ماجه (١٩٣) وأحمد (٢٠٦-٢٠٧) وغيرهم وفيه عبد الله بن عميرة الكوفي فيه جهالة وانقطاع بنيه وبه الأحنف قاله الذهبي في الميزان (٤٦٩/٢) وأيضا البخاري في التاريخ الكبير (١٥٩/٥) نفى السماع وله شاهد عند أحمد (٣٧٠/٢) وفي إسناده انقطاع الحسن لم يسمع من أبي هريرة رضي الله عنه. وقال الذهبي في العلو (٥٨٩/١) الحسن مدلس والمتن منكر. وضعفه الألباني في الضعيفة (١٢٤٧) والوادعي رحمه الله في الجمع بين الصلاتين في السفر (١١١)

[٢] في (أ، ب) ذكرها

الثامنة: قوله: «كخردلة في كف أحدكم». التاسعة: عظم الكرسي بالنسبة إلى السماء.
 العاشرة: عظم العرش بالنسبة إلى الكرسي. الحادية عشرة: أن العرش غير الكرسي والماء.
 الثانية عشرة: كم بين كل سماء إلى سماء. الثالثة عشرة: كم بين السماء السابعة والكرسي.
 الرابعة عشرة: كم بين الكرسي والماء. الخامسة عشرة: أن العرش فوق الماء.
 السادسة عشرة: أن الله فوق العرش. السابعة عشرة: كم بين السماء والأرض.
 الثامنة عشرة: كثف كل سماء خمسمائة [سنة]^[١]. التاسعة عشرة: أن البحر الذي فوق
 السماوات أسفله وأعلاه خمسمائة سنة. والله سبحانه وتعالى أعلم والحمد لله رب العالمين وصلى
 الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.
 والحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على سيدنا محمد، وعلى آله وأصحابه أجمعين.

[١] من (أ)



سلطان الفهرس